

الحاديـث المرسـل وأثـرـه فـي الـاحـتجـاج

عـنـدـ المـحـدـثـينـ وـالـفـقـهـاءـ

(دـاـسـحـتـحـهـ ثـيـقـارـحـ عـلـىـ مـرـوـيـاـخـنـعـ ثـتـ ،ـ اـنـسـةـ)



أطـروـحةـ دـكـتـرـاـيـ لـطـنـةـ

ـ بـ رـأـيـ اـنـطـةـ عـذـلـلـوـ أـلـسـرـلـحـنـزـ

قـلـنـقـ ذـ: F04315052

جـرـحـ اـدـونـيـسـ اـ

فـزارـجـانـشـوـؤـونـ الدـخـ

اـنـاـيـعـحـلـحـكـيـحـاـلـاـلـيـحـسـاـاـيـثـمـ

كـهـحـلـذـاسـاخـاـنـعـهـاـاـنـذـرـلـاـخـلـسـالـيـحـ

2018-2017

إقرار الطالب

أنا الموقع أدناه وبياناتي ما يلي :-

الاسم : إبراهيم الطيب عبد السلام الأسر الحضيري

رقم القيد: F04315052

المرحلة : الدكتوراه

الجهة : كلية الدراسات العليا جامعة سونان أمبيل الإسلامية الحكومية سورابايا

أقر بأن هذه الرسالة بكافة أجزائها حضرتها من بختي وكتبتها بنفسى إلا موضع منقولة
عزوت إلى مصادرها.

وقد خرر هذا الإقرار بناء على رغبتي الخاصة ولا يجبرني أحد على ذلك.

سورابايا 2018/03/30

الطالب: إبراهيم الطيب عبد السلام الأسر الحضيري



موافقة المشرفين

تمت الموافقة من طرف المشرف الأول والمشرف الثاني على هذه الرسالة التي قدمها
الطالب: إبراهيم الطيب عبد السلام الأسمري الحضيري في جامعة سونان أمبيل الإسلامية
الحكومية سورابايا.

المشرف الثاني



الدكتور: أحمد إمام الماوردي

المشرف الأول



الأستاذ الدكتور: إدري



موافقة لجنة المناقشة

تمت مناقشة الأطروحة بعنوان: الحديث المرسل وأثره في الاحتجاج عند المحدثين والفقهاء
(دراسة تحليلية مقارنة على مرويات سعيد بن المسيب)

المقدمة من الطالب/ إبراهيم الطيب عبد السلام الأسمري الحضيري

ومسجل تحت رقم القيد: F04315052.

وذلك في يوم الجمعة بتاريخ 04/05/2018م، الموافق: 18/شعبان / 1439 هـ

وأقرت لجنة المناقشة بقبولها شرطاً للحصول على درجة الدكتوراه وتكونت اللجنة من

الأستاذة الأفضل:

1- الأستاذ الدكتور الحاج حسين عزيز (رئيساً ومناقشاً)

2- الأستاذ الدكتور الحاج السيد عقيل حسين المنور (مناقضاً خارجياً)

3- الأستاذ الدكتور إبراهيم (مناقضاً ومشرفاً)

4- دكتور الحاج أحمد إمام الماوردي (مناقضاً ومشرفاً)

5- دكتور أحمد نور فؤاد (مناقضاً داخلياً)

6- الأستاذ الدكتور الحاج برهان جمال الدين (مناقضاً داخلياً)

7- دكتور الحاج همي شفق (مناقضاً داخلياً)





KEMENTERIAN AGAMA
UNIVERSITAS ISLAM NEGERI SUNAN AMPEL SURABAYA
PERPUSTAKAAN

Jl. Jend. A. Yani 117 Surabaya 60237 Telp. 031-8431972 Fax.031-8413300
E-Mail: perpus@uinsby.ac.id

LEMBAR PERNYATAAN PERSETUJUAN PUBLIKASI
KARYA ILMIAH UNTUK KEPENTINGAN AKADEMIS

Sebagai sivitas akademika UIN Sunan Ampel Surabaya, yang bertanda tangan di bawah ini, saya:

Nama : IBRAHIM ALTYAB ABD ALSSALAM ALASMAIR
NIM : F04315052
Fakultas/Jurusan : Piaraah Islamiyah
E-mail address : ibrahim.alasmair59@gmail.com

Demi pengembangan ilmu pengetahuan, menyetujui untuk memberikan kepada Perpustakaan UIN Sunan Ampel Surabaya, Hak Bebas Royalti Non-Eksklusif atas karya ilmiah :

Skripsi Tesis Disertasi Lain-lain (.....)
yang berjudul :

الكتاب المأثور في دراسة الأديان والتراث
كتاب علمي مروي
عن الدين

berserta perangkat yang diperlukan (bila ada). Dengan Hak Bebas Royalti Non-Ekslusif ini Perpustakaan UIN Sunan Ampel Surabaya berhak menyimpan, mengalih-media/format-kan, mengelolanya dalam bentuk pangkalan data (database), mendistribusikannya, dan menampilkan/mempublikasikannya di Internet atau media lain secara **fulltext** untuk kepentingan akademis tanpa perlu meminta ijin dari saya selama tetap mencantumkan nama saya sebagai penulis/pencipta dan atau penerbit yang bersangkutan.

Saya bersedia untuk menanggung secara pribadi, tanpa melibatkan pihak Perpustakaan UIN Sunan Ampel Surabaya, segala bentuk tuntutan hukum yang timbul atas pelanggaran Hak Cipta dalam karya ilmiah saya ini.

Demikian pernyataan ini yang saya buat dengan sebenarnya.

Surabaya,

Penulis

(
nama terang dan tanda tangan)

پی سٹ خہ صلنٹ حث

إبراهيم الطيب عبد السلام الأسمى الحضيري (2018) الحديث المرسل وأثره في الاحتجاج عند المحدثين والفقهاء دراسة تحليلية مقارنة على مرويات سعيد بن المسيب" أطروحة دكتوراه في قسم الدراسات الإسلامية كلية الدراسات العليا جامعة سونان أمبيل الإسلامية الحكومية سورابايا، المشرفين: الأستاذ الدكتور: إدري، والدكتور: أحمد إمام المؤردي

تنطلق هذه الدراسة من خلفية وهي أهمية البحث في علم أصول الحديث نظراً لمكانه وشرف الخوض فيه وعظم النفع الحاصل منه في تطوير نظرياته واستخراج فوائده وقد ركزت الدراسة على تناول الحديث المرسل عند التابعي سعيد بن المسيب وذلك بالنظر لأثر مراسيله على اختلاف المحدثين والفقهاء وهم الأئمة الأربع أخذأً وردأً لها حسب أدلةهم في ذلك.

وبالتالي كانت أسئلة البحث هي: 1) ما هي أشهر الأحاديث المرسلة عن سعيد بن المسيب وتخريجها من كتب الحديث؟ 2) كيف يصور علماء الحديث والفقه حكم الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب؟ 3) ما أثر اختلاف العلماء في الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب في المسائل الفقهية؟.

وكان منهج البحث هو المنهج الوصفي المكتبي وكذلك المنهج المقارن وطريقة جمع البيانات هي القراءة وطريقة تحليل البيانات هي الاعتماد على المنهج الاستباطي ووفق خطوات محددة.

وتشير النتائج أنه قد أُلف في الأحاديث المرسلة وفي جمعها الكثير من المؤلفات ومن أشهرها على الإطلاق كتاب المراسيل لأبي داود السجستاني، الذي أورد (31) حديثاً مرسلاً لسعيد بن المسيب، وأن الحدثين على جمهورهم يردون الحديث المرسل بما في ذلك مرسل سعيد بن المسيب ويعودونه من قبيل الحديث الضعيف نظراً لوجود علة داخلة عليه وهي انقطاع السند وعند الفقهاء ففيه تفصيل: فالأحناف يقبلون ويتخذون بالحديث المرسل كأخذهم بأي حديث مسنداً ما لم يوجد به علة قادحة ويحتاجون به ومنه مرسل سعيد بن المسيب وأما المالكية فالرأي عند جمهورهم هو أن المرسل حجة ويلزم به العمل كما يلزم بالمسند ومنه مرسل سعيد بن المسيب، أما الشافعية فما عليه المذهب هو رد المرسل إن لم يوافق الشروط التي وضعوها لقبوله وبالتالي عدم مرسل سعيد بن المسيب حجة عندهم لكن ليس على الإطلاق بل على الأغلب، وأما الحنابلة فمعظم رأيهم في قبول الحديث المرسل ما لم يعارضه حديث صحيح ومن ذلك مرسل ابن المسيب، كما تشير النتائج إلى أن الحديث المرسل من طريق سعيد بن المسيب قد أثر في بعض المسائل الخلافية بين المذاهب الفقهية الأربع وذلك تبعاً ل موقفهم من الحديث المرسل عموماً ومن مرسل التابعي سعيد بن المسيب على وجه أخص.

ABSTRAK

Ibrahim Al-Tib Abdolsalam Alhadiri 2018. Hadist Mursal dan Dampaknya terhadap Hujjah (argumen) para Ahli Hadist dan Fiqih (Studi Analitis terhadap riwayat Sa'id bin Al-musayyib). Disertasi. Progam Studi Islam Pascasarjana UIN Sunan Ampel Surabaya. Promotor: Prof. Dr. Idri., Co. Promotor: Dr. Ahmad Imam Mawardi.

Penelitian ini dilatarbelakangi pentingnya pembahasan ilmu usul Al-Hadits yang dikarenakan tempat dan kehormatannya dalam mengembangkan teori-teorinya dan mengekstraksi manfaatnya. Penelitian ini berfokus pada Hadits-Hadits Sa'id bin Al-Musayyib mengingat dampak kemursalannya para ahli hadist, dan fiqih (Iman Maliki, Hanafi, Syafi'i dan Hanbali) berbeda pendapat dalam menanggapinya.

Adapan rumusan masalah penelitian ini, yaitu 1- Apa Hadits-Hadists mursal yang masyhur dari riwayat Sa'id bin Al-musayyib dan takhrij-nya dari berbagai kitab hadits? 2- Bagaimana para ahli Hadits dan fiqh menanggapi Hadits mursal riwayat Sa'id bin Al-musayyib sebagai hujjah (argumen)? 3- Apa dampak perbedaan para ulama tentang hujjah (argumen) terhadap Hadits-Hadits mursal riwayat Sa'id bin Al-Musayyib dalam masalah-masalah fiqh?

Metodologi penelitian ini adalah metode deskriptif library dan metode komparatif. Adapun cara pengumpulan datanya adalah membaca dan metode analisis data yaitu bergantung pada pendekatan deduktif dan langkah-langkah yang spesifik.

Hasilnya menunjukkan bahwa telah ditulis dalam hadist-hadist mursal dan di beberapa buku, dan buku yang paling terkenal adalah kitab Abu Dawud Al-Sijistani, yang menyebutkan 31 Hadits mursal pada Said bin Musayyib. Mayoritas para ahli hadist merestorasi/merespon Hadist tersebut sebagai Hadist mursal Said bin Al-Musayyib dan menganggapnya sebagai Hadist dhoif (lemah), karena ada ‘illat atau cacat di dalamnya yaitu terputusnya sanad. Menurut pandangan ahli fiqih terperinci sebagai berikut :a) Kelompok Hanafi menerima untuk mengambil Hadits tersebut sebagaimana mereka mengambil Hadits musnad selagi tidak cacat atau ada ‘illat dan mereka berhujjah dengannya, diantaranya Hadits mursal Said bin Musayyib. b) Kelompok Maliki dan sebagian besar dari mereka menyatakan bahwa hadits mursal adalah sebuah argumen (hujjah), dan sebuah pekerjaan mengharuskan seperti itu, sebagaimana hadits musnad, diantaranya Said bin Al-Musayyib .c) Sedangkan kelompok Imam Syafi'i menolak Hadits mursal jika tidak sesuai syarat yang telah ditetapkannya. Hadits mursal Said bin Al-Musayyib sebagai argumen (hujjah) bagi mereka tetapi tidak secara mutlak melainkan sebagian besar saja, d) Adapun kelompok Hanbali, kebanyakan dari mereka menerima Hadits mursal selagi tidak ditentang oleh Hadits shahih, termasuk Hadits mursal Said bin Al-Musayyib, sebagaimana hasilnya menunjukkan bahwa hadits mursal Said bin Al-Musayyib telah mempengaruhi beberapa isu kontroversial antara empat madzhab fiqih, hal itu tergantung pada persetujuan mereka dari pada hadits mursal secara umum dan lebih khusus hadist mursal Said bin Al-Musayyib.

ABSTRACT

Ibrahim Al-Tib Abdolsalam Alhadiri 2018. Mursal Hadist and its Impact on Hujjah (argument) of Hadist and Fiqih expert (Analytical Study of Sa'id bin Al-musayyib's narration). Dissertation. Islamic Studies Program Graduate UIN Sunan Ampel Surabaya. Promoter: Prof. Dr. Idri, Co. Promoter: Dr. Ahmad Imam Mawardi.

This research is motivated by the importance of the discussion of usul Al-Hadits due to its place and honor in developing its theories and extracting the benefits. This study focuses on Sa'id bin Al-Musayyib's hadits considering the effect of his mursal hadith from expertise, and fiqh expert (such as; Maliki, Hanafi, Syafi'i and Hambali) have different opinion in respon it.

The formulation of this research problem: 1) What are the famous mursal hadiths from Sa'id bin Al-musayyib and his takhrij from various Hadîth books ?, 2) How hadith and fiqh scholars respond to the mursal hadith of Sa'id bin Al-musayyib as hujjah (argument) ?, 3) What is the impact of differences among scholars about hujjah (argument) against the mursal hadiths of Sa'id bin Al-Musayyb's narratives in the jurisprudence of fiqh?.

The methodology of this research is library descriptive method and comparative method. The way of data collection is reading and data analysis method that is dependent on deductive approach and specific steps.

The results show that it has been written in mursal hadiths and in several books, and the most famous book is the book of Abu Dawud Al-Sijistani, which mentions 31 mursal hadiths to Said bin Musayyib. The majority of Hadist scholars restore / respond to the hadith as the hadith Said bin Al-Musayyib and regard it as the dhoif hadist (weak), because there is' illat or defect in it ie the dissolution of sanad. According to the jurisprudence of the jurists it is detailed as follows: a) Hanafis groups accept to take the hadith as they take the musnad hadith while it is not defective or there is' illat and they argue with it, one of them the mursal hadith of Said bin Musayyib. b) The Maliki group and most of them assert that the mursal hadith is an argument (hujjah), and a job requires that, as the hadith musnad, one of them Said bin Al-Musayyib. c) While the Imam Shafi'i group rejects mursal hadists if they are not in accordance with the conditions it has set. Mursal Hadith of Said bin Al-Musayyib as an argument (hujjah) for them but not absolute but mostly, d) The Hambali group, most of them accept the mursal hadith while not opposed by saheeh hadits, including mursal hadith of Said bin Al-Musayyib , as the result shows that the mursal hadith of Said bin Al-Musayyib has influenced some controversial issues between the four schools of jurisprudence, it depends on their approval of the general mursal hadith and more specifically the mursal hadith of Said bin Al-Musayyib.

جدولانِ خاں

.....	كبس كبس
ج.....	لشيل أطبُت: لشيل أطبُت:
د.....	افْمَخْ مُلْ شَفِيَّ افْمَخْ مُلْ شَفِيَّ
ـ	افْمَخْ دُخْ إِلَى شَخْ افْمَخْ دُخْ إِلَى شَخْ
ـ	الإهْزاء: الإهْزاء:
ص.....	شِيشْ تَمْثِين: شِيشْ تَمْثِين:
ذ.....	أَسْتَخْص: ذ
ن.....	خَذْ يَ أَمْتَ يَا د: خَذْ يَ أَمْتَ يَا د:
1.....	انْثَابُ الْأُولَى بِلَقْنَيْح 1
1.....	أ- خفية جُسْت: 1
9.....	ة- شَرِقْ جُسْت: 9
10.....	جُسْئِيْخ جُسْت: 10
11.....	د- أَذَافْ جُسْت: 11
11.....	ـ- أَهْمِيَّة جُسْت: 11
12.....	سِلْسِبْ لُسْبِيْثُمْخ: 12
17.....	ص- ـ حَجْسْت: 17
20.....	ذِصْبَدْسْ خَغْ الْبِيَانَا د: 20
21.....	طَطْشِيَّة جَغْ الْبِيَانَا د: 21
21.....	ـ تَسِيَّهْ لُجِيَّنا د: 21
23.....	ن- يَكْ جُسْت: 23
25.....	انْثَابِنْثَا يَذْخَمْ فـ عَوْ أَصْلَلْحَذْث 25
25.....	تَلْكِشِيْفَكْ أَصْ يَ أَسْذِيَّث 25
27.....	ة- أَنْفَرِيَقْيِيْنْ صَطِسْبِتْهِيْسِنْ خَغْ لُصْ يَ أَسْذِيَّث 27

جـ- نشأة كـِأس ذيـث ثـط شـ	30.....
دـ- أهمـية كـِأس ذيـث	37.....
فـش عـكـِأس ذيـث	39.....
ــ شـرـهـلـتـ أـسـذـيـرـ تــزـيـثـ صــ إـيـبـ	41.....
ــ صـنـكـشـيـفـِأسـذـيـثـ اـسـذـ	44.....
ــ ذــأـهمـيـةـإـلــســرــبــدــفـِـأــســذــيــثـ	45.....
ــ طــشـرـهـلـتـ أـسـذـيـرـ تــقـوـصـسـخـاـلـبـدـ	48.....
ــ فــأـكـذاـخـ أـضـجـظـفـسـوـاـيـةـ أـسـذـيـثـ	54.....
ــ انــثـابـشـانـثـ:ــ انــحـدـثـ لــرـسـمـ وــيـفــ وــالـحـتـجـاجـ	61.....
ــ اـفـصـاـلـاـوـلـ:ــ اـسـذـيـثـ اـشـسـرـىـ	61.....
ــ تــلـكـشـيـفـِـأــســذــيــثـ لــشــســ	61.....
ــ ةــأـنــجــبــإــلــســســبــيــفـِـأــســذــيــثـ	64.....
ــ جــأـعــأـســذــيــثـ لــشــســ	66.....
ــ دــشــرــهــلــتــ مــســ رــزــيــثــ أــطــخــ	68.....
ــ اـفــشــقــهــلــإــلــســســبــيــ تــكــدــيــســ	74.....
ــ اـفــشــقــثــ إــلــســبــيــ الــأــظــبــعــ	76.....
ــ اـفــصــ تــلــبــنــيــ:ــ كــِـالــتــدــبــعــجــبــســذــيــثــ	78.....
ــ أــ تــعــرــيــفــ الــتــدــبــجــ	78.....
ــ اـلــرــتــبــجــفــ صــطــرــفــلــمــبــاءــ	81.....
ــ جــ الــتــدــبــجــفــ صــطــرــ اـســثــيــ	83.....
ــ دــشــرــهــ الــتــدــبــجــكــذــ اـســثــيــ	84.....
ــ اـفــصــ تــلــبــشــكــيــثــ اـســبــيــتــ نــيــتــلــبــســ	86.....
ــ نــثــابــانــرــبــعــ:ــ يــرــســمــعــذــ تــإــنــســ ةــ وــأــشــرــ فــ الــجــجــاجــ عــذــلــ حــذــثــ وــلــفــقــآـءــ	105.....
ــ اـفــصــ الــأــيــ:ــ لــشــ الــأــحــادــيــثــ اـشــســجــنــ كــيــفــ اـســيــ تــمــســخــ كــلــشــ عــشــشــيــعــةــ	105.....

جُسْتِ الْأَوْلِ بِكِبْشِ بِرْزِتِتُوبْ هَشْ لِاسِيْ بِثِ دَ.....	107
جُسْتِتْلِبْدِ : الْأَبْدِيْثِ لَتِ سِسِبِسِ كِيْفِتِ ~ اُسِيْتِ اُسِهِيْجِتِبْ هَشْ لِاسِيْ بِثِ لَأْتِ دَا دَ	108
افصَتْلِبْنِي : بِزِ الْزِتِبْ جَثْمِر اسِيلِسِ كِيْفِتِ ~ اُسِيْتِكِ دَمَهْدِيْنِ فَلْمَبِءِ	119
جُسْتِ الْأَوْلِ : حِيِ الْأَرْتِبْ جَثْمِر اسِيلِسِ كِيْفِتِ ~ اُسِيْتِكِ دَسِيْتِيِـ	119
جُسْتِتْلِبْنِي : زِيِ الْرِتِبْ جَثْمِر اسِيلِسِ كِيْفِتِ ~ اُسِيْتِكِ نَفْلَمَبِءِ	127
افصَتْلِبْتِ بِكِيْبِ عِفِ الْرِتِبِجِ شِنْ لِاسِيلِسِ كِيْفِتِ ~ اُسِيْتِفِ اُسِهِيِـ فَمَبِخِ	147
جُسْتِ الْأَوْلِ : مَذْخِ فِ كِيْـ الْأَلْالِفِ	149
جُسْتِتْلِبْدِ : أَتِخِ اُسِبِيِـ فُمَمِيَةِ لَتِ لَغِيَهَا أَخْلَافِ بِسْجِتِ الْرِتِبِجِ شِنْ سِسِ كِيْفِتِ ~ اُسِيْتِ	157
انْثِابِ لَخِيِسِ نَاخِاتِ حَ.....	190
اً لَّاً : اُتِبِعِحِ:.....	190
ثَبَنِيِـ : اً طِبِخِ اُتِشِبِخِكِـ اُتِبِخِ:.....	192
ثَبَبِـ : لَكِ صِبِـ دِـ اُتِبِخِ:.....	193

الباب الأول

المقدمة

أ- خلفية البحث:

يعتبر البحث والغوص في حديث خير البشر صلى الله عليه وسلم والتماس ولو لؤلؤة منه نفيسة دانة وتدوّق ولو قطرة من شهده الداني، ومشاهدة حكمته ومعرفة أحكامه، والبحث في رجال الدين نقلوا لنا تلك الشروة المائلة ذات القيمة العلمية والحضارية العالية هو خير ما يشتغل به المرء بعد كتاب الله عز وجل وهذه المسلمة نابعة من أصل أصيل وركن ثابت في ديننا الإسلامي حتى سمي المولى كلام خاتم البشر وحيًّا كما في قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمُ إِذَا هُوَيْ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَيْ مَا يُنْطِقُ عَنِ الْهُوَيْ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾¹. وقال عز وجل: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُنُودُهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْتُمُهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ العَقَاب﴾².

فإن علم الحديث النبوى روایة ودرایة يُعد من أجل العلوم الإسلامية منزلة، وأعظمها شأنًا ومكانة، بل هو أجلّها على الإطلاق بعد العلم بكتابه العزيز الذي هو أصل الدين ومنبع الطريق المستقيم، وللأهمية العظيمة والفائدة الكبيرة التي ينطوي عليها علم الحديث اهتم العلماء به قديماً وحديثاً، وكتبوا فيه مصنفاتٍ كثيرة لا تُعد ولا تحصى، وأشاروا بأهميته وضرورة العناية به وفي هذا الصدد قال الحافظ العراقي (ت 806هـ)³ في مقدمة شرح ألفيته

١ - القرآن ، ٦٢ :١ - ٤

2 - القرآن ، 59 : 7 .

3 - المأذن أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم، الكردي الرازياني الأصل، المهراني، المصري، الشافعى ويعرف بالعربي محدث وحافظ وفقهى وأصولى وأديب له مؤلفات كثيرة منها كتاب المراسيل، توفي في القاهرة سنة

وبعد، "علم الحديث خطير وقُعْه، كبير نفعه، عليه مدار أكثر الأحكام، وبه يُعرف الحلال والحرام، ولأهلـه اصطلاح لا بُدَّ للطَّالب من فهمـه، فلهـذا ثُدِّب إلى تقديم العناية بكتابٍ في علمـه".⁴

ولأن للحديث الشريف في الإسلام هذه المنزلة العظيمة ولو هذه المكانة الرفيعة اتفق
فقهاء الأمة وكل أفرادها عالمهم وحتى جاهم على مر العصور والدهور بأنه المصدر الثاني
للتشرع فصحيح السنة موطن رحب للعلم والتشرع ومنبع لا يغور للفهم والإرشاد ومنجم لا
ينصب لحسن التخلق السلوك ، وأحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم هي تلك التي
نتجت من قيامه بتلبية أمر ربه بعد قوله عز وجل في القرآن الكريم أمراً له: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ
الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾⁵. فالنبي صلى الله عليه وسلم بين في
سنته ما قاله الله له وما في كلامه من الآيات الجملة بينها بأقواله وأفعاله وتقريراته، فالاشغال
بال الحديث النبوى اشتغال بالعلم الصحيح. ولذا يقول بعض الشعراء:

العلم قال الله قال رسوله :: قال الصحابة ليس خلف فيه
فلا شك أن الحديث النبوى لب العلوم وعين معارفها ولا غرو أن كلام خير البشر
عليه الصلاة والتسليم بداع حِكم، وجامع كِلم، يستضاء بنورها ،ويهتدى بدورها، وأهل
الحديث هم من جاء فيهم الوصف الحسن المخلد حتى من حفظ ولو حديثاً واحداً فكيف
بن يحمله جيلاً عن جيل ويلازمه علمًا وفناً فعن زيد بن ثابت قال سمعت رسول الله صلى

ست وثمانمائة. خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي، الأعلام للزركلي (بيروت: دار العلم للملائين، 344، ج 3، 2002م).

4 - أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم العراقي ، التبصرة والتأكدة ، تحقيق: عبد الطيف المميم وماهر ياسين فحل (بيروت: دار الكتب العلمية ، ط١، 2002م) ج ١، ٩٧.

5 - القرآن ، ٧٣: ٤٤.

إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرَبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ) ^٦.

ولذا بادر الصحابة الكرام إلى حمل مشاعل النور من فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم ومن ملاحظة أفعاله وتقديراته حتى وصل لنا من صدر إلى صدر ومن جيل عن جيل، ثم ألف العلماء على رأس القرن الخير الأول وفي أثناء القرن الثاني ثم كثر ذلك في القرن الثالث الكتب، وجمعوا فيها الأحاديث حرصاً على بقائها وحفظها وصيانتها، فانتقلت ظهرت من الصدور إلى بطون الكتب المحفوظة المتداولة المتناقلة التي لا ريب فيها ولا شك، ثم نقبوا عن الرجال، وعرفوا ثقاتهم من كذابيهم وضعفائهم، ومن هو سيئ الحفظ منهم حتى حرروا ذلك أتم تحرير، وبينوا من يصلح للرواية، ومن لا يصلح لها، ومن يحتاج به ومن لا يحتاج به، وأوضحو ما وقع من بعض الناس من أوهام وأغلاط، وسحلوها عليهم، وعرفوا الكذابين والوضاعين، وألفوا فيهم وأوضحو أسماءهم.

ثم ألغوا في صلب العلم حتى ظهر علم الحديث ببنيانًا شامخاً له القواعد الراسية والثوابت السارية بين علوم الشريعة فظهرت أنواع الحديث كالصحيح والحسن والضعيف وكذلك المرسل والغريب والمسلسل وظهر البحث في الإسناد وشرح المتون وباب الاجتهاد والبحث فيه لم يوصد كما فعل بغيره من العلوم واقع حال أو بسبب فهم مغلوط ، فبفضل الله عز وجل أولاً ثم بفضل جهود العلماء العاملين والمتعلمين بقيت السنة كالمحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا جاحد فهالك، ومن اشتغل به فقد نال المنزلة الفخمة الرفيعة. وبذلك تنوع الحديث عند العلماء وتفرع إلى أنواع عديدة باعتبارات مختلفة منها ما يرجع للمرجع للسند ومنها ما يرجع إليهما معاً، ومن المحدثين من يطيل في أنواعها

6 - محمد شمس الحق العظيم آبادي، *عون المعبد* (بيروت: دار الفكر، 1995م)، 76.

ولعزم الإسناد وفضله اختصه الله لأشرف علومه ومنها علم الحديث وحمى به السنة من التحريف والتبديل وما كان ظهوره إلا لضرورة حين انتشر الكذب من الوضاعين من أهل الأهواء والمائلين لنصرة أحزابهم وجماعاتهم الدينية والسياسية وحتى بدواعي التعصب العرقي ومن أعجب ما نقل في الأخبار هذه القصة لنعلم بعدها مدى بعدها وأهمية وقعة الداعي للعناية بالحديث وضبطه سندًا ومتناً.

فعن إبراهيم ابن عبد الواحد الطبرى قال: سمعت جعفر بن محمد الطيالسي يقول
صلى الله عليه وسلم: من قال لا إله إلا الله خلق الله كل كلمة منها طيرا
منقاره من ذهب وريشه من مرجان، وأخذ في قصة نحو عشرين ورقة فجعل أحمد بن حنبل
ينظر إلى يحيى بن معين ويحيى ينظر إلى أحمد، فقال له: أنت حدثه بهذا، فقال: والله ما

7 - الحافظ العالمة شيخ الإسلام تقى الدين أبو عمرو عثمان بن المفти صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان الشهري الموصلى الشافعى ، صاحب علوم الحديث، مولده في سنة سبع وسبعين وخمسماة، وتوفي سنة ثلث وأربعين وستمائة. محمد بن أحمد بن عثمان النهى، سير أعلام النبلاء (بيروت: مؤسسة الرسالة، 2001م)، ج 23، 140-143.

8 - الإمام العالمة محي الدين أبو زكريا يحيى بن الشيخ أبي يحيى الحزامي النووي، ولد سنة إحدى وثلاثين وستمائة صاحب المؤلفات الكثيرة مثل شرح مسلم وغيرها توفي سنة ست وسبعين وستمائة. تاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين السبكى ، طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق: محمود محمد الصناحى ، (القاهرة : هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، 1413هـ) ج 8، 395.

٩ - عمر (أو طه) بن محمد بن فتوح البيقوني، عالم بمصطلح الحديث، دمشقي، شافعي، اشتهر بمنظومته المعروفة باسمه "البيقونية" في المصطلح. الزركلي، الأعلام للزركلي، ج ٥، ٦٤.

10 - عمر بن فتوح البيقوني، *شرح المظومة البيقونية*، تحقيق عبد الله سراح الدين (حلب: مكتبة دار الفلاح، 2009م)، 33.

سمعت بهذا إلا الساعة، فلما فرغ من قصصه وأخذ القطعات، ثم قعد ينتظر بقيتها قال له يحيى بن معين بيده تعال فحاء متوهما النوال، فقال له يحيى من حديث بهذا الحديث، فقال: يحيى بن معين ويعين بن معين، فقال أنا يحيى بن معين وهذا أحمد بن حنبل ما سمعنا بهذا أحمد بن حنبل ويعين بن معين، فقال أنت يحيى بن معين؟ قال: نعم، قال: لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق ما تحققته إلا في الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن كان لابد والكذب فعلى غيرنا فقال له: أنت يحيى بن معين؟ قال: نعم، قال: لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق ما تحققته إلا الساعة، قال له يحيى كيف علمت أني أحمق؟ قال كأن ليس في الدنيا يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيرهما، قد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويعين بن معين، فوضع أحمد كمه على وجهه، وقال: دعه يقوم فقام كالمستهزئ بهما .¹¹

ورغم ما قيل في القصة ورغم طرافتها الواضحة إلا أن فيها وجه حالك الظلمة
وقاسي العتمة فتتبه مثل هذا الخطب فرسان الحديث بأن هبوا من كل حدب مشمررين ساعد
الجد لتنقية المعين حتى صار صافياً رقراقاً عذباً فراتاً وذلك باهتمامهم بالإسناد حتى قيل
الإسناد من الدين وفي ذلك يقول عبد الله بن المبارك (ت 797هـ)¹²: "الإسناد من الدين"
ولولا إسناد لقال من شاء ما شاء"¹³. ولذا فقد تميزت هذه الأمة بالإسناد من دون الأمم،
فوضعت القواعد والضوابط لقبول الأخبار وردتها من اتصال السندي وعدالة الرواة وضبطهم
وعدم الشذوذ وعدم العلة، حتى قال الإمام الحافظ ابن حزم (ت 456هـ)¹⁴ رحمة الله فيما

⁸⁶ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 11

12 - عبد الله بن المبارك أبو عبد الرحمن الحنظلي، مولاهم التركي، ثم المروزي، الحافظ، الغازى، أحد الأعلام، مولده في سنة ثمان عشرة ومائة، طلب العلم وهو ابن عشرين سنة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 23، 140

13 - أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الرواية وأداب السامع، تحقيق: محمود الطحان (الرياض: مكتبة المعارف، 1402هـ)، ج 2، 200.

14 - الإمام العلامة الفقيه المحافظ أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الفارسي الأصل الأموي الظاهري صاحب التصانيف وله بقروطية سنة أربع وثمانين وثلاث مئة، زعيم مذهب أهل الظاهر بيع في الفقه والحديث والتاريخ والأدب ألف الملي والمغني وغيرها

نقله عنه الحافظ السيوطي (ت 911هـ)¹⁵: "نقل الثقة عن الثقة حتى يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم مع الاتصال، يخبر كل واحد منهم باسم الذي أخبره ونسبه، وكلهم معروف الحال والعين والعدالة والزمان والمكان، قد خص الله به المسلمين دون سائر الملل كلها، وأبقاءه عندهم غضاً جديداً على قديم الدهور، يرحل في طلبه إلى الآفاق البعيدة من لا يحصي عددهم إلا خالقهم، يوازن على تقييده من كان الناقل قريباً منه".¹⁶

ولعل من أشهر الأحوال التي تعترى الإسناد وتوهنه حال الإرسال وهو ما يقف الباحث عليه مختصاً البحث في الحديث المرسل وهو لون من ألوان الحديث كثُر فيه الكلام بين راد وقابل ومشترط في العمل به ورفض وقد صنف من الحديث الضعيف وما اختلفوا فيه بيان حقيقة المرسل وحده كما اختلفوا في قبوله وحجته واستدل كل منهم بأدلة يؤيد فيها مذهبها واجتهاده وكان لكل من المحدثين والفقهاء حتى الأصوليين أراء واجتهاهات في هذا الأمر قال الخطيب البغدادي (ت 463هـ)¹⁷ في تعريفه : "المرسل هو ما انقطع إسناده لأن يكون في رواته من لم يسمعه من فوقه إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم"¹⁸.

الكثير، مات سنة ست وخمسين وأربع مئة. أبو عبد الله محمد الدمشقي الصالحي، طبيات علماء الحديث، تحقيق: أكرم اليوشى (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1996)، ج 3، 341-352.

15 - جلال الدين السيوطي هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد سابق جلال الدين بن الحضيري السيوطي إمام حافظ مؤرخ له أكثر من ستمائة مصنف نشأة بالقاهرة لقب باب الكتب لأن أباء طلب من أمه أن تأتيه بكتاب، فجاجها المحاضر، فولدته وهي بين الكتب، توفي في القاهرة سنة إحدى عشر وتسعينية. الزركلي، الأعلام للزركلي، ج 3، 301.

١٦ - عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تلذيب الرواوي في شرح تقرير النهاوي (الرياض: دار طيبة، د-ت)، ج ٢، ٦٠٥.

17 - الإمام الأوحد العلامة المفتى الحافظ الناقد محدث الشام والعراق أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي صاحب التصانيف ولد سنة اثنين وسبعين وثلاثة وعشرين وكأن من كبار أهل الحديث والشافعية مات في بغداد سنة ثلاثة وستين وأربعين. المصنف، طبقات علماء الحديث، ج 3، 332-340.

18 - أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي، الكفاءة في علم الرواية (بيروت: دار الكتب العلمية، 1988م)، 21.

فباتصال الإسناد عرف الصحيح من السقيم، وبضده عرف لدى المحدثين ضعفه، وبالإسناد ورجاله صان الله هذه الشريعة عن قول كل أفّاك أئمّة، فلذا كان الإرسال في الحديث علة يترك بها، ويتوقف عن الاحتجاج به بسببها، لما في إيجام المروي عنه من الغرر، والاحتجاج المبني على الخطر، وقد اختلف العلماء قديماً وحديثاً فيه وكثرت أقوالهم، وتبaint آراؤهم، وتعارضت أفعالهم.

ولقد توسع الحديث في حد الإرسال حيث أن جمهور المحدثين وجمهور الأصوليين يتفقون على أن ما أضافه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسمى مرسلاً، ويختلفون في المنقطع الذي سقط منه رجل - حلقة من سلسلة الإسناد - بعد التابعي فالأصوليون يعتبرونه مرسلاً والمحذثون يسمونه منقطعاً لا مرسلاً وأن الفرق بينهما هو أن المرسل نوع من المنقطع وهو ما انقطع بعد التابعي وهو ما دار حوله الخلاف بين التصحيح والتضييف والقبول والرد أي مرسل التابعي وأما المنقطع دون التابعي فهذا لا جدال في ضعفه وأهل الاصطلاح وغيرهم يقررون بضعفه¹⁹. وقال الإمام الشوكاني (ت 1250هـ)²⁰ في إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول الحديث المرسل عند الفقهاء والأصوليين :ما قطع سنته مطلقاً²¹.

19- حلمي كامل عبد الهادي، الحديث المرسل، حقيقته وحججه (جنين فلسطين: الجامعة العربية الأمريكية، كلية الحقوق، د-ت) ، 117.

20 - أبو علي بدر الدين محمد بن علي بن عبد الله بن الحسن بن محمد بن صلاح بن إبراهيم بن محمد العفيف بن محمد بن رزق، الشوكاني ولد في بلدة " هجرة شوكان ونشأ بصنعاء اليمن وله تصانيف كثيرة منها نيل الأوطار شرح منتقة الأخبار وإرشاد الفحول وتحفة الذاكرين وغيرها توفي بصنعاء سنة 1250هـ. أحمد بن محمد الشرقاوي سالم، موقف الشوكاني في تفسيره من المناسبات (القاهرة: بحث بكلية أصول الدين جامعة الأزهر، 1425هـ)، 2-3.

21- محمد بن علي بن محمد الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عنابة (دمشق)، سوريا : دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، 1999م، 64.

ولا خلاف عند العلماء من المحدثين والفقهاء في حجية العمل بمراسيل الصحابة لكن الكلام يدور هنا حول حجية العمل بالحديث المرسل من التابعي سواء عند الفقهاء أو المحدثين ومن أشهر من عرف بالإرسال من التابعين سعيد بن المسيب والحسن البصري وإبراهيم النخعي واختار الباحث البحث في مراسيل سعيد بن المسيب خاصة دون غيرها لأنها أشهر المراسيل وأكثر من توافقت لحد كبير الأئمة والفقهاء على قبول مروياته المرسلة لعدالته واشتهر صلاحه وتقواه ومن ذلك ما نقل عن الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)²² في تقريب التهذيب فقال : "سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار من كبار الثانية اتفقوا على أن مرسالاته أصح المراسيل وقال ابن المديني لا أعلم في التابعين أوسع علمًا منه مات بعد التسعين وقد ناهز الشهرين".²³

ولذا كان هذا البحث بحثاً جديداً ولا يدعى الباحث تفرد في هذا المضمار وإنما هذا الجهد بمثابة لبنة جديدة تضاف إلى صرح علم الحديث الشريف روایة ودرایة ونظرة من زوايا مختلفة لهذا العلم وكشف لزوايا فيه وبالاخص في مجال الإسناد وأثر ذلك على بعض الأحكام في الفقه الإسلامي من منظور المحدثين والفقهاء فكان عنوان هذا البحث هو : الحديث المرسل وأثره في الاحتجاج عند المحدثين والفقهاء (دراسة تحليلية مقارنة على مرويات سعيد بن المسيب)، فأسال الله العون والتوفيق في البدء والختام.

أحادي من ذهب (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٦٤)، ج ٩، ص ٣٣٩.

23- أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، *تحذيب التهذيب* (المهد: مطبعة دائرة المعارف الناظمية، 2396هـ)، 2010م.

بـ - مشكلة البحث:

من خلال ما تم عرضه في خلفية البحث فإن هذه الدراسة تحاول البحث والكشف عن عدة إشكاليات تتعلق بالحديث المرسل عموماً ومراسيل سيد التابعين سعيد بن المسيب خصوصاً من حيث الاحتجاج بها عند الفقهاء والمحدثين وجمعها وترتيبها ويرمي الباحث من ذلك تحديداً معالجة عدة نقاط جوهرية وجد أن من الضروري الاهتمام بدراساتها وهي:

ندرة البحوث التي تناولت الأحاديث المرسلة وخاصة في جانب المقارنة والمقارنة بين الموقف عند الفقهاء والمحدثين منها وبالأخص من ذلك في مرويات أشهرها وهي عند الإمام سعيد بن المسيب فلم يقف الباحث على حد علمه على دراسة تدرس الحديث المرسل وتحمّل في جوانب التركيز على بحث رأي الفقهاء والمحدثين في المسألة مخصوصة جهدها في مسألة قبول رفض مراسيل سعيد بن المسيب ولذا كان من المفيد الاهتمام بهذا الجانب.

2- من اطلاع الباحث المتواضع في جوانب الدراسات الإسلامية بهذه الجامعة وغيرها من الجامعات الإسلامية في إندونيسيا يجد أن تناول موضوعات الحديث وعلومه لم يحظ باهتمام كافٍ على غرار الفروع الأخرى في الدراسة الإسلامية بالجامعة ومن هنا يجب إيلاء الحديث الشريف وعلومه القدر اللائق لأهمية هذا الجانب والمصدر في ديننا الحنيف.

3- من الملاحظ لدى الكثير من المهتمين بالعلوم الإسلامية دراستها بل وحتى في أواسط طلبة أهل العلم الشرعي والمهتمين والمنظويين تحت عباءة الفقه أن هناك غموضاً واسعاً النطاق في فهم الحديث المرسل والاحتجاج به وبالتالي يدرك الباحث أن هذه المسألة

تحتاج لمعالجة سريعة، وقد يرد الحديث عند أهل الفتيا بتهمة الإرسال دون التدقيق في مصدر الحديث.

4- هناك الكثير من المسائل التي لها تعلق بالروايات المرسلة عند أمثال مرويات سعيد بن المسيب والتي لم يوجد لها سوى طريق الروايات المرسلة فكيف كان موقف العلماء منها قبولاً ورداً وبالتالي هذه المسألة تحتاج لبحث وتحليل وتحقيق ثم الكشف عن آثار الأخذ بالمرسل في مسائل الفقه وخاصة الخلافية منها.

5- من استقراء الواقع في العالم الإسلامي يجد الباحث اليوم أن الأمة في ضعف شديد في كثير من بقاعها للأسف الشديد وما ذلك إلا لأمرتين الفهم المغلوب وتبنيه عزائم الاجتهاد ونشوء التطرف ومن أسبابه الرئيسية هو الاحتجاج بأحاديث واهية ومكذوبة عن النبي صلى الله عليه وسلم فضلاً عن التغريط في دراسة السقرايم منها والعليل فكان لزاماً الاهتمام بتبيان هذا المصدر المهم وقطع الطريق عن تحريف الغالين وكيد المفرطين.

وعلى ضوء ما سبق فإن الباحث سوف يكرس جهده العلمي والبحث في نقاط ثلاث أساسية وهي :

- 1-أشهر الأحاديث المرسلة عن سعيد بن المسيب وتحريجها من كتب الحديث.
- 2-حكم الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب عند الحدثين والفقهاء.
- 3-مسألة الاختلاف بين الفقهاء في الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب.

جـ- أسئلة البحث:

من خلال نقاط المشكلة أعلاه يكون صياغة أسئلة البحث كما يلى:

- 1- ما هي أشهر الأحاديث المرسلة عن سعيد بن المسيب و تخريجها من كتب الحديث؟
 - 2- كيف يصور علماء الحديث والفقه حكم الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب؟
 - 3- ما أثر اختلاف العلماء في الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب في المسائل الفقهية؟

د- أهداف البحث:

بناءً على أسئلة البحث فإن هذه الدراسة تهدف إلى ما يلي:

- 1- معرفة أشهر الأحاديث المرسلة عن سعيد بن المسيب وتحريجها من كتب الحديث.
 - 2- معرفة حقيقة الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب عند الحداثيين والفقهاء.
 - 3- معرفة أثر اختلاف العلماء في الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب في المسائل الفقهية.

هـ - أهمية البحث:

تمثل أهمية البحث في أهمية نظرية وأهمية تطبيقية:

أولاً: الأهمية النظرية

- 1- يعد هذا البحث مهم لأن مجرد البحث النظري في علم الحديث وخاصة علم الإسناد يعتبر من أجل أنواع العلوم في الشريعة وشرف عظيم للمسئول به حيث أن ثمرته الرئيسية حفظ الشريعة وصيانتها وتميز ما يدخل في الحديث بين غث وسمين ومردود وثقة.
 - 2- البحث في سير أحد أعلام الحديث والصلاح في هذه الأمة حيث يعد الإمام سعيد بن المسيب إماماً ثقة مشهود له بالورع والعلم ورغم ما ارتبط به من أمر الإرسال في الحديث فهذا لم يخدش في مكانته أو ينزل منزلته وقبلت الأمة في الغالب حدسيه.

ثانياً: الأهمية التطبيقية

١- من حيث البحث في أثر الحديث المرسل في مسائل فقهية وأحكام تطبيقية كما تساهم هذه الدراسة في حشد الهمم من خلال نتائجها المرجوة لبذل المزيد من الأبحاث في مجال الحديث الشريف واعتبار أنه من أهم العلوم الشرعية المطلوب استمرار المحظيين في البحث في مسائله.

2- هذه الدراسة تمثل إضافة علمية لمكتبة جامعة سونان أمبيل الإسلامية بسورابايا كما أن هذا البحث يفيد الباحث في الدررية وامتلاك مزيد المقدرة وفي عمق الاطلاع على خفايا علم الحديث الشريف.

و - الدراسات السابقة:

لم يعثر الباحث رغم البحث المتواصل والمركز على بحث تناول مراسيل سعيد بن المسيب بشكل مستقل رابطاً فيه أحد بين رأي الفقهاء والحادبين ومدى حجيتهم حيال مراسيله ومدى أثر رد بعض المراسيل أو قبولها في مسائل في الشريعة الإسلامية وإنما وجد بعض الدراسات القليلة التي تناولت جانب من الموضوع ومن أهم الدراسات المقاربة من هذه الدراسة ما يلي :

- دراسة حلمي كامل الهادي، الحديث المرسل حقيقته وحجيتها، كلية الحقوق - الجامعة العربية الأمريكية ، جنين ، فلسطين²⁴، يتضمن هذا البحث تعريف الحديث المرسل لدى علماء الحديث والأصول والفقه، وعرض مذاهب العلماء في قبول الحديث

24 - حلمي كامل عبد الهادي، الحديث المرسل حقيقته وحججه (جنين فلسطين : كلية الحقوق - الجامعة العربية الأمريكية، د-ت).

المرسل أو رده، ثم تكلم عن مرتبة الحديث المرسل بالنسبة للحديث المسند، ثم بين
حقيقة مرسل الصحابي وحججته وتوصيل الباحث إلى نتائج من أهمها: اختلف العلماء في
حقيقة الحديث المرسل على عدة أقوال من حيث المحدثين وعلماء الأصول وجمهور
الفقهاء، وأن جمهور الفقهاء رأوا قبول الحديث المرسل وصحة الاحتجاج به وأكثر أهل
الحديث والأصوليون ردوا الحديث المرسل، وأن الجمهر الأعظم يتبعون على حجية
مرسل الصحابي.

2- دراسة علي خضير حجيظ، وعبد الزهرة لفتة، الحديث المرسل، مفهومه وأسبابه وتطبيقاته لدى الأمامية، العراق، 2007م²⁵ هدف البحث السابق إلى معرفة مفهوم الحديث المرسل وبيان أهم أسبابه وتطبيقاته لدى الأمامية وهي أحد الفروع الفقهية في المذهب الشيعي، وعرض الباحث وحلل مدى الحاجة والقبول للحديث المرسل في المذهب الإمامي بقولين هما القبول مطلقاً إذا كان المرسل ثقة والرأي الثاني عدم الحاجة مطلقاً وتوصل الدراسة إلى نتائج كان أهمها: أن للمذاهب الإسلامية موقف من حجة الحديث المرسل قد ترکز عند الأمامية بقولين هما القول بحجيته والأخذ به والثاني عدم الحاجية والعمل به وقد تبني الرأي الأول كل من العلامة الحلي والمحقق التراقي والشيخ صاحب الجواهر والشيخ الانصاري وقد كان المذهب الحنفي يعتمد الحديث المرسل ويعد بعض مراسيل كبار التابعين مسانيد وأما المالكية يعتمدون على مرسل الثقة ويعملون به، أما الشافعی فقد اختلف عن الآخرين بأن الحديث المرسل لا يحتاج به إلا أن يكون مقتناً بشروط معينة ،والحنابلة لم يختلفوا عن المذاهب الأخرى في اعتماد المرسل.

25 - علي خضرير حجيظ، عبد الزهرة لفتة، "الحديث المرسل مفهومه وأسبابه وتطبيقاته لدى الأمامية"، مجلة جامعة الكوفة (الكوفة: العراق: 2007).

3- دراسة أحمد رجال، مذاهب الأئمة في الاحتجاج بالحديث المرسل وأثره في استنباط

²⁶ الأحكام الفقهية، رسالة ماجستير بالجامعة سوراكرتا المحمدية اندونيسيا ، 2014م

وهدفت هذه الدراسة السابقة إلى محاولة الكشف عن حقيقة علمية تشكل نزاعاً قدماً،

وما ترتب على ذلك من تأثير في تطوير الأحكام ومن ثم تحقيق القول في الموضوع

وإرشاداته كدلالة على أن يكون الناظر أو العامل في الحديث الحال على الأدلة من أمره

وسلك الباحث في تحرير هذا الموضوع منهج البحث النوعي المكتبي، ومنهج الاستقرائي

التحليلي وقد أظهرت النتائج أن الراجح في المسألة هو قبول الحديث المرسل والاحتجاج

به بشرط أن يكون مرسله ثقة متحرك ولا يرسل سوى عن الثقات فيحتاج به.

دراسة أحمد عبد الجبار على الزهيري، القول الأمثل في الحديث المرسل، بحث منشور

في مجلة كلية التربية العدد الرابع الجامعة المستنصرية العراق ، 2007م²⁷، ويعتبر بحث

قييم تناول فيه الباحث تعريف الحديث المرسل والاحتجاج به ومراتبه ولخص الباحث ما

توصيل إليه من نتائج وهي : إن كلمة مرسى مأخوذة من الإرسال وهو الإطلاق وأن

أقوال العلماء مختلفة في حكم الأخذ بالمرسل وأن المرسل على نوعين إرسال

ظاهر وآخر خفي وأن هنالك فرقاً بين التدليس والمسل الخفي ، وأن للمرسل مراتباً وأن

مراييل الصحابة تبأينت أقوال على قبولها وردتها وأن الراجح لدى صاحب البحث

السابق من خلال عرض الأدلة القول بقبولها لأن الصحابة كلهم عدول.

26 - أحمد رجال، مناهب الأئمة في الاحتجاج بالحاديـث المرسل وآثره في استنباط الأحكـام الفقهـية (رسـالة ماجـستير: الجـامعة الحـمدـية سورـاكـرـتا انـدوـنيـسـيا ، 2014م).

27 - أحمد عبد الجبار علي الزهيري، "القول الأمثل في الحديث المرسل"، مجلة كلية التربية (العدد الرابع، العراق: الجامعة المستنصرية، 2007م).

5- دراسة محمد بن عمر بن سالم بازمول، تقوية الحديث الضعيف بين الفقهاء والمحدثين،²⁸ بحث في جامعة أم القرى المملكة العربية السعودية ، 1424هـ، وقد هدف البحث لجمع الطرق والمسالك التي سار عليها العلماء في تقوية الحديث، مع ذكر الشروط والقيود التي تذكر عند كل طريق أو مسلك، مع بيان نواحي القصور التي قد تطرأ لدى من يسلك هذا المسلك دون مراعاة لهذه الشروط والتمييز بين منهج الفقهاء والمحدثين في ذلك وكانت نتائج البحث تشير إلى إن معرفة صدق الخبر أو كذبه غير محصورة في مجرد معرفة حال الرواية جرحاً وتعديلًا وأن تقوية الحديث بتعدد الطرق مما جرى عليه عمل المتقدمين من أهل الحديث، ولا يلتفت لشذوذ ابن حزم (ت 456هـ) في مخالفته ذلك، وأن بيان محل الفرق بين المحدثين والفقهاء هو في سبب ضعف الحديث، وأن أسباب الضعف عند الفقهاء محصورة وجملها منوط بمراعاة ظاهر الشرع، وعند المحدثين أسباب أخرى مرعية، وهي عند الفقهاء غير معتبرة يراعون فيها صحة المعنى وصحة النسبة، وأن التقوية الناشئة من تععدد طرق الحديث الضعيف الذي ليس في مرتبة الاعتبار ترقية من مرتبة المردود المنكر الذي لا يجوز العمل به بحال إلى درجة الضعف الذي يجوز العمل به في بعض الأحوال... إلى غير ذلك من النتائج التي قررها الباحث.

الفرق بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة

بعد استعراض أهم الدراسات السابقة من حيث أهدافها ومنهجها ونتائجها يمكن تبيين أن وجه التطابق والتشابه مع الدراسات السابقة وهذه الدراسة الحالية هو الاشتراك في

28 - محمد بن عمر بن سالم بازمول، تقوية الحديث الضعيف بين الفقهاء والمخالفين (بحث جامعي: جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وأدابها المملكة العربية السعودية ، ١٤٢٤هـ).

تناول موضوع الحديث المرسل وفيما يلي توضيح لأهم الفروقات بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة كما يلي:

الدراسة الأولى : تختلف الدراسة السابقة لحلمي كامل عبد الهادي، الحديث المرسل حقيقته وحجيتها عن الدراسة الحالية من حيث أن أهداف الدراسة السابقة ركزت على تبيين الحديث المرسل لدى العلماء وأرائهم في قبوله بصفة عامة كما تختلف في النتائج والطريقة فيما تتناول هذه الدراسة الحديث المرسل وأثره في الاحتياج عند المحدثين والفقهاء بدراسة مرويات سعيد بن المسيب.

2-الدراسة الثانية: تختلف الدراسة السابقة لعلي خضير حجيظ، الحديث المرسل، مفهومه وأساليبه وتطبيقاته لدى الأمامية في كونها سعت إلى معرفة الحديث المرسل وبيان أهم أساليبه وتطبيقاته لدى الفرقة الشيعية الأمامية بينما الدراسة الحالية مجدها هو الحديث المرسل وأثره في الاحتجاج عند المحدثين والفقهاء بدراسة مرويات سعيد بن المسيب.

3-الدراسة الثالثة: تختلف الدراسة السابقة لأحمد رجال، مذاهب الأئمة في الاحتجاج بالحديث المرسل وأثره في استبطاط الأحكام الفقهية عن الدراسة الحالية من حيث تناولها الحديث المرسل كفارق في بعض المسائل الفقهية التي وقع فيها الخلاف ودوره في تطوير الأحكام بينما الدراسة الحالية تركز على الحديث المرسل وأثره في الاحتجاج عند المحدثين والفقهاء بدراسة مرويات سعيد بن المسيب.

4-الدراسة الرابعة: تختلف الدراسة السابقة لأحمد عبد الجبار علي الزهيري ، القول الأمثل في الحديث المرسل عن الدراسة الحالية من حيث بحثها النظري والاستنباطي في الحديث

المرسل ومراتبه والاحتجاج به بينما الدراسة الحالية تركز على الحديث المرسل وأثره في الاحتجاج عند المحدثين والفقهاء دراسة تحليلية مقارنة على مرويات سعيد بن المسيب.

5-الدراسة الخامسة: تختلف الدراسة السابقة لحمد بن عمر بن سالم بازمول، تقوية

الحاديـث الضعـيف بـين الفـقهـاء والمـحدثـين عـن الـدراـسـة الـحـالـيـة مـن حـيـث تـركـيزـهـا عـلـى تـناـولـ

الحاديـث الضعـيف ومقارـنة ذلـك بـين رأـي الفـقهـاء والمـحدثـين بـينـما الـدـرـاسـة الـحـالـيـة تـركـز

^{١٣} علي الحديث المرسل وأثره في الاحتجاج عند المحدثين والفقهاء دراسة تحليلية مقارنة على

مرويات سعيد بن المسيب.

ز - منهج البحث:

منهج البحث هو الوسيلة التي يمكن عن طريقها الوصول إلى الحقيقة أو إلى مجموعة الحقائق، في أي موقف من المواقف ومحاولة اختيارها للتأكد من صلاحتها في مواقف أخرى.

وتعيّمها للوصول بها إلى ما يطلق عليه اصطلاحاً النظرية²⁹ وهذا التعريف يناسب عملية

البحث الفقهي لأنّه جعل المنهج وسيلة تستخدم للوصول إلى الحقيقة أو دليلاً عليها لأنّ

المنهج عندما يستخدمه الفقيه فهو لا يقصد بذلك إجراء علمية ذهنية فحسب يحصل بها

لذة البحث بل يقصد باستخدامه الوصول لغاية وهدف ألا وهو الحكم الشرعي الذي هو

موضوع علم الفقه، وعليه كان اعتماد الباحث في دراسته على منهجين هما المنهج الوصفي

المكتبي والمنهج المقارن:

29 - Whitney , F. (1946), Elements of Research, New York, p18.

1- المنهج الوصفي المكتبي

لقد استخدم الباحث المنهج الوصفي المكتبي³⁰ ويعرف عند بعض المختصين أيضاً بالمنهج الوثائقي ويمكن تعريفه وتحديد من الخصائص التي يتميز بها من حيث اعتماده على المكتبة إن المنهج الذي يستخدمه الباحث في عملية جمع البيانات هو الطريقة الوثائقية، وهي طريقة عملية لجمع الحقائق والمعلومات عن طريق الوثائق الموجودة في الكتب، وهو منهج يتطلب تحديد مشكلة البحث وتحمييع الحقائق و المعلومات المتعلقة بالبحث .³¹

فمنهج البحث المكتبي هو الجمع المتأني والدقيق للبيانات من الكتب والدراسات المتوفرة ذات العلاقة بموضوع البحث ومن ثم التحليل الشامل لحتوياتها بهدف استنتاج ما يتصل بمشكلة البحث من أدلة وبراهين تبرهن على إجابة أسئلة البحث.³²

وعليه فهذا البحث من البحوث المكتبية الوصفية ويقصد به خطوة البحث التي تنتج عنها بيانات وصفية من الكتب، إذ يرجع فيه الباحث إلى استعمال المكتبة والأخذ من آراء علماء الحديث والفقه والأصول وأقوالهم فيما يتعلق بموضوع الدراسة (الحديث المرسل وأثره في الاحتجاج عند المحدثين والفقهاء دراسة تحليلية مقارنة على مرويات سعيد بن المسيب).

- المنهج المقارن 2

استخدم الباحث المنهج المقارن في مقارنة مذهب الفقهاء مع الحدثين في مدى حجية مراسيل سعيد بن المسيب وأقوالهم وجوانب اختلافهم واتفاقهم كما استخدمه في المقارنة بين المذاهب الفقهية فيما بينهما ويعرف المنهج المقارن بأنه ذلك المنهج الذي يعتمد على المقارنة

30 - هو منهج من مناهج البحث العلمي وهو جمع البيانات بطريقة محللة ودقيقة من الوثائق وغيرها . منذر الضامن، أساسيات البحث العلمي ، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، 1427هـ، 133 بتصرف .

31 - أحمد يدر، *أصول البحث العلمي*، ومناهجه (الكويت: وكالة المطبوعات، الطبعة السادسة ، 1982)، 273.

32 - صالح بن حمد العساف، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية (الرياض: مكتبة العيكان، 1321هـ)، 206.

في دراسة الظاهرة حيث يبرز أوجه الشبه والاختلاف فيما بين ظاهرتين أو أكثر، ويعتمد الباحث من خلال ذلك على مجموعة من الخطوات من أجل الوصول إلى الحقيقة العلمية المتعلقة بالظاهرة المدرستة³³.

وهذا المنهج أصيل في العمل النقدي لدى المحدثين، بل إنَّ بعض العلماء قد جعل عمل المحدثين يقتصر على ذلك، كما فعل الأعظمي في كتابه منهج النقد، فهو يقوم على مجموعة من الأدوات التي تخدم هذا المنهج وتسهم في تفعيله وتنقسم المقارنة إلى نوعين: المقارنة العامة، والمقارنة الخاصة يقول ابن الصلاح (ت 643هـ): "يعرف كون الراوي ضابطاً بأنَّه روايته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإنْ وجدنا رواياته موافقة - ولو من حيث المعنى - لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب، والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبتاً، وإنْ وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نُتَحِّجَ بحديثه" ³⁴.

وعوماً في العلوم الشرعية تبدو استخدامات هذا المنهج ذات قيمة كبيرة فطريقة المقارنة تنجز بواسطتها الدراسات في شتى الحالات: الأصولية أو الفقهية أو الحديثية ...أLux والدراسات المقارنة هي البحوث التي تسعى إلى إبراز مواطن الوفاق أو الخلاف بين قضيتيين أو قضيائياً في موضوع واحد مع تفسير ذلك وتعليقه وعلى هذا يجري الفقه المقارن أو الخلاف العالي في مصنفات الفقهاء الأقدمين ولعل كتاب بداية المحتهد ونهاية المقتضى لابن رشد الحفيد من أحسن ما يمثل ذلك حيث كان المصنف يطرح المسألة الفقهية من خلال وجهات

33- "المنهج المقارن"، مجلة البحوث العلمية والقانونية بالدول العربية (السبت، 6 سبتمبر، 2014م)، وهي منشورة على شبكة المعلومات الدولية تاريخ الاقتباس 12/01/2015م.

34 - أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (ابن الصلاح)، علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر (دمشق: سوريا: 1986م)، 12-11.

النظر المتعددة فيها ثم يؤصل ذلك بارجاع كل رأي إلى أصله مفسراً ومعللاً ومرححاً أو يختار رأيه .³⁵

ح- مصادر جمع البيانات:

تنقسم مصادر جمع البيانات إلى مصادر رئيسية وأخرى ثانوية كما يلي:

المصادر الرئيسية - ١

إن مصادر جمع البيانات الرئيسية في هذه الدراسة تعتمد بالأساس على أمهات كتب الحديث الشريف التي وردت فيها الأحاديث المرسلة لسعيد بن المسيب ك صحيح البخاري و صحيح مسلم و كتاب المراسيل لأبن داود وغيرها، وعلى مدونات الفقه الأساسية للمذاهب الفقهية الأربع ونحوها من المذاهب الفقهية المعترفة وقد اختار الباحث المذاهب الفقهية الأربع وهي المذهب الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلبي لшиوعها في البلدان الإسلامية وانتشارها فضلاً عن كونها المذاهب السنوية المعتمدة ، وهي المذاهب المعمول بها عند جمهور المسلمين إلى اليوم والتي كتب لها البقاء والتغلب على سواها من مذاهب أهل السنة³⁶ ، وكما تعتمد على كتب أصول الفقه التي تناولت هذه المسائل في الاحتجاج بالحديث المرسل عموماً وبراسيل سعيد بن المسيب خصوصاً.

المصادر الثانوية - 2

وتشمل المصادر الثانوية في هذه الدراسة الكتب والدراسات والبحوث التي تتناول هذا الموضوع من قريب أو بعيد ويستفيد الباحث منها في كتابة الإطار النظري وفهم الموضوع

35- فريد الأنصاري، أبجديات البحث في العلوم الشرعية (الدار البيضاء : منشورات الفرقان، 1997م)، 90-91.

36-أحمد تيمور باشا، المذاهب الفقهية الأربع وانتشارها بين المسلمين (بيروت: دار القادرى للطباعة والنشر والتوزيع، 1990م)، 15.

بشكل أكثر وتكوين فكرة واسعة عن الحديث المرسل وبعض الكتابات عنه وهي المصادر والمراجع التي تزخر بها المكتبات وعلى رأسها مكتبة الجامعة سونان أمبيل الإسلامية الحكومية سورابايا حيث ستكون هي الأساس في جمع بيانات المصادر الثانوية لهذه الدراسة.

ط - طريقة جمع البيانات:

إن طريقة جمع البيانات لهذه الدراسة يتعدد وفق منهاجها المستخدم حيث إن المنهج الوصفي المكتبي يحتم اتباع طريقة القراءة من المصادر والمراجع المتعلقة ب موضوع الدراسة وهي القراءة المتروية والمنهجة ثم الاقتباس المباشر وغير المباشر بصياغة الأفكار والرؤى بخصوص موضع البحث والاستشهاد بالأدلة الصريحة والمقبولة من المصادر التي سبق الإشارة إليها. ولقد استغرق الوقت في كتابة هذه الأطروحة ما يزيد عن ثمانية أشهر متواصلة.

ي - تحليل البيانات:

عرفت مرحلة تحليل البيانات بأنها عملية تلي الحصول على البيانات الخام وإلى يتم تحويلها إلى معلومات مفيدة بشكل يمكن الباحث من اتخاذ قرارات وهي عبارة عن نتائج مرحلية وللد على الأسئلة³⁷ لقد اعتمد الباحث في تحليل بيانات هذه الدراسة على المنهج الاستنباطي الذي يعرف بأنه استخراج الدليل على المدلول، بالنظر فيما يقيده من العموم، أو الخصوص، أو الإطلاق، أو التقييد، أو الإجمال، أو التبيين في نفس النص، أو نحو ذلك مما يكون طریقاً إلى استخراج الدليل منه، وقد قال الشوکانی (ت 1250هـ): ولو سلمنا

37 -Judd, Charles and, McCleland, Gary (1989). Data Analysis. Harcourt Brace Jovanovich. ISBN, 15.

بأندراج القياس تحت مسمى الاستنباط، لكن ذلك مخصوصاً بالقياس المنصوص على علته،
وقياس الفحوى ونحوه .³⁸

حيث قام الباحث في عملية تحليل بيانات الأدلة والنصوص واستنباطها فيما يخص الحديث المرسل عند سعيد بن المسيب من كتب الحديث والفقه ، وبالتالي عملية تحليل البيانات بالخطوات التالية:-

الدراسة وهو المنهج الوصفي المكتجبي.

2- مرحلة تنظيم وتصنيف البيانات التي تم الحصول عليها في شكل منطقي ليسهل تحليل محتواها باستخدام الطريقة الاستنباطية، بعد الاستنباط يعرض الباحث أراء العلماء في المسألة.

3- مرحلة عرض البيانات وتحليلها وتقديمها على هيئة أفكار منظمة ويتم تقسيم ذلك حسب أسئلة البحث حيث يستخدم الباحث طريقة الاستباط للأحكام الكلية من المسائل الجزئية كما يقوم الباحث بمقارنة الآراء والبحث عن جوانب الاتفاق فيها والاختلاف.

٤- استخلاص النتائج وعرضها والتأكد من تطبيقها وتحليل البيانات ومن تم يتم تلخيص نتائج المناقشة لهذا البحث .³⁹

38 - محمد بن علي بن محمد الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (القاهرة: دار السلام ، 1998م)، 588.

39 - O'Neil, Cathy and, Schutt, Rachel (2013). Doing Data Science. O'Reilly. ISBN

978-1-449-35865-5.

كـ- هيكل البحث:

رأى الباحث أن هيكل هذه الدراسة يتكون من الآتي:

الباب الأول:- المقدمة : وفي هذا الباب تم تناول خلفية البحث وأسئلة البحث وأهداف البحث وأهمية البحث والدراسات السابقة وهي خمس دراسات التي تناولت جوانب من الحديث المرسل وكذلك الفرق بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة ثم عرض نوع منهج البحث وهو المنهج الوصفي المكتبي والمنهج المقارن ،ثم عرض لمصادر البيانات وطريقة جمع البيانات وهي القراءة والاقتباس ثم طريقة تحليل البيانات حسب خطوات محددة وأخيراً هيكل البحث.

الباب الثاني:- مدخل في علم أصول الحديث: وفيه تناول الباحث تعريف علم أصول الحديث ثم التفريق بين مصطلحات متقاربة مع أصول الحديث ثم نشأة علم الحديث وتطوره ثم أهمية علم الحديث ثم أنواع علم الحديث ثم مراتب الحديث من حيث وصوله إلينا ثم تعريف الحديث المسند ثم أهمية الإسناد في الحديث ثم مراتب الحديث من حيث صحة الإسناد من صحيح وحسن وضعييف.

الباب الثالث:- الحديث المرسل ومفهوم الاحتجاج: وقد قسمه الباحث إلى الفصل الأول والذي تناول الحديث عن الحديث المرسل من حيث تعريف الحديث المرسل، ثم أسباب الإرسال في الحديث، ثم أنواع الحديث المرسل، ثم أقسام المرسل من حيث الطبقة، وكذلك تناول الفرق بين الإرسال والتداليس ثم الفرق بين الإرسال والانقطاع، بينما احتوى الفصل الثاني على تعريف الاحتجاج ثم الاحتجاج في مصطلح الفقهاء ثم الاحتجاج في مصطلح

الحادي عشر ثم مراتب الاحتجاج عند المحدثين. فيما كان الفصل الثالث مخصصاً للحديث عن شخصية سعيد بن المسيب وفيه تناول الباحث التعريف بشخصية سيد التابعين الكبار سعيد بن المسيب القرشي المدني ونشأته وعصره من حيث بعنته السياسية ثم العلمية وعلمه وصفاته وعبادته وصوفيته وزهده وشيوخه وتلاميذه وتعبيره للرؤيا ووفاته ومن أشهر أقواله وأثاره...أ الخ.

الباب الرابع:- مرسل سعيد بن المسيب وأثره في الاحتجاج عند المحدثين والفقهاء:

ويشتمل هذا الباب على عرض لنقاط الأساسية في أسئلة البحث التي هدف الباحث للإجابة عليها وتم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث وهي :المبحث الأول يتناول بالعرض والتحليل أشهر الأحاديث المرسلة عن سعيد بن المسيب وتخريجها من كتب الحديث، والمبحث الثاني يتناول بالعرض والتحليل وبالاستنباط والمقارنة حكم الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب عند المحدثين والفقهاء ، والمبحث الثالث يتناول بالعرض والتحليل وبالاستنباط أثر اختلاف العلماء في الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب في المسائل الفقهية.

الباب الخامس:- الخاتمة: وهو الباب الأخير في هذه الدراسة الذي عرض فيه الباحث ملخص النتائج التي توصل إليها وكذلك النظرية المترتبة على النتيجة والتوصيات من النتيجة.

باب الثاني

أ- تعريف علم أصول الحديث

من أجل فهم الحديث المرسل وقبل الحديث عن الإرسال في الحديث من الأفضل تناول تعريف الحديث بصفة عامة من حيث تعريفه وأقسام الحديث من حيث صحة الإسناد وغير ذلك، وبداية من المستحسن أن يعرف الباحث معنى كلمة أصول : فهي جمع، مفردها أصل، ومعناها اللغوي: ما يرتكز عليه الشيء ويبني وعند العلماء من فقهاء وأصوليون وغيرهم ذكروا لها معانٍ وصل بها بعضهم إلى خمسة¹:

- 1- ما يقابل الفرع، فيقال مثلاً في باب القياس: الخمر أصل النبيذ، أي أن حكم النبيذ مستفاد من حكم الخمر.
 - 2- ما يدل على الرجحان، فيقال: الحقيقة أصل المجاز، أي إذا تردد الأمر بين حمل كلام على الحقيقة وحمله على المجاز، كان الحمل على الحقيقة أرجح.
 - 3- الدليل، أي الكاشف عن الشيء والمرشد له.
 - 4- القاعدة، أي الركيزة التي يرتكز عليها الشيء كقوله صلى الله عليه وسلم وآلـهـ: بـنـيـ إـلـاسـلـامـ عـلـىـ خـمـسـ أـصـوـلـ،ـ أيـ عـلـىـ خـمـسـ قـوـاعـدـ.
 - 5- ما يجعل لتشخيص بعض الأحكام الظاهرة أو الوظيفة كالاستصحاب أو أصل البراءة.

1 - أحمد تقى الحكيم، *الأصول العامة للفقه المقارن* (النجف الشريف، مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر درمك، ط2، 39)، 1979م.

وأما الحديث فهو معنى يطلق في اللغة على الجديد من الأشياء ضد القديم لأنه يحدث شيئاً فشيئاً والجمع كقطع واقطع وهو شاذ على غير قياس ويستعمل في قيل الكلام وكثيره، ويراد به أيضاً كل كلام يتحدث به وينقل ويبلغ الإنسان من جهة السمع أو الوحي في يقظته أو منامه ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾²³.

وهذا العلم يسمى علم دراية الحديث أو علم أصول روایة الحديث أو علم مصطلح الحديث وقد عرف: " بأنه علم بقوانين يعرف بما أحول السند والمتن" .⁴

كما عرف علم أصول الحديث بتعريف أكثر توسيعاً وهو : "جميع العلوم والمعارف التي يبحث في الحديث من حيث روایته وجمعه في الكتب، أو من حيث بيان صحيحة من ضعيفه أو من حيث بيان رواياته ونقدتهم وجرحهم وتعديلهم، أو من حيث بيان غريبه أو بيان ناسخه ومنسوخه، أو مختلفة ومتعارضه، أو من حيث شرح معناه واستخراج الأحكام منه إلى غير ذلك من العلوم التي دارت في فلك الحديث الشريف، ثم تطور هذا المركب فأصبح يطلق على علم الحديث دراية كما ستعلم فيما بعد".⁵

وَمَا يَجُدُّ ذِكْرَهُ هُنَا أَنَّ هَذَا الْعِلْمُ أَسْمَاءٌ عَدِيدَةٌ لِدِي الْعُلَمَاءِ مِنْ عِلْمِ أَصْوَلِ الْحَدِيثِ إِلَى عِلْمِ مَصْطَلِحِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَكَمَا ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ سَوْلِيمَ أَبُو شَهْبَةَ

.87 :3 - القرآن، 2

3 - عمر بن حسن عثمان فلاتة، الوضع في الحديث (بيروت : مكتبة الغرالي ، دمشق ، مؤسسة مناهيل العرفان ، 1981م) ، 41.

4 - السيد علوى الحسنى، فتح القريب الجىب على تهذيب الترغيب والترهيب محمد يحيى الكبىرى (بيروت: دار الكتاب العلمية، 1971م)، 29.

5 - محمد بن محمد بن سويم أبو شهبة ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (القاهرة: دار الفكر العربي، د-ت)، 23.

ت 1403هـ⁶ في كتابه الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: "إن هذا العلم خلاصة علوم متعددة و المعارف متنوعة على ما قد سماه بعض العلماء "علوم الحديث" بالجمع نحًّا للأصل، ولكون هذا العلم أصلًا لعلم الحديث روایة وهو منه بمنزلة "أصول الفقه" من "الفقه" سمي "علم أصول الحديث" ولكون أصوله وقواعد تغلب عليها الاصطلاحات الفنية سمي "علم مصطلح الحديث" ولكون هذا العلم يقابل علم الحديث روایة سمي "علم الحديث درایة" فهذه الأربعة أسماء ملسمى واحد وهو هذه المباحث التي تدور حول الروایة والراوي والمتون والأسانيد من حيث القبول والرد".⁷

بـ- التفريق بين مصطلحات متقاربة مع أصول الحديث

من المصطلحات المترادفة مع الحديث وأصوله هي السنة وتختلف السنة عن الحديث من حيث الحد والغاية حيث يعرفها المحدثون والأصوليون والفقهاء بما يختلف عن معنى مصطلح الحديث وما يَهُمُّ الباحث هنا تعريف السنة عند المحدثين لكي يفرق بينها وبين معنى الحديث وأصوله فالمحدثون: هم أهل الحديث الذين اهتموا بجمع الأحاديث الشريفة والنظر في سندها ومتناها وتقسيمها إلى صحيح وضعيف ومنكر ومرسل وغيره، وهم كذلك الذين اهتموا بمصطلح الحديث، وهؤلاء عرّفوا السنة بأنها: "ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو صفةٍ". كما عرفت السنة في اصطلاح المحدثين

6 - محمد بن سويلم أبي شهبة ولد في 15/9/1914م بدمشق بمصر عالم موسوعي علم من أعلام الحديث في هذا العصر له عدة مؤلفات منها المدخل لدراسة القرآن الكريم وفي رحاب السنة الكتب الصالحة الستة توفي في 15/7/1983م. البرهان العبيدي، موقع رابطة العلماء السوريين، الشيخ العلامة الدكتور أبو السادس محمد أبو شهبة رحمه الله، 28 أكتوبر 2013م.

7 - أبي شهبة ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، 30.

8 - محمد جمال الدين القاسمي، قواعد التحديد من فنون مصطلح الحديث (بيروت: دار الكتب العلمية، 1399هـ)، 60.

بأنها : "كل ما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير، أو صفة خلقية أو سيرة، سواء أكان ذلك قبلبعثة مثل تحنته في غار حراء أم بعدها".⁹

وينقل الباحث طاهر الجزائري (ت 1338هـ)¹⁰ التفريق بين المعنيين كما يفهم من التعريفات السابقة لكتابهما فيقول "أما السنة فتطلق في الأكثر على ما أضيف إلى النبي عليه الصلاة والسلام من قول أو فعل أو تقرير فهي مرادفة للحديث عند علماء الأصول وهي أعم منه عند من خص الحديث بما أضيف إلى النبي عليه الصلاة والسلام من قول فقط".¹¹

ومن المصطلحات المتقاربة كذلك الخبر والأثر وللتفرق بينهما وبين مصطلح الحديث يمكن ذلك من خلال عرض تعريف لكلٍ من الخبر والأثر كما يلي : فالخبر في اللغة كما قال الفيروزآبادي (ت 1414هـ)¹² : "الخبر محركة النبأ جمع أخبار وجمع الجمع أخابير ورجل خابر وخبر وخبر ككتف وحجر عالم به وأخباره خبوره أنباء ما عنده"¹³ ، وأما الأثر قال في

أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهري (ابن الصلاح)، مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (بيروت: دار الكتب العلمية، 1978)، 22.

٩ - محمد بن عبد الله باجمعان، السنة النبوية المصادر الثانية للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الاحتياج، (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، د-ت)، ٨.

10 - طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي: بحاثة من أكابر العلماء باللغة والأدب في عصره أصله من الجزائر، وموالده في دمشق 1268م، ووفاته فيها سنة 1920م. النزكلي، الأعلام للنزكلي، ج 3، 221-222.

11- طاهر بن صالح الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الآخر (حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، 1995م)، ج1، 40.

12 - محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر، أبو طاهر، محدث الدين الشيرازي الفيروزآبادي، من أئمة اللغة والأدب ولد بكارzin من أعمال شيراز، وانتقل إلى العراق وأكثـر التـحال وأصـبح مرجع عصره اللغة والـحـديث والتـفسـير، وأـشـهر مؤـلـفـاته القـامـوس المـحيـط وقد توفي في زيد عام 1414هـ. الرـكـلـمـ، الأـعـلامـ لـلـزـركـلـمـ، جـ 7ـ، 146ـ.

13 - محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، *قاموس الحجيج* (مصر: شركة مصطفى الباري الحلبي، د-ت)، ج 2، 17.

القاموس أيضاً: "أثر : الأثر : بقية الشيء، والجمع آثار وأثور وخرجت في إثره وفي أثره، أي بعده".¹⁴

فالخبر بمقابل الحديث يعني "أن الحديث ما أضيف إلى النبي عليه الصلاة والسلام فيختص عند الإطلاق ولا يراد به الموقوف إلا بقرينه وأما الخبر فإنه أعم لأنه يطلق على المرفوع والموقوف فيشمل ما أضيف إلى الصحابة والتابعين وعليه يسمى كل حديث خبراً ولا يسمى كل خبر حديثاً وأما الأثر فإنه مرادف للخبر فيطلق على المرفوع والموقوف وفقهاء خراسان يسمون الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر".¹⁵

وينقل صفي الدين المباركفوري (ت 2006هـ)¹⁶ في مقدمة تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى بعد أن استعرض تمييزه للحديث بين علم روایة وعلم درایة مما يعد توضيحاً لموقع علم أصول الحديث : "قد ظهر من هذه العبارات أن علم الحديث يطلق على ثلاثة معانٍ :

1- أنه علم تعرف به أقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفعاله وأحواله، وقد قيل له علم الرواية.

14 - أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب (بيروت: دار صادر، 2003م)، 52.

15 - الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ج 1، 40

16 - صفي الرحمن بن عبد الله بن محمد أكبر بن محمد علي بن عبد المؤمن المباركفوري، ولد بالهند في 6 يونيو 1943 بقرية من ضواحي مباركبور، من أشهر مؤلفاته الرحيم المختوم، توفي في 4 يونيو 2006. الشيخ صفي الرحمن المباركفوري صاحب كتاب (الرحيم المختوم)، موقع إسلام ويب، 7-12-2006م.

2- أنه علم يبحث فيه عن كيفية اتصال الأحاديث بالرسول صلى الله عليه وسلم من حيث أحوال روایتها ضبطاً وعدالة ومن حيث السند انقطاعاً واتصالاً وهو المقصود به علم أصول الحديث.

3- أنه علم يبحث عن المعنى المفهوم من ألفاظ الحديث وعن المراد منها مبيناً على قواعد العربية وضوابط الشريعة¹⁷.

جـ- نشأة علم الحديث وتطوره

مَرْءَ علم أصول الحديث بأطوار عدّة حتّى وصل إلينا بالصورة الحالية ويمكن للباحث أن يحدد مراحل نشأة العلم وتطوره كما يلي:

1- المرحلة الأولى: مرحلة تلقي الحديث من المصدر الأول

وهي مرحلة بدأت من زمن الصحابة وتلقيهم للحديث من النبي صلى الله عليه وسلم ونظراً لأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكونوا من يحسن الكتابة إلا نفر قليل - ولم يقف الباحث على تحديد عددهم بالضبط - وقد كانت الأمية غالبة عليهم فكان اعتمادهم في تلقي الحديث عنه صلى الله عليه وسلم على استعدادهم في الحفظ كما أفهموا عن كتابة الحديث في بدء الأمر خوف اختلاطه بالقرآن الكريم وكان الصحابة يتلقون الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم إما بطريق المشافهة وإما بطريق المشاهدة لأفعاله وتقريراته، وكان الصحابة يحفظون الأحاديث عن ظهر قلب وينقلونها للناس بطريق المشافهة

17- أبو العلي محمد المباركفوري، مقدمة تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د-ت)، ج 1، 7-6.

إلا ما كان من بعض أفراد قلائل كعبد الله بن عمرو بن العاص فقد أذن له النبي صلى الله عليه وسلم في كتابة الحديث عنه¹⁸.

2- المرحلة الثانية: مرحلة عهد الصحابة

وببدأ هذا العهد بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم وفي هذا العهد كثُر من الصحابة الكرام من له دراية بالكتابة ومن تلك الجهود ما قام به الخليفة الأول أبو بكر الصديق من كتابة الأحاديث والسنن المتعلقة بالزكوة والصدقات لعماله، وتميز الصحابة فيه بترحالم لطلب الحديث ولو بعدت الدار ونأت الأمصار فتنقل بعض الروايات أن أباً أيوب الأنصاري رحل إلى عقبة بن عامر يسأله: حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من ستر على مؤمن في الدنيا ستراه الله يوم القيمة" فأتى راحلته فركب ثم رجع¹⁹.

كما تميز هذا العصر بالبحث عن العدالة في النقل والاخبار بين الرجال ففي صحيح مسلم روى عن محمد بن سيرين (ت 110هـ)²⁰ أنه قال : "لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم".²¹

18 - شيخة بنت مفرج المفروج، السنة النبوية وحي من الله محفوظة كالتقرآن الكريم (المدينة المنورة: جمع الملك فهد لطبع المصحف الشريف بالمدينة المنورة ، د-ت) . 26-27

¹⁹ أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، مسنن الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق، أحمد محمد شاكر (القاهرة: دار الحديث، الطبعة الأولى، 1995م)، ج 4، 153.

20 - شيخ الإسلام، أبو بكر الأنصاري، الأنسي البصري، مولى أنس بن مالك، خادم رسول الله - صلى الله عليه وسلم، صاحب زهد وورع وعلم لد لستين بقيتنا من خلافة عمر توفي سنة عشر ومائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 4، 606.

21 - أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، *شرح النووي على مسلم* (القاهرة: دار الخير، 1996م)، 77.

ومن المرويات في تراثنا الإسلامي التي تشير لدرجة حرص الصحابة الكرام على صحة الرواية وصدقها ما روى في أكثر من كتاب ومنها الموطأ وشرحه فعن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن غير واحد من علمائهم : أن أباً موسى الأشعري جاء يستأذن على عمر بن الخطاب فاستأذن ثلاثة، ثم رجع، فأرسل عمر بن الخطاب في أثره فقال : مالك لم تدخل ؟ فقال أبو موسى : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الاستئذان ثلاثة فإن أذن لك فادخل، وإن فارجع، فقال عمر بن الخطاب : ومن يعلم هذا ؟ لكن لم تأت من يعلم ذلك لأفعلن بك كذا وكذا، فخرج أبو موسى حتى جاء مجلساً في المسجد يقال له مجلس الأنصار فقال : إنني أخبرت عمر بن الخطاب أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الاستئذان ثلاثة فإن أذن لك فادخل، وإن فارجع فقال : لكن لم تأت من يعلم هذا لأفعلن بك كذا وكذا، فإن كان سمع ذلك أحد منكم فليقم معي ، فقالوا لأبي سعيد الخدري : قم معه ، وكان أبو سعيد أصغرهم ، فقام معه ، فأخبر ذلك عمر بن الخطاب ، فقال عمر لأبي موسى : أما إني لم أتهكمك ، ولكني خشيت أن يقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ²² :

ومن أدلة قيام الصحابة بالنقد للحديث أيضاً ما قام به عمر بن الخطاب برد الحديث إذا عارض الكتاب وهو ما نجده في حديث مسلم عن فاطمة بنت قيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها سكناً ولا نفقة ثم أخذ الأسود كفأ من حصى فحصبه به فقال ويلك تحدث بمثل هذا قال عمر لا نترك كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول

22 - أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، التمهييد لما في الموطئ من المعاني والأسانيد (القاهرة : مكتبة ابن تيمية، د-ت)، ج 3، 190.

امرأة لا نdry لعلها حفظت أو نسيت لها السكني والنفقة قال الله عز وجل: ﴿لَا تُخْرِجُهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾²³.

3- المرحلة الثالثة : مرحلة التأصيل والتأسيس القرنين الثلاث الأولى

في هذا العهد نُهض التابعون رضوان الله عليهم بهذا العلم حاملين مشاعل الحديث من أيدي الصحابة الكرام، وقد تهيأ لهم من كتابة الأحاديث والسنن ما لم يتهيأ لغيرهم، فأكثروا من التقييد والكتابة فقد تمت معظم الفتوحات وتفرغ المسلمون للعلم والرواية والفتوى، و تكونت المدارس العلمية²⁴. وعرف في هذا العصر أكابر التابعين من أسسوا بتصنيفاتهم في علم الحديث منهم مصنف الإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ)²⁵ ومنهم الإمام البخاري (ت 256هـ)²⁶ والإمام مسلم (ت 261هـ)²⁷ بمصنفاتهم المختلفة ومنهم أبو حاتم الرازى حيث صنف في الجرح والتعديل ، وقد بين الإمام الحاكم (ت 405هـ) في كتابه معرفة علوم الحديث أنواعه مما يعد من المؤسسين الأوائل يقول أحمد بن فارس السلوم (معاصر) في تعليقه : إن الحاكم هو رائد التأليف في مصطلح الحديث دون الغرض من مكانة الرامهزمي

23 - أين ذكر يا النبوى، شرح النبوى على مسلم ، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ، 82 . القرآن ، 65:1.

24 - أية شهبة، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، 58-60.

25 - أحمد محمد بن حنبل، أبو عبد الله، الشيباني الواعلي: إمام المذهب الحنبلية، وأحد الأئمة الاربعة ولد ببغداد وواجه فتنة خلق القرآن فسجح، مدة ،توفي سنة إحدى وأربعين ومقطتين. الزركلي، الأعلام للزركلي، ج 1، 203.

26 - شيخ الإسلام وإمام الحفاظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم صاحب الصحيح والتصانيف مولده في سنة أربع وعشرين ومئة قبل عنه ما تحت أتم السماء أعلم بالحادي ث من البخاري مات سنة ست وخمسين ومئتين .الصالحي ،طبقات علماء الحديث ، ج 2، 243-245.

27 - الإمام الحافظ حجة الإسلام أبو الحسن القشيري النيسابوري صاحب التصانيف ولد سنة أربع وعشرين صاحب الصحيح مات مسلم سنة إحدى وستين ومئتين. الصالحي، طبقات علماء الحديث، ج 2، 286-289.

(ت 360هـ)²⁸ المعاصر له بحوالي تسعة وثلاثين عاماً علاوة على أنه أول من اختار علوم الحديث للدلة على هذا العلم مع أنه مرتب ومهدب²⁹.

4- المرحلة الرابعة: مرحلة الكتابة والاستكمال من القرن الرابع إلى الخامس السادس

خير من وصف هذه المرحلة الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله (ت852هـ) بقوله "كل فن من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتاباً مفرداً"³⁰، حيث تميزت هذه المرحلة بالاكتفاء في التأليف وإفراد كل علم أو فرع من فروع الحديث بأمهات المصنفات مثل

- علم الجرح والتعديل : علم يبحث في الرواة من حيث تزكيتهم أو خلافه وقد صنف فيه الكثير من ذلك الطبقات الكبرى لابن سعد (ت 230هـ)³¹.
 - علم رجال الحديث : علم يبحث في التعريف برواة الأحاديث وأول من عرف به البخاري (ت 256هـ) وابن عدي (ت 365هـ)³² في كتابه الكامل.

28 - الإمام الحافظ البارع محدث العجم أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الفارسي الرامهزمي القاضي، مصنف كتاب "الحدث الفاصل بين الرواية والواعي" في علوم الحديث، وما أحسنَه من كتاب، لم أظفر بترجمته كما ينبغي، عاش إلى قرب الستين وثلاثةٍ معدنية رامهزمي. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج. 6، 74 - 75.

29 - أبو عبد الله محمد الحكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث وكتميه أحناسه، تحقيق: أحمد بن فارس السلمون (بيروت: دار ابن حزم .12-11، 2003م).

30 - أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الآخر، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي (الرياض: مطبعة سفير، 1422هـ)، 193.

31 - محمد بن سعد ابن منيع ، المخاوف العالمة الحجة أبو عبد الله البغدادي، كاتب الواقدي ، ومحض الطبقات الكبير ، ولد سنة ثمان وستين وتوفي سنة ثلاثين ومائتين. النهي، سير أعلام النبلاء، ج 10، 664-669.

32 - الإمام الحافظ الناقد الجوال أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد بن مبارك ابن القطان الخرجاني، صاحب كتاب "الكامل" في الجرح والتعديل، ولد سنة سبع وسبعين ومائتين وتوفي سنة خمس وستين وثلاثمائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 16، 156-154.

- علم ناسخ الحديث ومنسوخه : يبحث هذا العلم في المتعارض الذي لا يمكن التوفيق بينهما من حيث الحكم على بعضها أنه ناسخ والأخر بأنه منسوخ حسب زمن تقدمه فالمتقدم منسوخ والمتأخر ناسخ وأشهر من ألف فيه أحمد بن إسحاق الدينوري (ت 364هـ)³³.

- علل الحديث : يبحث هذا الفن في الدواعي الغامضة والأسباب الخفية التي تقدح في صحة الحديث الشريف كوصل منقطع، ومن ألهـ فيـه عليـ بن عمر الدارقطـني (تـ 385هـ) ³⁴ - ³⁵.

5- المرحلة الخامسة: مرحلة الثبات والاستقرار من القرن السابع إلى العاشر الهجري

وقد تميزت هذه المرحلة بالثبات والاستقرار عموماً في بدايتها وتميزت بالشرح للمصنفات التي ألفت في المرحلة السابقة وكذلك المختصرات لها ومن أشهر ما كتب فيها كتاب علوم الحديث ويعرف بمقدمة ابن الصلاح تقى الدين عمرو عثمان المشهور بـأن الصلاح الشهري (ت 643هـ)، وكتاب تدريب الراوي الذي يعد أوفى الكتب في علم مصطلح الحديث وأصوله ومن الشرح عليه يذكر الباحث :

33 - الإمام الحافظ الثقة الرجال أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط الماشمي الجعفري مولاهم الدينوري المشهور بابن السنى ولد في حدود سنة ثمانين ومائتين، مات في سنة أربع وستين وثلاثمائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 16، 255-256

34 - الإمام الحافظ الكبير شيخ الإسلام أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي مولده سنة ست وثلاث مئة كان فريد عصره وإمام وقته وقد انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بعلل الحديث وأسماء رجاله والرواية الخ وقد مات في سنة خمس وثمانين وثلاث رحمه الله . الصالحي ، طبقات علماء الحديث ، ج.3، 183-187.

35 - علي مصطفى القضاة، "المراحل التاريخية لعلم مصطلح الحديث وأشهر ما صنف فيه"، مجلة دراسات (العدد 4، يونيو، الأردن ، 53-52)، 2009م).

- محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح للبلقيني (ت804هـ)³⁶، والتقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من علوم ابن الصلاح للحافظ أبو الفضل العراقي (ت643هـ).
- نظمه السيوطي (ت911هـ) شرعاً في منظومته المسماة نظم الدرر في علم الأثر وشرحها بشرح اسماه قطر الدرر.

ولاشك بأن لابن الصلاح (ت643هـ) فضل عظيم في تطور ورسوخ هذا العلم في عصره وقد امتد ذلك للعصور التالية له وقد حصر بعضهم ما لكتابه من ميراث فقالوا:

- 1- تميّز بالاستنباط الدقيق لمذاهب العلماء وقواعدهم من أقوالهم المأثورة عنهم.
 - 2- أنه ضبط التعاريف التي سبق بها وحررها، وأوضح تعاريف لم يصرح بها من قبله.
 - 3- أنه عقب على أقوال العلماء بتحقيقاته واجتهاداته³⁷.

وهكذا جاء كتابه متكاملاً في فن التصنيف، وكان فتحاً في تدوين هذا العلم، وابتداء عهد جديد له، نال من العلماء حظوة، وطارت شهرته في الآفاق، وعمّ الشاء عليه، حتى صار صاحبه يعرف به فيقال: "صاحب كتاب علوم الحديث"³⁸. ومن المختصرات الجامعية في هذا الفن رسالة موجزة ألفها الإمام الحافظ الفقيه المحقق أبو الفضل أحمد بن علي بن

36 - عمر بن رسان بن نصیر بن صالح الكنانی، العسقلانی الأصل، ثم البقینی المصري الشافعی، أبو حفص، سراج الدین، مجتهد حافظ للحديث، من العلماء بالدين. ولد في بلقینة (من غربية مصر) سنة 805هـ، وتعلم بالقاهرة، وعمل بالشام قاضياً، توفي بالقاهرة سنة 1324هـ. النزکلی، الأعلام للنزکلی، ج 5، 46.

37 - نور الدين محمد عتر الحلبي، منهج النقد في علوم الحديث (دمشق سوريا: دار الفكر ،الطبعة الثالثة، 1997م) ، ج 1، 66.

.66 - نفس المرجع، 38

وشرحها بشرح سماه "نرفة النظر في توضيح نخبة الفكر".³⁹

6- المراحل السادس : الانبعاث والنهضة من جديد

وفيها عادت حركة التصنيف وعجلته للدوران من جديد بقوة ومن هذه التصانيف في مختلف فنون الحديث الاقتراح لتقى الدين محمد بن علي بن دقيق العيد (ت 702هـ)⁴⁰ والمنظومة البيقونية لعمر بن محمد بن فتوح البيقوني (ت 1080هـ)⁴¹ وعلوم الحديث ومصطلحه للدكتور صبحي الصالح (ت 1986م)⁴²، وكذلك من الكتب الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح للدكتور مصطفى سعيد الحن (ت 2008م)⁴³ والدكتور بيد اللحام (معاصر)، وتيسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان (معاصر)⁴⁴.

د- أهمية علم الحديث

علم مصطلح الحديث أهمية عظيمة، وقد أشار إلى أهمية هذا العلم عدد من العلماء الأجلاء يذكر الباحث منهم : الحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي (ت 806هـ) في أول

39 - أبو شهبة ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، 34.

40 - الإمام الفقيه الحافظ العلامة الشيخ تقى الدين أبو الفتح محمد بن علي القشيري المالكي والشافعى صاحب التصانيف ولد في سنة خمس وعشرين وست مئة توفي في سنة اثنين وسبعين مئة. الصالحي، طبقات علماء الحديث، ج 4، 265-267.

41 - سیقت ترجمتہ.

42 - عالم وباحث وكاتب داعية ولد في طرابلس لبنان سنة 1345هـ-1926م ودرس في فرنسا ونال منها الدكتوراه له عدة مؤلفات منها في الحديث مثل كتاب علوم الحديث ومصطلحه ،اغتيل في بيروت سنة 1986م. محمد خير رمضان يوسف، تتمة الأعلام (النكرة) (رسالة دكتوراه، 2002م)، 1-241، 242.

43 - مصطفى بن سعيد بن محمود المخنُ، الشافعِيُّ، الميدانيُّ، الْمِسْتَقِيُّ، من أسرة دمشقية عريقة كان لها منذ عهود العمادة والمرجعية في الميدان كله عمل في التدريس والتأليف وله مؤلفات عديدة توفى في سنة 2008م. "العلامة الدكتور مصطفى سعيد المخن"، مجلة الوعي الإسلامي، عدد 550، الككتب، وزارة الأوقاف، مارس 2011م.

44 - القضاة، المذاهب التاريخية لعلمه مصطلح الحديث وأثنى ما صنف فيه، 54-55.

"شرح ألفيته" التي لخص فيها "كتاب ابن الصلاح" (ت 643هـ) في هذا الفن، حيث قال:
"قال الحافظ العراقي (ت 806هـ) في مقدمة شرح ألفيته: "وبعد، فعلم الحديث خطير"
وَقُعْهُ، كَبِيرٌ نَفْعُهُ، عَلَيْهِ مَدَارُ أَكْثَرِ الْأَحْكَامِ، وَبِهِ يُعرَفُ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلِأَهْلِهِ اصْطِلَاحٌ لَا
بُدَّ لِلْطَّالِبِ مِنْ فَهْمِهِ، فَلَهُذَا نُدِبِّ إِلَى تَقْدِيمِ الْعِنَاءِ بِكِتَابٍ فِي عِلْمِهِ".⁴⁵

علم الحديث من أجل العلوم وأشرفها وأعظمها عند الله قدرًا ، فبه يعرف المراد من كلام الله عز وجل ، وبه يطلع العبد على أحوال نبيه صلى الله عليه وسلم وشمائله، ونهايك بعلم النبي صلى الله عليه وسلم بدايته، وإليه مستندٌ وغايتها، وحسب الراوي للحديث شرفاً وفضلاً وجلاله ونبلاً أن يكون في سلسلة آخرها الرسول عليه الصلاة والسلام، ولذلك قال الشافعي (ت 204هـ)⁴⁶ : أهل الحديث في كل زمان كالصحابة في زمانهم ، وكان يقول : "إذا رأيت صاحب حديثٍ فكأني رأيت أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم".⁴⁷

ويقول الخطيب البغدادي (ت 463هـ) منبهاً على أهمية الممارسة العملية في علم الحديث: "قل ما يتمهر في علم الحديث، ويقف على غواصبه، ويستثير الخفي من فوائده، إلا من جمع بين متفرقه، وألف متشتته، وضم بعضه إلى بعض، وانشغل بتصنيف أبوابه، وترتيب أصنافه فإن ذلك الفعل مما يقوى النفس، ويثبت الحفظ، ويدرك القلب، ويشحذ

45 - الحافظ العراقي، التبصرة والذكرة، ج ١، ٩٧.

. 47- محمد سعيد مجد، كلمات في شرف علم الحديث النبوى، موقع الطريقة الشاذلية نشر فى 16-6-2015 . PM11:15

الطبع، ويحيط اللسان، ويجيد البيان، ويكشف المشتبه، ويوضح الملتبس، ويكتسب أيضاً جميل الذكر، وتخليده إلى آخر الدهر .⁴⁸

وكما قال الشاعر :

يموت قوم فيحيي العلم ذكرهم ** والجهل يلحق أحياء بأموات

ونحوه قول الحسن بن علي البصري

العلم أفضـل شيء أنت كاسبـه * فـكـن لـه طـالـبـا ما عـشـت مـكتـسـبا

والجاهل الحي ميت حين تنسبه ** والعالم الميت حي كلما نسباً⁴⁹.

هـ - فروع علم الحديث

ويوضح الباحث فيما يلي ما اصطلاح عليه المحدثون بتفرع علم الحديث إلى علم روایة ودرایة حيث يتعلق هذا الأمر بما سيعرضه الباحث من تطور لهذا العلم المهم في الشريعة :

1- علم الحديث روایة:

هو علم يبحث فيه عن كيفية اتصال الأحاديث بالرسول صلى الله عليه وسلم من حيث أحوال رواتها ضبطاً وعدالة، ومن حيث كيفية السنن اتصالاً وانقطاعاً وغير ذلك.⁵⁰

48 - أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث بشرح الفية الحدیث للعراقي (مصر: مکتبة السنة، 2003م)، ج3، 318.

⁴⁹ السحاوي، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعرافي، ج3، 318.

50 - عبد الباسط بن موسى العلمي، العقد التاليد في اختصار الدر النضيء، تحقيق: مروان العطية (دون مكان نشر: مكتبة الثقافة الدينية، 2004م)، 64.

فحقيقة الرواية: نقل السنة ونحوها، وإسناد ذلك إلى من عزي إلى بتحديث، أو إخبار، أو غير ذلك وشروطها: تحمل راويها لما يرويه بنوع من أنواع التحمل، من سمع، أو عرض، أو إجازة بكتابه أو مشافهة، وهو ذلك وأنواعها: الاتصال والانقطاع، ونحوهما وأحكامها:

2 - علم الحديث دراية:

الدرية في اللغة تعني العلم والاطلاع، وفي الاصطلاح فيراد بمصطلح الدرية "بأنه علم الحديث المراد عند الإطلاق وهو علم تعرف به معاني ما ذكر ومتنه، ورجاله، وطرقه، وصحيحه، وسقيمه، وعلله، وما يحتاج إليه فيه ليعرف المقبول منه والمردود، وموضوعه الروايو والمروي من حيث ذلك، وغايته: معرفة ما يقبل من ذلك ليعمل به، وما يرد منه ليجتنب، ومسائله ما ذكر في كتبه من المقاصد⁵². بينما عرفه بهاء الدين العاملي (ت 1030هـ) بأنه علم يبحث فيه عن سند الحديث ومتنه وكيفية تحمله وأداب نقله⁵³.

51- برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، النكت الوفية بما في شرح الأنطية، تحقيق: ماهر ياسين الفحل (الرياض: مكتبة الرشد ناشرون، 2007م) .64.

52 - العلموي، العقد التلييد في اختصار الدر النضيد ، 65

53 - محمد بن حسين بن عبد الصمد الملقب ببهاء الدين العاملی الهمداني صاحب التصانیف والتحقیقات کان عالماً فذاً ولد بعلبك سنة ثلث وخمسين وتسعمائة کان کثیر السیاحة وكانت وفاته سنة إحدى وثلاثين وألف بأصفهان ونقل لطوس. مجموعة من المحققین، الشیخ بہاء الدین محمد العاملی، (قم : مرکز العلوم والثقافة الإسلامية، 2008م)، 1-26.

54 - بحاء الدين محمد بن الحسين العاملبي، *المجنيه في الدرية*، تحقيق ماجد الغرياوي (دون ودار مكان النشر، د-ت) ، 411.

ويعتبر كتاب إرشاد القاصد إلى أنسى المقاصد، للإمام محمد بن إبراهيم بن ساعد الأنصاري السنجاري (ت 749هـ)⁵⁵ من علماء القرن الثامن الهجري، أول كتاب يفرع علم الحديث لعلم روایة وعلم درایة وبذلك يظهر الفرق بين علمي الروایة (الرجال) وبين علم الدرایة فإن علم الرجال يبحث عن آحاد رواة السند على وجه التفصيل جرحاً وتعديلأً ووثيقةً وضعفاً كما يبحث عن طبقة الروای وتميزه عن مشتركاته في الاسم وهذا بخلاف علم الدرایة فإنه يبحث عن الأحوال الطارئة على الحديث باعتبار جمیوع السند والمتذ .⁵⁶

و- مراتب الحديث من حيث وصوله إلينا

بداية أشار جم من أهل العلم إلى أن أول من قسم الحديث لآحاد ومتواتر هم طائفة المعتزلة وقد أشار إلى ذلك الإمام ابن حزم (ت 456هـ) رحمه الله وكذلك أشار عبد القاهر البغدادي (ت 429هـ)⁵⁷ في كتابه الفرق بين الفرق بأن الحديث من حيث عدد رواته ووصوله إلينا ينقسم إلى آحاد ومتواتر فالمتواتر: ما رواه جم تحيل العادة تواطؤهم على الكذب أو صدوره منهم اتفاقاً من غير قصد ويستمر ذلك من أوله إلى آخره ويكون مرجعه إلى الحسن من مشاهد أو مسموع أو نحوهما والآحاد: ما ليس كذلك⁵⁸.

55 - أبو عبد الله شمس الدين محمد بن ساعد الأنصاري السنجاري المعروف بابن الأكفان، نسبة إلى الأكفان ولعل والده أو أحد أجداده كان يتجاهر بها هو طبيب، وباحث، وعالم بالحكمة والرياضيات وفقهية أصولي حنفي ولد ونشأ في قضاء سنحار، شمال مدينة الموصل في العراق وسكن بالقاهرة وبها توفي سنة 1348م. البرزكلي، الأعلام للبرزكلي، ج 5، 229-330.

56 - جعفر السبحاني، أصول الحديث وأحكامه في علم الدراسة (بيروت: دار جواد الأئمة ، 2012م)، 16.

57 - ابن طاهر، العالمة البارع، المتفن الأستاذ، أبو منصور البغدادي، نزيل خراسان، وصاحب التصانيف البدعية، وأحد أعلام الشافعية توفى سنة تسمى وعشرين وأربعين. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 17، 573.

⁵⁸ - أبو شهبة ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، 189.

الآحاد: - 1

الأحاداد لغة: "هو جمع أحد أي واحد واصطلاحاً: هو غير المتواتر وهو باعتبار طرقه ثلاثة أنواع: غريب، وعزيز، ومشهور، فهو شامل لما رواه الواحد والاثنان والثلاثة وغيرها من الأعداد التي لا تشعر بأن العدد دخل بها في حيز التواتر"⁵⁹. قال ابن حجر (ت 852هـ) رحمة الله تعالى : "أول أقسام الأحاداد ما له طرق مخصوصة بأكثر من اثنين وهو المشهور عند المحدثين سمي بذلك لوضوحه، وهو المستفيض، على رأي جماعة من أئمة الفقهاء، سمي بذلك لانتشاره، ثم العزيز وهو : أن لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين، وسمى بذلك إما لقلة وجوده، وإما لكونه عز أي : قوي بمحبيه من طريق أخرى، والغريب وهو : ما يتفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السنن على ما سيقسم إليه الغريب المطلق والغريب النسبي".⁶⁰

مثال على الأحاديث: وهو من فرع المشهور عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ إِنْ تَرَأَّسْعًا يَتَنَزَّعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا مَمْ يُبَقِّي عَالِمًا أَخْذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَاحًا، فَسَعِلُوا فَأَفْتَوُا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا) ⁶¹.

59 - عبد الكريـم بن عبد الله الحـضـير، الحـدـيـث الـضـعـيـف وحـكـمـ الـعـلـمـ بـه (الـرـيـاضـ: دـارـ الـمـسـلـمـ لـلـنـشـرـ وـالـتـوزـعـ، 1997م)، 27.

60 - أبو المنذر محمود بن محمد عبد اللطيف المنياوي، *الشرح المختصر لنخبة الفكر لابن حجر العسقلاني* (مصر: المكتبة الشاملة، 12-11.12.2011م).

61 - محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم (دمشق: دار ابن كثير ، 1993م)، 50.

- المتر

المتواتر لغة : "مشتق من التواتر بمعنى التتابع يقال تواترت الأبل والقطا وكل شيء إذا جاء بعضه في بعض ولم تجئ مصطفة، واصطلاحاً ما نقله عدد لا يمكن مواطأتهم على الكذب عن مثلهم ويستوي طرفاه الوسط ويخبرون عن حسي لا مضمون"⁶²، كما ينقسم الحديث المتواتر إلى متواتر لفظي، ومتواتر معنوي.

أ- المتواتر اللفظي: هو ما تواتر لفظه ومعناه، كحديث: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَأْ مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) فقد رواه أكثر من سبعين صحابيًّا، وعنهم أكثر من مائتي شخصٍ .
63

بـ- المتواتر المعنوي: هو ما تواتر معناه دون لفظه، وذلك كأحاديث رفع اليدين في الدعاء فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك نحو مائة حديث .⁶⁴

وأخيراً بالنسبة لتقسيم الحديث آنفًا لم يجد الباحث في كتب أهل الحديث هذا التقسيم وإن وجد فلم ينل عناية مثل تقسيمهما للحديث من حيث أنه صحيح وضعيف وهو ذلك وربما تأثروا بابن الصلاح (ت 643هـ) كما قال "إنَّ المُتواتَرَ لا يُوجَدُ في كلامِ أهْلِ الحديثِ" ويعلق الإمام السيوطي (ت 911هـ) على أن الحديث من حيث تواتر روايته أو عدمه ليس من كثيير اهتمام المحدثين فيقول: "ومنه المُتواتَرُ المعروَفُ في الفقه وأصوله ، ولا

62 - أبو زكريا النووي، شرح النووي على مسلم، ج 1-131.

63 - رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذى، وابن ماجه، وأحمد وهذا الحديث رواه أكثر مناثنين وسبعين صحابياً، وعنهم جمع غفير لا يمكن حصرهم.

64 - عبد الكريم بن عبد الله الخضير، الحديث الضعيف وحكم العمل به ، 24.

يذكره المحدثون ، وهو قليل لا يكاد يوجد في روایاتهم ، وهو ما نقله من يحصل العلم بصدقهم ضرورة عن مثلهم من أوله إلى آخره⁶⁵ .

ز - تعريف الحديث المسند

في اللغة: "السنن هو كل ما يسعى إليه ويعتمد عليه من حائط وغيره، يقال: فلان سنن، أي معتمد"⁶⁶ أما الإسناد : فهو مصدر للفعل الثلاثي المزيد أسنن وذلك من قوله: أسننت الحديث إلى فلان، أسنده إسناداً إذا رفعته⁶⁷.

وفي الاصطلاح عند المحدثين له إطلاقان: هم الرواة الراوون للمرأة وعليه فهو مراد للسند، ورفع الحديث إلى قائله ونسبته إليه وبالتالي إنه مغاير للسند ويكون من عمل الراوي للحديث، والمسند: بفتح النون له معان عند المحدثين: فيطلق ويراد به الإسناد فيكون مصدراً ومثاله "مسند الشهاب" و"مسند الفردوس" أي أسانيد أحاديثهما ،ويطلق ويراد به أحد أنواع علوم الحديث وأما المسند بكسر النون: هو الذي يرفع الحديث إلى قائله⁶⁸.

والفرق بين السنن والإسناد أن السنن هو حكاية رجال الحديث الذين رووه واحداً عن واحد، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما الإسناد فهو إضافة الحديث إلى قائله، أي نسبته إليه وقد يطلق أحدهما على الآخر، كما أنهما قد يطلقان على رجال سنن الحديث،

65 - جلال الدين السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقرير التواوي، 2، 74.

66 - أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، *معجم مقاييس اللغة*، تحقيق: عبد السلام محمد هارون (بيروت: دار الفكر، 1979م)، ج 3، 105.

²²⁰ أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب ، 220.

67 - محمد بن إبراهيم بن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوى، تحقيق: يحيى الدين عبد الرحمن رمضان (دمشق: دار الفكر، 1406هـ)، 29-30.

68 - أبو شهبة ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، 18.

ويعرف المراد بالقرائن وأحوال السند: هي ما يطرأ عليه من اتصال، أو انقطاع، أو تدليس، أو تساهل بعض رجاله في السمع، أو سوء حفظه، أو اتهامه بالفسق أو الكذب أو غير ذلك⁶⁹.

فالإسناد إذاً هو" سلسلة الرواة الذين نقلوا الخبر واحداً بعد واحد إلى أن يصلوا بالرواية إلى مصدرها الأصلي مع صيغ أدائهم فصار الإسناد بذلك هو الوسيلة لنقد الأخبار، إذ بمعرفة تعلّة الخبر وصيغ أدائهم أو طرق تحملهم تُعرف قيمته من حيث القبول والرد"⁷⁰، وبالتالي يدخل في المسند كلاً من الحديث الصحيح والحديث الحسن ثم الضعيف من وجوه وليس كلها حيث يخرج منه مالاً علاقه له بالإسناد، ويدخل في الحديث غير المسند الضعيف، ويكون سبب ضعفه من وجود علة من جهة الإسناد أي ما يرجع ضعفه إلى عدم الاتصال، كالمقطوع والمفضل والمرسل والمدلّس.

حـ- أهمية الإسناد في الحديث

يتجلّى من تعريف الإسناد أهميته ومكانته لدى علماء الحديث فهو يمثل شطر الحديث، إذ الحديث سند ومتنا والسنن بمثابة الدعامة التي يعتمد عليها ويتوقف عليه غالباً قبول الحديث أو رده، ولذا اعتمد المحدثون على الإسناد كاعتماد الحيوان على القوائم بحيث يتوقف القبول عليها كما يتوقف خوضه على قوائمه بل جعله البعض بمثابة السلام حيث لا غنى للمقاتل عن ⁷¹نه.

69 - نور الدين محمد عتر الحلبي، منهج النقد في علوم الحديث، ج 1، 33.

70 - عبد الله خلف الحمد، الإسناد وأهميته في نقد مرويات التاريخ الإسلامي (دون مكان ولا تاريخ النشر)، 95.

.9 - فلاته، الوضع في الحديث، 71

ولذلك قال عبد الله بن المبارك (ت 797هـ) : "الإسناد من الدين، ولو لا إسناد لقال
من شاء ما شاء" وبين الحاكم النيسابوري (ت 405هـ)⁷² أهمية تبع الأسانيد والحكم
عليها بقوله "فلولا إسناد وطلب هذه الطائفة له، وكثرة مواظبتهم على حفظه لدرس منار
الإسلام، ولتمكن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث وقلب الأسانيد، فإن الأخبار إذا
تعرت عن وجود الأسانيد فيها كانت بتراً".⁷³

فقد خص الله عز وجل هذه الأمة بخصائص عديدة منها الإسناد وقوته وصحته في نقل علومها من جيل إلى جيل بداية من الصدر الأول منبع الرسالة، فالإسناد أهمية كبيرة عند المسلمين وأثر بارز، وذلك لما للأحاديث النبوية من أهمية، إذ أن الحديث النبوي الشريف ثاني أدلة أحكام الشرع، ولو لا الإسناد واهتمام المحدثين به لضاعت علينا سنة نبينا صلى الله عليه وسلم ولاختلط بها ما ليس منها ولما استطعنا التمييز بين صحيحها من سقيمها، فغاية دراسة الإسناد والاهتمام به هي معرفة صحة الحديث أو ضعفه، فمدار قبول الحديث غالباً على اسناده، قال القاضي عياض (ت 544هـ)⁷⁴: "فاعلم أولاً أن مدار الحديث على الإسناد فيه تبيين صحته ويظهر اتصاله"⁷⁵ وقال ابن الأثير (ت 606هـ)⁷⁶ في

72 - الحافظ الكبير شيخ أهل الحديث في عصره أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد الصبي النيسابوري عرف بابن البيع، صاحب التصانيف منها المستدرك ولد سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة وسع من قربه الغني شيخ توفي في سنة خمس وأربعين مائة. الصالحي، طبقات علماء الحديث، ج 3، 237-243.

73 - محمد بن عثمان الذهبي، تذكرة الحفاظ (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ج 4، 1233، 1234.

74 - ابن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض المخافظ العلام أبو الفضل السبتي ولد بسبعين سنة ست وسبعين وأربع مئة قال عنه القاضي ابن حنبل هو إمام الحديث في وقته وأعرف الناس بعلومه توفي في وسط سنة أربع وأربعين وخمس مئة ودفن في مراكش. الصالحي، طبقات علماء الحديث، ج 4، 78-81.

75- أبو حفص محمد بن أحمد طحان النعيمي، *تيسير مصطلح الحديث* (الرياض: مكتبة المعرفة للنشر والتوزيع، 2004م) ، 15.

جامع الأصول: "اعلم أن الإسناد في الحديث هو الأصل وعليه الاعتماد وبه تعرف صحته وسقمه".⁷⁷

ونقل أبو شهبة (ت 1403هـ)، في كتابه الوسيط في علوم ومصطلح الحديث في فضل الإسناد في الحديث: قال سفيان الثوري: "الإسناد سلاح المؤمن" وقال الإمام الشافعي (ت 204هـ): "مثلك الذي يطلب الحديث بلا إسناد كحاطب ليل"، إلى غير ذلك من النصوص الدالة على العناية بالأسانيد، ونقد الرواية وتشريحهم تشریحاً علمياً دقيقاً ولو لا هذا لوجد الزنادقة وأعداء الإسلام الفرصة سانحة للإفساد في الدين والأخلاق في الأحاديث من غير أن يجدوا من يكشف عن زيفهم وكذبهم ويرد عليهم كيدهم".⁷⁸

وبذلك عرف في تطور الحديث وعلومه العصرية ما يعرف بنظرية تطور الإسناد وذلك لأن عصر الصحابة فيه إسناد ولكن لا يحتاج إلى فحص وجح وتعديل لأن الصحابة عدول وإنما بعد ظهور الفتن وانتشار المتجرين بالدين ونصوله تطور الإسناد لنظرية، ولقد أكسبت نظرية الإسناد في منهج النقد عند المحدثين وجاهة بين العلوم الشرعية، فتسارع أصحاب العلوم الأخرى إلى اقتباس تلك النظرية وتطبيقها في كل الفروع كما أعطت نظرية الإسناد للنقد العلمي شفافية لا يمكن أن تتوفّر بدونها، فصار النقد العلمي سهلاً ومباشراً 79 وواضحاً.

76- القاضي الرئيس العلامة البارع الأوحد البليغ مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري ثم الموصلي، الكاتب ابن الأثير صاحب "جامع الأصول" و "غريب الحديث" وغير ذلك ولد سنة أربع وأربعين وخمسماة وتوفي سنة ست وستمائة بالموصلـ . الذهم ، سير أعلام النبلاء ، ج 21 ، 489-491.

⁷⁷ ماهر ياسين فحل، المختيّ، أثُر علل الحديث في اختلاف الفقهاء (بيروت: دار الكتب العلمية، 2009م)، 62.

78 - أية شهية ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، 48.

79 - رضا أحمد صمدي، الإسناد عند المحدثين :الدلالة، التاريخ، المنهج (بدون دار ولا تاريخ نشر ولا مكان النشر)، 27.

ط- مراتب الحديث من حيث صحة الإسناد

ينقسم الحديث من حيث درجة صحة سنته إلى صحيح وحسن وضعيف:

١- الحديث الصحيح :

وتعريفه: "هو ما اتصل سنته بنقل العدل الضابط عن مثله وسلم عن شذوذ وعلة ونعني بالمتصل مالم يكن مقطوعاً بأي وجه كان وبالعدل مالم يكن مستور العدالة ولا مجرحاً وبالضابط من يكون حافظاً متيقظاً وبالشذوذ ما يرويه الثقة مخالفاً لرواية الناس وبالعلة في متنه أسباب خفية غامضة قادحة".⁸⁰

وفي تعريف الحديث الصحيح يمكن ملاحظة أمور وهي :

- 1- أن الحديث الصحيح المسند وهو ما اتصل إسناده من راوية إلى منتah ويقال أيضاً في وصفه أنه متصل أو موصول فالحديث المرسل الذي سقط منه الصحابي فقد الاتصال في السنن فهو على الأرجح ضعيف وليس ب صحيح وكذلك المنقطع.
 - 2- إن الحديث الصحيح لا يكون شاذًا وهو ما رواه الثقة مخالفًا روایة الثقات.
 - 3- أن الحديث الصحيح لا يكون معللاً وهو الذي اكتشف علة خفية تقدح في صحته.
 - 4- أن رجال السنن في الصحيح كلهم عدول ضابطون فإن فقد في أحدهم صفة من صفات العدالة أو الضبط ضعف الحديث ولم يصح .⁸¹

٨٠ - علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، *الديباج المأهوب في مصطلح الحديث* (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 15 محرم 1931).

81 - صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه (بيروت، لبنان: دار العلم للملائين، 2009م)، 145-146.

والحديث الصحيح ينقسم إلى قسمين:

أ. الصحيح لذاته: هو الحديث الذي اشتمل على أعلى صفات القبول بأن كل متصل السند بنقل العدول الصابطين ضبطاً تماماً عن مثلهم من مبدأ الحديث إلى آخره وخلال من الشذوذ والعلة، ويسمى هذا القسم (الصحيح لذاته) لأنه استوفى شروط الصحة ولم يكن في حاجة لمن يجبره، فصحته نشأت من ذاته لا من حديث آخر خارج عنه.⁸²

ب. الصحيح لغيره: هو الحسن لذاته إذا رُويَ من طريق آخر مثله أو أقوى منه وسمى صحيحاً لغيره لأن الصحة لم تأت من ذات السند وإنما جاءت من انضمام غيره

وأول من صنف في الحديث الإمام البخاري (ت 256هـ) ثم مسلم (ت 261هـ) رحهما الله وأعلى أقسام الصحيح ما اتفق عليه بين مسلم والبخاري ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما كان على شرطهما وإن لم يخرجاه ثم على شرط البخاري ولم يخرج ثم على شرط مسلم ولم يخرج ثم ما صححه غيرهما من الأئمة⁸⁴. وحكمه في العمل أنه موجب للعمل به بإجماع المحدثين ومن يعتد به من الأصوليين والفقهاء فهو حجة من حجج الشرع لا يسع المسلم ترك العمل به⁸⁵.

82 - داليا العباسى، "موقع مدرسة الديوحة الأساسية المقدسية"، أنواع الحديث النبوى ،الجامعة يونيو 17، 2011م، 8:48 pm.

83- أبو حفص محمود الطحان، تيسير علوم الحديث (الإسكندرية: مركز المدى للدراسات، 1415هـ)، 43.

84- السيد علي بن محمد الجرجاني، رسالة في علم أصول الحديث ، تحقيق: عقيل بن محمد المقاطري (صنعاء: مكتبة دار القدس .30-28، 1992م).

85 - عبد الكريم بن عبد الله الخضير، الحديث الضعيف وحكم العمل به، 41.

مثال عليه : عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلِئِكُرْمٌ ضَيْقَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِنُ حَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلِئِكُرْمٌ خَيْرًا أَوْ لِيَصِمُّتْ) .⁸⁶

- الحديث الحسن :

عرف الإمام الترمذى (ت 892هـ)⁸⁷ الحديث الحسن بقوله : "وما ذكرنا هذا الكتاب حسن إنما أردنا به حسن إسناده عندنا كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ويكون الحديث شاذًا ويروى عن غير وهذه نحو ذاك فهو عندنا حسن" .⁸⁸ وُعرف بأنه ما اتصل سنته بنقل عدل خفيف الضبط وسلم من الشذوذ والعلة وأهم ما في هذا التعريف لرفع الالتباس بين الصحيح والحسن أن العدل في الحسن خفيف الضبط بينما هو في الصحيح تمام الضبط وكلا التقسيميين سالم من الشذوذ والعلة وكلاهما يحتاج به ويستشهد به ضمنه .⁸⁹

86 - أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، *فتح الباري*، شرح صحيح البخاري (بيروت: دار الريان للتراث، 1986م)، 460.

87 - محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي الترمذى، أبو عيسى: من أئمة علماء الحديث وحافظه وكان يضرب به المثل في الحفظ مات يتقدمه من تصنيفه (صحيح الترمذى). الزركلى، الأعلام للزنگالى، ج 6، 322.

88 - أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم العراقي، *التعييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح*، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان (المملكة العربية السعودية: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، 1969م)، 45.

89 - صحیح الصالح، علوم الحدیث و مصطلحه، 159

وينقسم إلى الحديث الحسن إلى نوعين :

أ. الحسن لذاته : ويمكن أن يعرف الحسن لذاته بناء على ما عرفه به ابن حجر (ت 852هـ) بما يلي : " هو ما اتصل سنته بنقل العدل الذي خَفَّ ضبطه عن مثله إلى منتهى من غير شذوذ ولا علة .

بـ. الحسن لغيره : هو الضعيف إذا تعدد طرقه، ولم يكن سبب ضعفه فسقّ الراوي أو كذبته يستفاد من هذا التعريف أن الضعيف يرتفع إلى درجة الحسن لغيره بأمررين، أن يروي من طريق آخر فأكثر مثله أو أقوى منه وأن يكون سببُ ضعف الحديث إما سوء حفظ راويه أو انقطاع في سنته أو جهالة في رجاله".⁹⁰

والحاصل في هذا النوع أن (الحسن) يندرج تحته نوعان :الأول: الحسن بتعريفه الذي صدرت به، وهو ما عاد الفارق بينه وبين (الصحيح) إلى قدر الإتقان فيمن ترجح حفظه ولم يتفرد بأصل وهذا هو (الحسن لذاته) والثاني: المروي من وجه لين أو ضعيف لم يبلغ السقوط، جاء معناه من وجه آخر صالح للاعتبار به، فتفقى به وهذا هو (الحسن لغيره)،
وهو رواية الضعيف المنجبرة⁹¹.

وأما عن حكمه فالحسن بنوعيه سواءً الحسن لذاته والحسن لغيره يشارك الصحيح في الاحتجاج والعمل به عند جميع الفقهاء وأكثر المحدثين وإن كان دونه في القوة وهذا أدرجه

90- أبو حفص محمود الطحان، تيسير علوم الحديث، 41 - 43.

91 - عبد الله بن يوسف الجديع، تحرير علوم الحديث (بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2003م)، ج 2، 817.

جماعه في نوع الصحيح كالحاكم وابن حبان لكن من سماه صحيحاً لا ينكر أنه دونه في القوءة بدليل أنهم يقدمونه عند التعارض⁹².

مثال على الحسن : روى الترمذى (ت 892هـ) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تناشد الأشعار في المسجد وعن الbitع والشراء فيه وأن تنشد فيه ضالة وأن يتخلق الناس فيه يوم الجمعة قبل الصلاة).⁹³

3- الحديث الضعيف :

الضعيف في اللغة : مأخوذه من: الضعف بفتح الضاد وضمها ضد القوء وقد ضعف فهو ضعيف وأضعفه غيره وقوم ضعاف وضعفاء وضفة أيضاً بفتحتين مخففاً واستضعفه عده ضعيفاً وذكر الخليل أن التضييف أن يزداد على أصل الشيء فيجعل مثلين أو أكثر وكذلك الإضعاف والمضاعفة⁹⁴ واصطلاحاً هو الحديث الذي لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح من عدالة الرواية، وتمام الضبط، واتصال السند، وسلامته من الشذوذ ومن العلة القادحة، ولم تجتمع فيه أيضاً صفات الحديث الحسن وهي كصفات الحديث الصحيح، إلا أنّ ضبط الرواية أو أحدهم أخفّ من ضبط الحديث الصحيح⁹⁵. وتعريفه كما جاء عند ابن الصلاح (ت643هـ): "كلما لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح أو الحسن فهو

92 - البيقوني، شرح المنظومة البيقونية، تحقيق عبد الله سراج الدين، 55.

93 - محمد بن عيسى بن سورة الترمذى، سنن الترمذى (بيروت: دار الكتب العلمية، د-ت)، 140.

94 - محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرزقي ، مختار الصحاح ، تحقيق : محمود خاطر (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، 1995م)، 403.

95 - عبد الكريم بن عبد الله الخضير ، الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به ، 56-57. بتصرف من الباحث.

ضعف، قال ابن حجر (ت 852هـ) معلقاً : اعترض عليه بأنه لو اقتصر على نفي صفات الحسن لكان أخص، لأن نفي صفات الحسن مستلزم لنفي صفات الصحيح وزيادة⁹⁶ .

وينقسم الضعيف إلى أقسام كثيرة أوصلها بعضهم، بحسب القسمة العقلية والتفرعات النظرية إلى ثلاثة وإحدى وثمانين صورة، وأما بحسب القسمة الواقعية فهي تسعة وأربعون نوعاً كلها داخلة تحت هذا التعريف، كما قال أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت 354هـ) ⁹⁷ : ثم إن من هذه الأقسام ما ليس له اسم خاص، فيكون له اللقب العام، وهو الضعيف، ومنها ما له لقب خاص به كالمسل، والمنقطع، والمعرض، والمعلق، والمدلس، والشاذ، والمنكر، والمتروك، والمعلم، والمضرطب، والمدرج، والمقلوب، والم موضوع، وهو أشد أنواع الضعيف ⁹⁸ .

وقد اتفق العلماء على أن الحديث الضعيف إذا كان ضعفه لا ينجر ولا يتقوى ويتعسر إزالة ضعفه مثل أن الضعف متعين من جهة الطعن في عدالة الراوي كرواية الكذاب ونحوه فإن الحديث لا يجوز العمل به لشدة ضعفه أما إذا كان الضعف يمكن رفعه وتقويته كما سبق فقد اختلف العلماء في جواز العمل بهذا النوع من الحديث على ثلاثة مذاهب:

- جواز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً

- منع العمل بالحديث الضعيف مطلقاً

96 - ابن حجر العسقلاني، النكث على كتاب ابن الصلاح (المملكة العربية السعودية: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1984م)، 77.

97 - الحافظ العلامة الأوحد أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي البستي صاحب التصانيف منها المسند الصحيح والتاريخ مات في سنة أربعين وخمسين وثلاثة مائة. الصالحي، طبقات علماء الحديث، ج 3، 113-115.

98 - أئمه شهيبة ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، 276.

- جواز بالحديث الضعيف مطلقاً بشرط⁹⁹.

قال ابن الصلاح (ت643هـ): "ليس كل ضعيف يزول بمحIEEE من وجوه بل ذلك
يتفاوت فمنه ضعيف يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف حفظ راويه مع كونه من
أهل الصدق والديانة، فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا إنه مما قد حفظه ولم
يختل ضبطه له وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك، كما في المرسل
الذى يرسله إمام حافظ، إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر ومن ذلك ضعف لا
يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعده هذا الجابر عن جبره و مقاومته وذلك كالضعف الذى
ينشأ من كون الراوى متهمًا بالكذب أو كون الحديث شاذًا¹⁰⁰.

مثال عليه : عن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ عَيْرٍ عُذْرٌ فَلَيَسْتَدِقْ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَيُنْصَفِ بِدِينَارٍ) ¹⁰¹.

ي- مفهوم العدالة والضبط في رواية الحديث

كان رواة الحديث ميداناً لمحاور بحث كثيرة قام بها كبار المحدثين اقتضت في النهاية التمييز بين من يقبل حدیثه لتوفیر أهلیته للروایة، ومن لا يقبل لفقدان تلك الأهلیة، ومدار الأهلیة تلك يقوم علی توفر كل من العدالة والضبط كشرطین لازمین لا سبیل إلی التفريط بواحد منهما لقد كانت العدالة هي القاعدة الأخلاقیة التي قامت عليها صناعة المحدثین

99 - عمر بن حسن عثمان فلاتة، الوضع في الحديث، 67.

100 - برهان الدين الأبناسي، *الشناقيح من علوم ابن الصلاح*، تحقيق: صلاح فتحي هلل (الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، 1998م)، 113.

101 - أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، *سنن النسائي* (القاهرة: مكتبة التراث الإسلامي، د-ت)، 41.
وقال عنه حديث مرفوع.

باعتبارها واحدة من أهم مؤهلات الرواية وكان الضبط الوسيلة العملية للتحقق من أهلية الراوي وفيما يلي يعرض الباحث لهذا المفهومين المهمين.

أولاًً - مفهوم العدالة في الحديث

١-تعريفها

لغة: "العدالة والعدولة والمعدلة كله : العدل، وتعديل الشهود : أن تقول إنه عدول، وعدل الحكم : أقامه، ويقال : رجل عدل ورجلان عدل ورجال عدل وامرأة عدل ونسوة عدل، كل ذلك على معنى رجال ذوو عدل ونسوة ذات عدل فهو لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث فإن رأيته مجموعاً أو مثنى أو مؤنثاً¹⁰². واصطلاحاً: العدالة في اصطلاح الفقهاء:

يلخصها الباحث كما عند الأئمة الأربع فيما يلى :

- عند السادة الاحناف : كما عرفها القاضي أبو يوسف (ت 182هـ)¹⁰³ قال : "حد العدالة أن لا يأتي بكبيرة ولا يصر على صغيرة ويكون ستره أكثر من هتكه وصوابه أكثر من خطئه ومروءته ظاهرة ويستعمل الصدق ويتجنب الكذب ديانة ومروءة"¹⁰⁴ .

- عند السادة المالكية : هي : "صفة مظنة تمنع موصوفها البدعة وما يشينه عرفاً ومعصية غير قليل الصغار فالصغراء الحسية مندرجة فيما يشين، ونادر الكذب في غير عظيم مفسدة عفو مندرج في قليل الصغار" ¹⁰⁵.

102 - ابن منظور، لسان العرب، ج 10، 61-62

103 - الإمام المجتهد العالمة الحدث قاضي القضاة، أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن حبيش بن سعد بن جعير بن معاوية الأنصاري الكوفي ،ولد سنة ثلث عشرة ومائة وتوفي سنة اثنين وثمانين ومائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 8، 536-538.

104 - كمال الدين بن عبدالواحد (ابن الهمام)، فتح القدير (بيروت: دار الفكر، د-ت)، ج 7، 421.

- عند السادة الشافعية : قال الإمام الشافعي (ت 204هـ) في العدالة قولاً استحسنه كثير من العقلاة من بعده قال: "لو كان العدل من لم يذنب لم ينجد عدلاً ولو كان كل ذنب لا يمنع من العدالة لم ينجد مجروهاً ولكن من ترك الكبائر وكانت محسنه أكثر من مساوئه فهو عدل":¹⁰⁶

- عند السادة الخنابلة : "العدل هو الذي تعتدل أحواله في دينه وأفعاله قال القاضي أبو يعلى الفراء (ت 458هـ) : يكون ذلك في الدين والمرءة والأحكام لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّهُمَّ﴾¹⁰⁷ وأما المرءة فاجتناب الأمور الدينية" ¹⁰⁸.

2-العدالة في اصطلاح المحدثين :

قال ابن الصلاح (ت643هـ) : "أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على: أنه يشترط فيمن يحتج بروايته: أن يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه. وتفصيله: أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة متيقظاً غير مغفل حافظاً إن حديث من حفظه ضابطاً لكتابه إن حديث من كتابه وإن كان يحدث بالمعنى: اشتهرت فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيي المعاني والله أعلم"¹⁰⁹. وقال ابن حجر العسقلاني (ت852هـ) في تعريفها: "المراد بالعدل من له ملامة تحمله على ملامة التقوى والمروءة والمراد بالتقوى اجتناب

105 - محمد بن عبد الرحمن (الخطاب)، موهب الملائكة في شرح مختصر حليل (بيروت: دار الفكر، الطبعة الثالثة، 1992م)، ج 6، 151.

106 - أبو المنذر محمود بن محمد النياوي، *شرح الموقظة للذهبي* (مصر : نشر المكتبة الشاملة، 2011م)، ج 1، 21.

.32 :53 - القرآن، 107

108 - موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، المغني (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، 1985م)، ج10، 169.

109 - العراقي، التقى والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، 137-138.

الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة¹¹⁰. وتوسع ابن عبد البر (ت 463هـ)¹¹¹ في حدتها فقال : "كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في أمره أبداً على العدالة حتى تبين جرمه لقوله يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له"¹¹². وعن سعيد بن المسيب قال : "ليس من شريف ولا عالم ولا ذي سلطان إلا وفيه عيب لا بد ولكن من الناس من لا تذكر عيوبه، من كان فضله أكثر من نقصه وهب نقصه لفضله"¹¹³.

وقال محمد بن أبي شهبة (ت 1403هـ): "العدالة التامة الكاملة أما الناقصة القاصرة فلا يكفي فيها في الحكم بالصحة والمراد من العدل عند المحدثين عدل الرواية وهو المسلم البالغ العاقل السالم من أسباب الفسق وخوارم المروءة أو المسلمة المتتصفه بذلك، فيدخل فيه الذكر والأثنى والحر والعبد والمبصر والكافيف، والمحدود في قذف إذا تاب عند الجمهور وأما عدل الشهادة فإن أئمه الفقه يشترطون فيها شروطاً أكثر من ذلك كالحرية والعدد، والإبصار، والذكورة في بعض الأمور كالحدود، وقد سبق تفصيل القول في الفرق بين عدل الرواية وعدل الشهادة في فصل شروط الراوي في الإسلام دقة نظر المحدثين في العدالة".¹¹⁴

110 - أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، نزهة النظر شرح نخبة الفكر ، 68.

111- الإمام العلامة، حافظ المغرب، شيخ الإسلام أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري الأندلسبي، القرطبي، المالكي، مولده في سنة ثمان وستين وثلاثمائة صاحب التصانيف الفائقة حافظ مكثر، عالم بالقراءات وبالخلاف، وبعلوم الحديث والرجال، توفي سنة ثلاثة وسبعين وأربعين. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 18، 154-159.

¹¹² جلال الدين السيوطي، تدريب الروي في شرح تقريب النهاوى ، ج 1، 355.

113 - أبي المنذر محمود بن محمد المنشاوي، شرح الموقظة للذهبي، 22.

114 - أئمة شهادة ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، 227

U.S. GOVERNMENT PRINTING OFFICE: 1913. 10-1250

3-طرق إثبات العدالة:

للعدالة عند المحدثين طرقاً هي:

¹¹⁵ - التركية : قال السيوطي (ت 911هـ): "ثبت عدالة الراوي بتنصيص عالمين عليهما".

2- المعاشرة: وهي المعاشرة والمخالطة التي بها يمكن الحكم على الإنسان هل هو عدل أم لا وهو ما يمكن ملاحظته بوضوح من حلال سيرة المحدثين وحكمهم على الآخرين من حلال معاشرتهم لهم.

3- الشهرة بالعلم: فمن طرق إثبات العدالة أن يشتهر الراوي بالعلم، فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم من أهل الحديث، أو غيرهم، وشاع الثناء عليه بما، كفى فيها أي في عدالته، ولا يحتاج مع ذلك إلى معدل ينص عليها¹¹⁶.

ثانياً - مفهوم الضبط في الحديث

1- تعريف الضبط

باب ضرب حفظه حفظاً بليغاً ومنه قيل ضبطت البلاد وغيرها إذا قمت بأمرها قياماً ليس
لغة: قال الفيومي صاحب كتاب المصباح المنير (ت 770هـ)¹¹⁷: "ضبطه ضبطاً من

115- جلال الدين السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ج 1، 353.

.354- نفس المرجع، ج 1، 116

117- أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي لغوي مشهور ولد بالفيوم بمصر ثم رحل لسوريا ألف كتاب المصباح المثير وغيره توفى سنة سبعين وسبعمائة. مقدمة لكتاب : أحمد بن محمد بن علي الفيومي، شرح عروض ابن الحاجب، تحقيق محمود محمد العامودي (بيروت: دار الكتب العلمية، 1991)، 5.

فـيـه نـقـص وـضـبـط ضـبـطـاً مـن بـاب تـعـب عـمـل بـكـلـتـا يـدـيـه فـهـو أـضـبـط وـهـو الـذـي يـقـال لـه
أـعـسـر يـسـر ١١٨ .

واصطلاحاً: قد مر ذكر تعريف ابن الصلاح (ت 364هـ) المشتمل على العدالة والضبط معاً ومن التعريفات الموضحة للضبط ما عرفه الحافظ السيوطي (ت 911هـ) في تدريب الرواي حيث قال : " هو الذي يكون متيقظاً غير مغفل، حافظاً أن حدث من حفظه ضابطاً لكتابه من التبديل والتغيير أن حدث، ويشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعنى أن روى به" ¹¹⁹.

2- أنواع الضبط:

أ- ضبط صدر : "وهو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء" ¹²⁰،
واشتهر هذا النوع في العهد الذي لم يدون فيه الحديث أو الرواية كما هو في العهد
النبي حيث عرف عنه إجمالاً عدم كتابة الحديث وإنما ضبطه بالحفظ بالصدور.

ب- ضبط كتابة : وضبط الكتاب "هو صيانته لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي"¹²¹ وبالتالي فهذا هو ما اشتهر عن الحدثين بضبطهم وعليه مدار عملهم وثمرة تراهم المكتوب المضبوط الذي وصل إلينا منهم.

118- أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المصابح المنير في غريب الشرح الكبير (بيروت: المكتبة العلمية، د- ت)، 357.

119- جلال الدين السيوطي، تدريب الرواى في شرح تقریب النهاوى، ج 1، 353.

120- أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، نزهة النظر شرح نخبة الفكر ، تحقيق: عصام الصباطي، عماد السيد (القاهرة: دار الحديث، الطبعة الخامسة، 1997م)، ج 2، 722.

دار الحديث، الطبعة الخامسة، 1997م)، ج 2، 722.

722 - نفس المرجع، ج 2، 121

- طرق معرفة الضبط:

لمعرفة ضبط الرواية والحكم عليهم ومعرفة درجة تمكّنهم من الرواية وأدائها صحيحة غير محرفة أو متخللة أو مكنوبة أو مغلوطة وضع العلماء لها طرق منها المقارنة بين الرواية ورواية غيره من الأئمّة والحفظة قال الإمام مسلم (ت 261هـ) رحمه الله : " علامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تکد توافقها فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعمله " .¹²²

وكما ينقل المحدثون عن ابن الصلاح (ت 643هـ) قوله : "يعرف كون الراوي ضابطاً أن تعتبر روایات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا روایاته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفاً حينئذ كونه ضابطاً ثبتاً وإن وجدنا كثير المخالفه لهم عرفنا احتلال ضبط ولم يحتاج بحديثه والله أعلم" ¹²³. ومن الطرائق كذلك التي يعرف بها الضبط في الرواية الاختبار ما قاله السخاوي (ت 902هـ) ¹²⁴ وأفرد له باباً عرفة بأقسام الحديث ، معرفة من تقبل روایته ومن ترد فقال: "فِيمَا يُعْرَفُ بِهِ الضَّبْطُ : وَيُعْرَفُ الضَّبْطُ أَيْضًاً بِالْامْتِحَانِ كَمَا تَقْدِمُ فِي الْمَلْوَبِ، مَعَ تَحْقِيقِ الْأَمْرِ فِيهِ" ¹²⁵.

122 - أبو زكريا النبووي، شرح النبووي على مسلم، ج 1، 59.

123- شمس الدين أبو عبدالله محمد الدمشقي، قلائد الدرر على نتيجة النظر، تحقيق محمد مصلح الزعبي (عمان، الأردن: أمواج للطباعة والنشر والتوزيع، 2012م)، 205.

124- محمد بن عبد الرحمن بن محمد، شمس الدين السخاوي: مؤرخ حجة، وعالم بالحديث والتفسير والأدب، أصله من سخا (من قرى مصر) وموالده في القاهرة، ووفاته بالمدينة. الزركلي، الأعلام للزركلي، ج 9، 194.

125 - أبو عبد الله السعراوي، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعرaci، ج 2، 23.

الباب الثالث

الحادي عشر المدخل ومفهوم الاحتجاج

الفصل الأول : الحديث المرسل وحكمه

أ- تعريف الحديث المروي

قال أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ)¹: "الإرسال يدل على الانبعاث والامتداد شعر رسول، إذا كان مسترسلًا والرسول: السير السهل ،والرسول: اللبن، والرسول: الرخاء يقول : ينيل منها في رخائه وشدته واسترسلت إلى الشيء، إذا انبعثت نفسك إليه وأنست"، ويضيف صاحب القاموس : "يقال أرسل الشيء : أطلقه وأهمله ولم يمنعه، والإرسال الإطلاق والترك والإهمال وعدم المنع كما في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ ترَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تُوَزِّعُهُمْ أَرْجَانًا﴾²".

ويجد الباحث علاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحى وكما ذكر غير واحد من عرفاوا
المرسل في الحديث قالوا كلها تصلح أصلاً لمعنى الإرسال الاصطلاحى كما سيأتي ومن ذلك
أيضاً لفظ مرسل: يقال: ناقة مرسل أي سريعة السير ،فكأن المرسل أسرع فيه عجلاً
فحذف بعض إسناده، وكذا أرسالاً: جاء القوم أرسالاً أي قطعاً متفرقين، قال ابن سيده

1 - الإمام العلامة، اللغوي المحدث، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن ركريا بن محمد بن حبيب القزويني، المعروف بالرازي، المالكي، اللغوي، نزيل هذان، وصاحب كتاب بحمل وعاش في الري وفيها مات سنة خمس وتسعين وثلاثمائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 17، 104-105.

2 - أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ،*معجم مقاييس اللغة* (بيروت: دار الجليل، 1999م) ،ج2، 393، القرآن، 19: 83.

(ت 458هـ)³: الرَّسَل بفتح الراء والسين: القطيع من كل شيء والجمع أرسال، وجاءوا رسلاً أي جماعة، فكأنه تصور من هذا اللفظ الاقتطاع، فقيل للحديث الذي قطع إسناده وبقي غير متصل: مرسل، أي كل طائفة منهم لم تلق الأخرى ولا لحقتها.⁴

وفي الاصطلاح يكاد يحزم الباحث على اتفاق المحدثين على تعريفهم للحديث المرسل،
والمرسل في إطلاق المتقدمين يراد به كل انقطاع في السنّد سواء كان الانقطاع في أول السنّد
أو في آخره أو في وسطه، وذلك هو مذهب أكثر الأصوليين وأهل الفقه والخطيب وجماعة
من المحدثين ثم استقر الاصطلاح في: أن المرسل لا يطلق إلا على ما رفعه التابعي إلى النبي
صلى الله عليه وسلم⁵.

قال الخطيب البغدادي (ت 463هـ) في تعريف الحديث المرسل: "وأما المرسل فهو ما انقطع إسناده، بأن يكون في رواته من لم يسمعه من فوقه، إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيسمونه المعدل وهو أخفض مرتبة من المرسل".⁶

وقال ابن عبد البر (ت463هـ): "أما المرسل فإن هذا الاسم أوقعوه بإجماع على حديث التابعي الكبير عن النبي صلى الله عليه وسلم"⁷، ونقل العسقلاني (ت852هـ) في كتابه النكث على كتاب ابن الصلاح (ت643هـ) قوله : "وصورته - أي المرسل - التي لا

3 - إمام اللغة أبو الحسن، علي بن إسماعيل المرسي الضرير، صاحب كتاب "الحكم" في لسان العرب هو إمام في اللغة والعربية مع أنه كان أعمى، توفي سنة ثمان وخمسين وأربعين. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 18، 145-146.

4 - بشير علي عمر، منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث (دون مكان النشر: وقف السلام، 2005م)، ج 2، 665.

5 - الهيتي، أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، 60.

⁶ - الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، 21.

7 - ابن عبد البر ، التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد ، ج 1، 19.

خلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وحالاتهم، كعبد الله بن عدي بن الحيار ثم سعيد بن المسيب وأمثالهما إذا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.. إلى آخره ليس المراد حصر ذلك في القول بل لو ذكر الفعل أو التقرير بأي صيغة كان داخلاً فيه وإنما خص القول، لكونه أكثر⁸. وقال ابن قدامة (ت 620هـ)⁹ المرسل:
أن يقول من لم يعاصر النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم¹⁰.

بيد أن الجمhour من المحدثين لم يقيدوا الحديث المرسل في تعريفهم له بين التابعي الصغير والكبير¹¹ كما بين ذلك ابن حجر (ت 852هـ) وغيره، ودليل ابن عبد البر (ت 463هـ) ومن سار معه كما في قوله: "عن بعض أهل العلم ولم يسمهم لأنهم لا يعدون ما أضافه صغار التابعين إلى النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً بل منقطعاً لأنهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد أو الاثنين وأكثر روایاتهم عن التابعين بما ذكروه عن النبي صلى الله عليه وسلم يسمى منقطعاً"¹².

"ولم يلق من الصحابة إلا العدد اليسير أو لقى جماعة ولكن جل روایته عنهم
كسعید بن المیسیب، وعابد الله بن عدی بن الخیار، وقیس بن أبي حازم، وأمثالهم والصغریر:
هو من لم يلق من الصحابة إلا العدد اليسير أو لقى جماعة ولكن جل روایته عن التابعين

8 - ابن حجر العسقلاني، النكوت على كتاب ابن الصلاح ، ج 2، 540.

9 - الشيخ الإمام القدوة العالمة المجهد شيخ الإسلام موفق الدين أبو محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الصالحي الحنبلي صاحب "المغني" مولده بعمان من عمل نابلس سنة إحدى وأربعين وخمسين، كان إمام الخطابة بجامع دمشق توفي سنة عشرين وستمائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 22، 166-169.

10 - موفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة، روضة الناظر وجنة المناظر (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، د-ت)، 252.

11 - سیاستی بیان التابعی الصغیر والکبیر.

12 - ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعانٍ والأسانيد، ج 1، 21.

كالزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وأبي حازم، وأمثالهم¹³. وما عرفه متأخري الأحناف
بأنه قول الراوي من غير تحديد للعصر الذي هو فيه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم،
كما عرف بأنه قول من لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان الراوي تابعاً أو دونه
طبقة¹⁴.

بـ- أسباب الإرسال في الحديث

١. أسباب الإرسال التي تعود إلى الراوي المرسل :

أولها النسيان ببعض الرواية إذا نسي اسم شيخه يروي الحديث مرسلًا خلواً من هذا الشيخ، وذلك لثلا يحدث به على التوهم فيخطئ أو يكذب، وخصوصاً إذا كان متيقناً من أن شيخه ثقة، ومتقناً لملئ روايته المرسلة، ومنها ثقة التلاميذ بشيخهم، وفي هذا يقول الشيخ محمد الطاهر بن عاشور (ت 1973م)¹⁵ وقد كان الرواية من السلف لا يلحون في سؤالهم، فإذا أرسل الشيخ الحديث لا يسألون عمن رواه، لأنهم واثقون بعدالة شيخهم وضبطه¹⁶. ومن الأسباب هو تقصير أو كسل الراوي في ذكر كامل الإسناد، وشك الراوي في الإسناد.

13 - أبو شهبة ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، 280.

14- حاتم باي، التحقيق في مسائل أصول الفقه التي اختلف النقل فيها عن الإمام مالك بن أنس (الكويت: الوعي الإسلامي، الطبعة الأولى، 2011م)، 290.

15 - محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن محمد الشاذلي ولد بمدينة المرسى بتونس سنة 1296هـ الموافق 1879م، وكان عالم أصول وفقه وتفسير وإصلاح للفكر، توفي سنة 1393هـ، الموافق 1973م. ثامر مفتاح العلي، الشيخ محمد الطاهر بن عاشور ومنهجه في تفسير التحرير والتعمير (الدوحة قطر: دار الشفاف، 1994م)، 19.

16- محمد الطاهر ابن عاشور، كشف المغطى عن المعانى والأفناط الواقعة في الموطن (تونس: الشركة التونسية للتوزيع، الجزائر : الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1976م)، 26.

2. أسباب الإرسال التي تعود إلى الراوي المرسل عنه :

أولها هو ثقة الراوي من حديثه الحديث يُعد إرسال الراوي للحديث لثقة من حديثه من شيوخه من أكثر دواعي الإرسال شيئاً عند المحدثين، وخصوصاً في جيل الصحابة والتابعين، لأن الكذب لم يكن قد فشل فيهم ولعل ما يفسر لنا كثرة مراسيل بعض الصحابة وكبار التابعين هي هذه الثقة التي كان يتمتع بها هؤلاء الرواة فيما بينهم، إلى درجة أن بعضهم كان يغضب إذا سُئل عمن أخذ الحديث¹⁷. ومنها في هذا المقام أن يكون الحديث عن غير واحد من الرواة قال محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت 1182هـ)¹⁸ في توضيح الأفكار : "إن قيل ما الحامل من كان لا يرسل إلا عن ثقة إلى الإرسال قلت قال الحافظ ابن حجر (ت 852هـ) إن له أسباباً منها أن يكون سمع الحديث عن جماعة ثقات وصح عنده فيرسل اعتماداً على صحته عن شيخه"¹⁹.

3. أسباب الإرسال التي تعود إلى الرواية المرسلة :

من الأسباب أن تكون الرواية في معرض المذاكرة أو التعليم أو الفتوى قال ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ): "ومنها (أي أسباب الإرسال): أن لا يقصد التحديث بأن يذكر الحديث على وجه المذاكرة أو على جهة الفتوى، فيذكر المتن، لأن المقصود في تلك الحالة دون السند، ولا سيما إن كان السامع عارفاً من طوى ذكره لشهرته أو غير ذلك من

١٧- عبد الكريم أحمد الوريكات، أسباب إرسال الحديث عند الرواة (عمان، الأردن: د-ت)، ١١.

18 - محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحالاني ثم الصناعي، أبو إبراهيم، عز الدين، كان مجتهداً، يرجع لبيت الإمامة في اليمن ،ولد بمدينة كحلان، وقد نشأ وتوفي بصنعاء، له نحو مائة مؤلف منها شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام لابن حجر العسقلاني، وتوضيح الأفكار، شرح تبيّن الأنظار. الترکلی، الأعلام للترکلی، ج 6، 38-39.

19- محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصناعي، توضيح الأفكار لمعاني تنقية الأنظار، تحقيق : محمد محى الدين عبد الحميد (المدينة المنورة: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، د-ت) ج 2، 299.

"الأسباب"²⁰، ومن الأسباب هنا أن تكون الرواية في المغازي والسير، حيث سجلت حياة الصحابة رضوان الله عليهم تارياً حافلاً بالمغازي واللاحق ونظراً لكثرتها من روى هذه الأحداث والغروات من الصحابة فان التابعين ومن بعدهم أحياناً يروونها مرسلة دون ذكر شيوخهم فيها اكتفاءً بشهرة وقوعها، ولأجل ذلك كثرت المراسيل في هذه المرويات، فرواتها لا يحفلون بالإسناد ولا يعنون به مقارنة برواياتهم في الموضوعات الأخرى²¹.

جـ - أنواع الحديث المرسل

إن للحديث المرسل نوعين هما المرسل الظاهر والمرسل الخفي:

١. المرسل الظاهر :

الإرسال الظاهر في الحديث هو: "أن يروي الراوي عمن لم يعاصره، بحيث لا يشتبه إرساله باتصاله على أهل الحديث"²². وصورته أن يقول التابعي سواء كان صغيراً أو كبيراً: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا أو فعل كذا، وهذه هي صورته عند المحدثين²³. مثال عليه: عن سعيد بن المسيب: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاqَلَةِ)²⁴.

20- ابن حجر العسقلاني، النكث على كتاب ابن الصلاح، ج 2، 555.

21- الوريقات، أسباب إرسال الحديث عند الرواة، 19.

22- أبو حفص محمد الطحان، تيسير علوم الحديث (دون مكان نشر: مكتبة دار التراث، 1984م)، 58.

23- ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، 41.

24 - أبو ركريا يحيى بن شرف النبوي، *شرح النبووي على مسلم* ، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا، 141.

2. الإرسال الخفي :

وتعريفه: "هو روایة الراوی عمن عاصره، ولم يسمع منه بالصيغة الموھمة"²⁵. وهو نوع بدیع من أھم أنواع علوم الحدیث وأکثرها فائدة وأعمقها مسلکاً ولم یتكلّم فيه بالبیان إلا حذاق الأئمۃ الكبار ویدرك بالاتساع في الروایة والجمع لطرق الحدیث مع المعرفة التامة والإدراك الدقيق ولمعرفته طرق إحداها عدم اللقاء بين الراوی والمروی عنه أو عدم السمع منه وهذا هو أکثر ما يكون سبباً للحكم لكن ذلك يكون تارة بمعرفة التاريخ وأن هذا الراوی لم یدرك المروی عنه بالسن بحيث یتحمل عنه وتارة يكون بمعرفة عدم اللقاء كما قيل في الحسن عن أبي هریرة فإنه معاصره ولكن لم یجتمع به²⁶.

مثال عليه : روى ابن عمر رضي الله عنهما : (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرْفَعُ ثُوبَةَ حَتَّى يَدْنُو مِنَ الْأَرْضِ) قال الإمام النووي (ت 267هـ) : حديث ابن عمر ضعيف رواه أبو داود والترمذمي وضعفاه²⁷.

25- ابن حجر العسقلاني ، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الآخر ، 42-43.

26- أبي سعيد خليل بن كيكلدي العلائي ، جامع التحصيل في أحكام الميراس، (بيروت: عالم الكتب، 1986م)، 125.

²⁷- أبو زكريا يحيى، بن شرف النبوي، المجموع شرح المهدب (القاهرة: مطبعة المتنبية، 1352هـ)، 98.

د- مراتب المرسل من حيث الطبقة

1. المرسل عند الصحافي

أ- تعريف الصحابي :

لغة قال الزمخشري (ت 538هـ)²⁸ يقال: "هو صاحبي وصوبيجي، وهم صحي وصحيتي وأصحابي وأصحابي، وصحابي وصحابي وصحابي وصحابي، وصحته صحبة وصحابة، وصبه فأحسن صحابته، وصاحتته صحاباً كريماً، واصطحبوا وتصحبو، وهم خير صاحب ومصحوب، ووجدهه صاحب صدق"²⁹. اصطلاحاً: "أن المختار عند جمود الأصوليين والفقهاء هو أن الصحابي كل من لقي النبي وأمن به ولازمه مدة تكفي لإطلاق الكلمة الصاحب عليه عرفاً، ثم مات مؤمناً والراجح عدم تحديد مدة الصحبة في شرط كون المرأة صحابياً، وإن حدتها بعض الأصوليين بستة أشهر وبعدهم بسنة فصاعداً، وبعضهم بغزوة"³⁰. وقد تواترت الأدلة القطعية في فضلهم وعلو مكانتهم نجد من ذلك قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ وَرَضُوْا عَنْهُ وَأَعْدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ بَخْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ حَالِّدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ³¹.

28 - العالمة، كثير المعتزلة أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الرمخشري الخوارزمي النحوي صاحب الكشاف وكان مولده بمخشر، وهي قرية من عمل خوارزم سنة سبع وستين وأربعين وكان رأساً في البلاغة والعربية والمعانوي والبيان. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 20، 151-156.

29 - محمود بن عمر الزمخشري، *أساس البلاغة* (بيروت: دار الكتب العلمية، د-ت)، ج 1، 348.

30 - حسين خالد المفتى ، حكم الافتاء بمنذهب الصحابي وتقليله في الواقع والمستجدات ، دراسة أصولية فقهية (دون مكان النشر، .75)، 2010

.100 :9 - القرآن، 31

وعن عدالتهم فقد حكى العلماء الإجماع في عدالة الصحابة فلم تتحقق العدالة في أحد تتحققها في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجميعبهم رضي الله عنهم عدول فلقد تضافت الأدلة من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على تعديل الصحابة الكرام قال الحافظ ابن حجر (ت 852هـ) في الإصابة: "اتفق أهل السنة على أن الجميع عدول ولم يخالف ذلك إلا شذوذ من المبتدةعة".³²

ب- حکم مرسل الصحابی

أن مراسيل الصحابة فحكمها حكم الموصول على المشهور الذي ذهب إليه الجمهور
قال ابن الصلاح (ت 643هـ): "ثم إننا لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول
الفقه مرسل الصحابي مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يسمعوه منه لأن ذلك في حكم الموصول المسند لأن روایتهم عن
الصحابة والجهالة بالصحابي غير قادحة لأن الصحابة كلهم عدول".³³

وحكى الإجماع على عدالتهم غير واحد من العلماء : منهم ابن عبد البر (ت463هـ) بقوله: " ثبتت عدالة جميعهم بثناء الله عز وجل عليهم، وثناء رسوله عليه السلام، ولا أعدل من ارتضاه الله لصحبة نبيه ونصرته، ولا تركية أفضل من ذلك، ولا تعديل أكمل منه، قال

32 - أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة (بيروت: دار الكتاب العربي ، د- ت)، 17.

33 - الجزائري ، توجيه النظر إلى أصول الأثر، 561.

الله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعْهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رَكِعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضُوا نَا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَئْرِ السُّجُودِ﴾³⁴.

قال الشيخ العالمة محمد الأمين الشنقيطي (ت 1974م)³⁵ في مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر "فالحاصل إن الحق الذي عليه من يعتد به من المسلمين أن الصحابة كلهم محكوم لهم بالعدالة ولا يبحث عن عدالة أحد منهم وليسوا معصومين فمن ثبت عليه في خصوصه قادح ثبوتاً واضحاً لا مطعن فيه علّ به وقد ارتد بعضهم كعبيد الله بن جحش الذي كان زوج أم المؤمنين رملة بنت أبي سفيان أم حبيبة رضي الله عنها والردة أعظم من ارتکاب كبيرة توجب الفسقة الناظر".³⁶

مثاله: أورد الحكم النيسابوري (ت 405هـ) في المستدرك على الصحيحين رواية عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: (ابتعثْ زَيْتًا فِي السُّوقِ ، فَلَمَّا اسْتُوْجَبْتُهُ لَقِيَنِي رَجُلٌ فَأَعْطَانِي بِهِ رِحْلًا حَسَنًا فَأَرْدَتُ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى يَدِهِ فَأَحَدَ رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي بِذِرَاعِي فَالْتَّفَتُ إِلَيْهِ فَإِذَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ: لَا تَبْعِهُ حَيْثُ ابْتَعْتَهُ حَتَّى تَحُورَهُ إِلَى رَحْلِكَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تَبَاعَ السِّلْعُ حَيْثُ تُبَتَّأْ حَتَّى تَحُوزَهَا التَّجَارُ إِلَى رِحَالِهِمْ) .³⁷

34 - أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (بيروت: دار إحياء التراث العربي ،٤٠-٤١)، ٢٩.

35 - محمد المختار بن عبد القادر بن محمد بن أحمد نوح بن محمد بن سيدى أحمد ابن المختار ولد سنة 1325هـ بموريتانيا له عدة مؤلفات منها أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن توفي سنة 1393هـ. تركي بن سفر بن داخل العصيمي، "التفكير التربوي عند الشيخ محمد الأمين الشنقيطي" رسالة ماجستير: جامعة أم القرى المملكة العربية السعودية، 1432هـ، 15-18.

36- محمد الأمين الشنقيطي، ملكرة أصول الفقه على روضة الناظر (المملكة العربية السعودية: دار عالم الفوائد، للنشر والتوزيع، 1426هـ)، 193-194.

37 - أبو عبد الله الحكم التيسابوري، المستدرك على الصحيحين، كتاب البيوع (القاهرة: دار المحررين للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، 1997م)، ج 2، 50.

2. الحديث المرسل عند التابعين

أ- تعريف التابع

في اللغة : " واحدها تابعي وتابع والتابع: اسم فاعل من تبعه إذا مشي خلفه"³⁸. وفي الاستطلاع : - قال الحطيب (ت463هـ): " هو من صحب صحابياً، ولا يكتفى فيه بمجرد اللقاء بخلاف الصحابي مع النبي صلى الله عليه وسلم لشرف منزلة النبي صلى الله عليه وسلم فالاجتماع به يؤثر في النور القليبي أضعاف ما يؤثره الاجتماع الطويل بالصحابي وغيره من الأخيار"³⁹.

وفي فضلهم مثلما أثني الله تعالى على صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين نشروا دينه ورفعوا رايته وبذلوا الأنفس والمهج في سبيل الله ، فقد أثني الله تعالى على من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين قال سبحانه وتعالى : ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَ اللَّهُمْ جَنَّاتٍ تَخْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾⁴⁰ ، فالتابعون لهم بإحسان هم المتبعون لأثارهم الحسنة وأوصافهم الجميلة الداعون لهم في السر والعلانية ولهذا قال تعالى في هذه الآية الكريمة : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ﴾ أي قائلين : ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلَا حَوَانِتَ الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفُ رَّحِيمٌ﴾⁴¹ .

38 - أبو حفص محمود بن أحمد طحان النعيمي، تيسير مصطلح الحديث ، 247.

39 - جلال الدين السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ج 2، 700.

.100 : 9 - القرآن - 40

.10 :59 - القرآن، 41

وقد فاض ثناء النبي صلى الله عليه وسلم عليهم في سنته المطهرة عنهم فمن ذلك ما رواه البخاري بسنده عن عمران بن حصين رضي الله عنهمما يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خَيْرٌ أُمَّتِي قَرِينٌ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، - قَالَ عِمْرَانُ فَلَا أَدْرِي: أَذْكَرْ بَعْدَ قَرِينِهِ قَرِينِينَ أَوْ ثَلَاثَةً - ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهِدُونَ، وَيَحْكُمُونَ وَلَا يُؤْكَلُونَ، وَيَنْدِرُونَ وَلَا يَقْعُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَءُ) .⁴²

ب- حكم مرسل التابعي

الأمر هنا يختلف عن حكمه عند الصحابة ويرى الباحث أن التابعين كانوا يحتاجون به كما قال ابن حجر الطبرى (ت 310هـ)⁴³: "أجمع التابعون بأسرهم على قبول المرسل ولم يأت عنهم إنكاره ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المعتين"⁴⁴ ولكن بعد ما عممت الفتنة والاضطرابات سواء كانت سياسية أو دينية ظهرت بعض الطوائف والفرق التي استغلت الحديث للوصول لأرباحها تنبه العلماء لهذا الأمر فظهر الاختلاف في قبول الحديث المرسل وليس الحال هنا لذكر الاختلاف عند العلماء سواء فقهاء أو محدثين في قبول المرسل من الأحاديث فهو ما سوف يكون في الأبواب التالية ولكن يرى الباحث أن مناط الأمر في عدالة التابعى هي الأساس مثال ودليل ذلك اتفاق العلماء على قبول مراسيل سعيد بن المسيب لاتفاقهم أو يكادون على عدالته وما نقل عن الشافعى (ت 204هـ) ما يدخل في هذا الأمر بأنه تبع طرقه ومن أخذ عنه فوجدها صحيحة كلها.

42 - ابن حجر العسقلاني ،فتح الباري شرح صحيح البخاري ،307.

43- الإمام الفرد الحافظ أبو جعفر الطبرى أحد الاعلام وصاحب التصانيف من أهل طبرستان ولد سنة أربع وعشرين ومئتين له مؤلفات في التفسير والتاريخ والقراءات والفقه وتوفي سنة عشر وثلاث مئة. الصالحي، طبقات علماء الحديث، ج 2، 431-432.

44 - الجزائري ، توجيه النظر إلى أصول الأثر، 559.

والعلة في رد المرسل هو الجهل الناشئ عن أسقاط الراوي لأنه يحتمل أن يكون الذي سقط من السنن غير الصحابي بأن يكون تابعياً وإذا كان كذلك فيحتمل أن يكون ضعيفاً وإن كان المرسل لا يروى إلا عن ثقة فالتوثيق مع الاجهام غير كافٍ ولهذا كانت رواية المجهول المسماة لا تقبل لجهالة حاله فرواية المرسل أولى لأن المروي عنه مجهول العين والحال⁴⁵.

ويخلص صلاح الدين بن كيكلدي (ت 761هـ)⁴⁶ حكم المرسل في غير الصحابي بقوله: "ولم في ذلك مذاهب منتشرة يرجع حاصلها إلى ثلاثة أقوال وهي القبول مطلقاً والرد مطلقاً والتفصيل فاما القابلون له المحتجون به فهم مالك وأبو حنيفة وجمهور أصحابهما وأكثر المعتزلة ورواية عن أحمد، وثانيها قبول مراسيل التابعين واتباعهم مطلقاً إلا أن يكون المرسل عرف بالإرسال عن غير الثقات فإنه لا يقبل مرسله، وثالثهما اختصاص القبول بالتابعين فيما أرسلوه على اختلاف طبقاتهم وهذا هو الذي يقول به مالك وجمهور أصحابه وأحمد بن حنبل وكل من يقبل المرسل من أهل الحديث".⁴⁷

مثاله : أورد الباحث حديث المزابنة فيما سبق ومن الأحاديث المرسلة التي رواها التابعي عن الرسول صلى الله عليه وسلم مباشرة ما أخرجه الترمذى حدثنا قتيبة حدثنا ابن أبي فديك عن عبد العزيز بن المطلب عن أبيه عن جده عبد الله بن حنطب : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

45 - عبد الكريم بن عبد الله الحضير، الحديث الضعيف وحكم العمل به، 83.

46 - خليل بن كيكلدي بن عبدالله العلائي الدمشقي صلاح الدين، محدث فاضل بحاث ولد وتعلم في دمشق وأقام بالقدس وفيها توفي
وله عدة مؤلفات منها المجموع المذهب في قواعد المذهب، وله في الحديث عدة مؤلفات منها جامع التحصليل في أحكام المراسيل
وقد توفي سنة 1295م. الترکلی، الأعلام للترکلی، ج 3، 321.

⁴⁷ - العلائي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، 34-35.

"وَهَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْطَبٍ لَمْ يُدْرِكِ التَّيْمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" .⁴⁸

هـ - الفرق بين الإرسال والتدليس

بتعریف الحديث المدلس يتضح لنا الفرق بشكل أكبر فالتدليس في اللغة: المدلس اسم مفعول من التدليس والتدلیس في اللغة كتمان عيب السلعة من المشتري وأصل التدليس مشتق من الدلس وهو الظلمة أو اختلاط الظلام، فكان المدلس لتعطیته على الواقف على الحديث أظلم أمره فصار الحديث مدلساً⁴⁹، وفي الاصطلاح: هو إخفاء عيب في الإسناد وتحسين لظاهره، أي أن يستر المدلس العيب الذي في الإسناد، وهو الانقطاع في السنن، فيسقط المدلس شيخه، ويروي عن شيخ شيخه ويحتال في إخفاء هذا الإسقاط، ويحسن ظاهر الإسناد بأن يوهم الذي يراه بأنه متصل، لا سقط فيه، وللتدلیس قسمان رئيسيان هما: تدلیس الإسناد، وتدلیس الشیوخ، أن يروي الراوی عمن قد سمع منه ما لم يسمع منه، من غير أن يذكر أنه سمعه منه، ثم تدلیس الشیوخ وأن يروي الراوی عن شیوخ حديثاً سمعه منه، فيسمیه، أو يکنیه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به کی لا یعرف⁵⁰.

قال الحافظ أبو بكر الخطيب (ت463هـ) في كتابه "الكتفائية": "لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس، هو راوية الراوي عمن لم يعاصره أو لم يلقه، نحو رواية سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير ومحمد بن

48 - الترمذی، سنن الترمذی ،572

⁴⁹ الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ج 2، 224.

50 - النعيمي، تيسير مصطلح الحديث، 97-100.

المنكدر والحسن البصري ومحمد بن سيرين وفتاده وغيرهم من التابعين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بمثابته في غير التابعين نحو رواية ابن جرير عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ورواية مالك بن أنس عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ورواية حماد بن أبي سليمان عن علقة، وكذلك رواية الراوي عمن عاصره ولم يلقه كرواية سفيان الثوري، وشعبة عن الزهري، وكان نحو ذلك ما لم نذكره، فالحكم في الجميع عندنا واحد⁵¹.

وكلما ذكر الباحث بشأن توضيح مفهوم التدلisis والحديث المدلس وكذلك ما مر ذكره آنفاً عن الحديث المرسل وما قاله الخطيب (ت463هـ) يجد البعض في الأمر التباساً مرده للتشابه بين هذين النوعين من الحديث وفيما يلي يمكن توضيح ما يجلب هذا الالتباس: " فمن أدخل في تعريف التدلisis المعاصرة ولو بغير لقي لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه والصواب التفرقة بينهما ، فالتدلisis يختص بمن روى عمن عرف لقاءه إياه فأما إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفي" .⁵²

ولقد وضح عمرو عبد المنعم سليم (معاصر) في تيسير دراسة الأسانيد للمبتدئين نقل كلاماً نفياً للخطيب البغدادي (ت 463هـ) في التفرقة بين التدليس والمرسل فقال عنه : "التدليس متضمن للأرسال لا محالة لامساك المدلس عن ذكر الواسطة وإنما يفارق حال المرسل بإيهامه السماح من لم يسمعه فقط وهو الموهن لأمره فوجب كون التدليس متضمناً بالإرسال والإرسال لا يتضمن التدليس لأنه لا يقتضي إيهام السماح من لم يسمعه

51- الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، 384.

52- الشريف حاتم العوين، المرسل المخفي وعلاقته بالتأليف: دراسة نظرية وتطبيقية على مرويات الحسن البصري (الرياض: دار المحرجة للنشر والتوزيع، 1997)، 187.

منه⁵³. ويقول صبحي الصالح (ت 1986م) في كتابه علوم الحديث ومصطلحه بعد ما نقل
شرح عن التدليس في الحديث وشناعته "ويرى بعض النقاد أن ما رمي به رواة الصحيحين
من التدليس أigner أن يطلق عليه اسم المرسل الخفي وأنشؤوا يفرقون بين المدلس والمرسل
الخفي تفرقة دقيقة فالتدليس يختص بمن روى عن عُرِف لقاءه إياه فأما إن عاصره ولم يعرف
أنه لقيه فهو المرسل الخفي⁵⁴.

و- الفرق بين الإرسال والانقطاع

المحدثين يعدون في تعريفهم المرسل أنه منقطعًا ولكنهما ليسا معنى واحدًا كما سيأتي
وبتعريف المنقطع بخلاف الاختلاف بينه وبين المرسل فالمقطوع: اسم فاعل من الانقطاع ضد
الاتصال، وأصطلاحاً المنقطع: هو ما سقط فيه قبل الوصول إلى التابعي راوٍ في موضع أو في
موضع، أو ذكر فيه بعض الرواة بلفظ مبهم نحو رجل أو شيخ مثلاً فالفرق بينه وبين المرسل
عنه أن المرسل ما رواه التابعين عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير ذكر الصحابي وانتقد
تعريف الحاكم (ت 405هـ): بأن الصحيح أن يقال: "إلى الصحابي"، لأن ما سقط منه
التابع يسمى معارضًا لا منقطعاً⁵⁵.

وفي التفريقي بين الحديث المرسل وبين المنقطع قال الشيخ مظفر رزق (معاصر) في بحث له بعنوان "القول الفصل في العمل بالحديث المرسل" من استقراء ما ذكرناه يبدو بأن اصطلاح المرسل لما ذكر من حيث اللغة ممكناً، وعلى هذا هو والمنقطع سیان لغة

53- عمرو عبد المنعم سليم ، تيسير دراسة الأسانيد للمبتدئين مع أمثلة عملية تعين الطالب على تحقيق الأسانيد (طنطا ، مصر: دار الفضاء، د-ت)، 44.

⁵⁴ - صحيح الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، 178.

55 - أبو شهبة ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، 286.

واصطلاحاً، ويبدو بأن المنقطع أكثر عموماً - وبه قال ابن عبد البر (ت 463هـ) - عن المرسل إذ أن الأول يتحدد بكل ما لم يتصل سنته سواء كان يعزى إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى غيره، أمّا الثاني فهو ما أرسله التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم والمحدثون كما ذكرنا سابقاً يفصلون بين المرسل والمنقطع و يجعلون بينهم اختلافاً واضحاً⁵⁶.

والاصل في الحديث المنقطع: أنه ضعيف عند المحدثين، لأنه فقد شرط الاتصال، وللجهالة بحال الساقط الذي لم تعرف عدالته، ولا ضبطه قال الشوكاني (ت 1250هـ): "ولا تقوم الحجة بالحديث المنقطع، وهو الذي سقط من رواته واحد من دون الصحابي، وذلك للجهل بحال المذوف من حيث عدالته وضبطه، لأن ثبوت هذا شرط لقبول الحديث" .⁵⁷

وذكر العلائي رحمه الله صاحب كتاب جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ت 761هـ)⁵⁸: "ويظهر الفرق بين المرسل والمنقطع في أن إرسال الحديث من أئمة التابعين كان معتاداً بينهم متعارفاً وأما انقطاع السند في أثناءه بإسقاط رجل أو أكثر ثم يذكر باقيه فإنه يدل على ضعف الساقط دلالة قوية وتقوى الريبة حينئذ به وجعل الحاكم من المنقطع أيضاً قول الراوي عن رجل فإن ذلك لا يفيد احتجاجاً به يعني ولا على القول بقبول المجهول لأن مثل هذا مجهول العين ولا يحتاج به اتفاقاً"⁵⁹.

56 - حسن مظفر رزق، القول الفصل في العمل بالحاديث المرسل (المدينة المنورة: نشر الجامعة الإسلامية، 1984م)، 34.

⁵⁷ - المحيى، أثر عمل الحديث في اختلاف الفقهاء، 62

58 - خليل بن كيكلدي بن عبد الله، بوسعيد، العلائي الدمشقي الشافعي محدث فقهيه ولد سنة أربعه وتسعون وستمائة وكان نحوياً وأصولياً من تصانيفه المجموع المذهب في قواعد المذهب والأشباه والنظائر توفي سنة واحد وستون وسبعمائة. ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ج 6، 190.

⁵⁹ - العلائي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، 108.

الفصل الثاني : معنى الاحتجاج بالحديث

أ- تعريف الاحتجاج

من أجل فهم معنى الاحتجاج في اصطلاح العلوم الإسلامية سواء أصولية وفقهية أو في علوم الحديث ومصطلحه نجد أن الاحتجاج مشتق من كلمة الحجة كما عرف الاحتجاج : بأنه " مصدر "احتاج" من باب "الافتعال" ، وأصله من: الحجة، بمعنى: الدليل والبرهان،
يقال: احتاج عليه، أي: أقام الحجة عليه".⁶⁰

ولذا وجب تعريف الحجة وهي في اللغة كما عرفها ابن منظور (ت 1311هـ)⁶¹ تعني : "حج": القصد واللحجة: البرهان ،وقيل: الحجة ما دفع به الخصم، وقال الأزهري (ت 895هـ)⁶²: الحجة الوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة وهو رجل محجاج أي جدل والنحاج: التخاصم ،وجمع الحجة: ححج وحجاج ، وحاجه محااجة وحجاجاً : نازعه الحجة وحجه يحجه حجاً : غلبه على حجته وفي الحديث) فحج آدم موسى (أي غلبه بالحجارة واحتتج بالشيء : اتخذه حجة ، كما قال الأزهري (ت 895هـ): إنما سميت حجة لأنها تحج أي تقصد لأن القصد لها وإليها".⁶³

60 - أبو طاهر عبد القيوم عبد الغفور السندي، صفحات في علوم القراءات (مكة المكرمة: المكتبة الأندلدية ، 1415هـ)، 286.

61 - الإمام اللغوي الحجة محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصارى الإفريقي ثم المصرى ينسب للصحابى روى عن الانصارى ولد سنة 630هـ في طرابلس الغرب، صاحب لسان العرب، توفي سنة 711هـ مقدمة كتاب : أبي الفضيل جمال

62 - محمد بن أحمد بن الأزهري المروي، أبو منصور: أحد الأمم في اللغة والأدب، مولده ووفاته في هرة بخراسان نسبته إلى جدة «الأزهري» عني بالفقه فاشتهر به أولاً، ثم غلب عليه التبحر في العربية، فرحل في طلبها وقصد القبائل وتوسع في أخبارهم. الزركلي، الأعلام للزركلي، ج 5، 311.

63 - ابن منظور، لسان العرب، ج 4، 38.

وفي حديث الدجال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (عَيْرُ الدَّجَالِ أَخْوَفِي عَلَيْكُمْ إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِي كُمْ ، فَإِنَّا حَاجِجُهُ دُونُكُمْ ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِي كُمْ فَأَمْرُّهُ حَاجِجٌ نَفْسِهِ ، وَاللهُ خَلِيقُتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ)⁶⁴ أي مجاجة ومجابه بإظهار الحجة عليه والحجة : الدليل والبرهان يقال : حاججته فأنا مجاج وحجيج ، فعل معنى فاعل ومنه حديث معاوية (جعلت أحج خصمي أي أغله بالحجارة) وحجه يحجه حجاً ، فهو محجوج وحجيج .⁶⁵

وذكر ابن فارس، صاحب معجم مقاييس اللغة (ت 395هـ): "الباء والجيم أصولٌ أربعة. فالأول القصد"، ثم قال: يمكن أن تكون الحجّة مشتقةً من هذا، لأنّها تُقصَد، أو بحاجةٍ إلى تبريرٍ، أي غلبةٍ بالحجّة، وذلك الظفرُ يُقصَد الحقُ المطلوب يقال: حاججت فلاناً فحجّجه، أي غلبه بالحجّة، وذلك يكون عند الخصومة⁶⁶.

وفي التنزيل الحكيم قوله تعالى في قصة إبراهيم مع قومه: ﴿وَحَاجَهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتَحَاجُّونِي
فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ﴾⁶⁷ وقال سبحانه في معرض الرد على الكافرين: ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ
مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَحِبَ لَهُ حُجَّتُهُمْ دَاهِشَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ
شَدِيدٌ﴾⁶⁸، أي: ما جاء به أهل الباطل والضلالة من أدلة على مذهبهم، ليس له اعتبار،
بل هي أدلة باطلة زائلة لا تقوم ولا تصمد أمام ما هو واقع وحق وفي الحديث: فحج آدم
موسى ،أي: عَلَيْهِ بِالْحُجَّةِ ،وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ: بَعْ فَحَجَّ مَعْنَاهُ بَعْ فَغَلَبَ مَنْ لَا جَهَّهُ بِحُجَّجِهِ،

64- مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم ، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه (بيروت: دار إحياء الكتب العربية، د-ت) ج 4، 225.

65 - ابن منظور، لسان العرب، ج 4، 38.

66 - أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة ، ج 2، 31.

.80: 6 - القرآن، 67

.42:16 - القرآن، 68

يقال: حاجته أحاجه حجاجاً ومحاجةً حتى حاجته أي غلبه بالحجج التي أدليت بها والمحاجةُ: الطريق⁶⁹.

ومن تعريف ابن منظور (ت 1311هـ) يتadar للذهب أن معنى الحجة والبرهان معنیان قریبان، وكذلك البرهان عنده في اللغة هو: "الحجّة الفاصلة البیّنة، يقال: بَرَهْنٌ يُبَرِّهُنْ بَرَهْنَةً، إذا جاء بحُجَّةٍ، قاطعةً لِدفع الخصم، فهو مُبَرَّهٌ فَيُبَرِّهُنْ بمعنی بیّن، وجمع البرهان: براهین، وقد برهن عليه: أقام الحجّة، وفي التنزيل قال تعالى: ﴿فُلْنَ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾⁷⁰ - "وقيل هو": بيان الحجة وقد عرف البرهان اصطلاحاً بأنه هو ما فصل الحق عن الباطل وميز الصحيح عن الفاسد بالبيان الذي فيه"⁷¹.

كما أن هناك معنى قريب للحججة والاحتجاج وهو الدليل فلا تتم الحججة بدون دليل وقد عرف الدليل لغة بأنه: "هو المرشد وما به الإرشاد والمرشد هو الناصل للعلامة أو الذاكر لها"⁷³، وعرف الدليل اصطلاحاً بأنه: "ما يستدل بالنظر الصحيح فيه على حكم شرعي عملي على سبيل القطع أو الظن ونقل عن ابن حزم (ت 456هـ) قوله وقيل: الحججة والدليل واحد وفي القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ ذِلْلًا﴾⁷⁵ - ⁷⁶.

- ابن منظور، لسان العرب، ج 4، 38.

.111: 2 - القرآن، 70

71 - ابن منظور، لسان العرب، ج 2، 77.

72 - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الموسوعة الفقهية (الكويت: مطبعة ذات السلاسل، 1992م) ، 23.

73 - أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن بن أحمد الأصبغاني، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (المملكة العربية السعودية: دار المدنى، 1986م)، ج 1، 33.

74 - خالد ترغى، *المناظرة الفقهية: من منطق الجدل إلى منطق الحوار* (بيروت: مركز نماء، 2017م)، 107.

75 - عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع المدني (القاهرة: دار الفكر العربي، 1996م)، 24.

.45: 25 - القرآن، 76

بـ- الاحتجاج في مصطلح الفقهاء

كما تبين أن المعنى الاصطلاحي لمصطلح للاحتجاج والحججة وال الحاجة مشتق من المعنى اللغوي ويرى الباحث بأن معنى الاحتجاج عند الفقهاء هو توسيع الحكم الشرعي ضد المخالف أو المحاجج عادة وكما نقل محمد رشيد رضا (ت 1354هـ)⁷⁷ في كتاب تفسير المنار قال: "الجادلة والمغالبة في إقامة الحججة والحججة الدلالة المبينة للمحججة، أي المقصد المستقيم وأصل الحجحة وسط الطريق المستقيم، وتطلق الحججة على كل ما يدللي به أحد الخصميين في إثبات دعواه أو رد دعوى خصميه ، فتقسم إلى حججه ناهضة يثبت بها الحق ، وحججه داحضة يموه بها الباطل ، وإنما يسمى ما لا يثبت به الحق حججه على سبيل ادعاء .⁷⁸ .
الخصم حكاية لقوله واصطلحوا على تسميتها شبهة".

وفي لفظ الاحتجاج وفق خطوات المنطق "فأنه مشتق من الحجّة وهي الموصولة إلى التصديق، وإنما سُمِّي بها، لأن من تمسك به استدلاً على مطلوبه غالب الخصم، فهو سبب الغلبة"⁷⁹، والحجج والأدلة: "هي طريق الوصول إلى معلومات تصديقية نظرية ليس لدينا وسائل حسية أو أدلة مادية للوصول إليها وهي طريق إقناع الآخرين بها، وإلزامهم جدياً بقبولها والتسليم بها"⁸⁰.

77 - محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين، القلمونى، ولد في قرية القلمون 1282 له عدة مؤلفات منها تفسير المنار توفى سنة 1354هـ. إبراهيم أحمد العدوى، محمد رشيد رضا الإمام المحاكم (القاهر: المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر، 2001م) .268 -36،

78 - محمد رشيد رضا، *تفسير المغار* (بيروت: دار المعرفة، دون السنة)، ج 7، 478.

79 - أسماء بنت محمد الحميضي، الاستدلال بالحادي ث النبي على اختيار القراءات وترجحها (المملكة العربية السعودية: مقرر دراسي .45، 1426هـ).

80 - عبد الرحمن حسن حنبلة الميداني، *ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناقشة* (دمشق، سوريا: دار القلم، 1993م)، 25.

ونقل أحمد إدريس عودة (معاصر) في بحث له تعريف الاحتجاج والحججة عند الفقهاء رابطاً بينها وبين معانٍ قريبة ومتتشابهة قائلاً : "وقال البِزْوَدِيُّ (ت 493هـ) ⁸¹: إن الذي علّق به الأحكام الشرعية شرعاً سُمِّيَ فقهأً، وإن لم يكن عِيْنَ الفقه" ، ثم قال: "وكما يُسَمَّى فِقَهًا يُسَمَّى مَعْنَىً، ويُسَمَّى قِيَاسًا، ويُسَمَّى عِلْلَةً، ويُسَمَّى سَبَبًا، ويُسَمَّى مَعْقُولاً، ويُسَمَّى نُكْتَةً، ويُسَمَّى دَلِيلًا، وَنَظَرًا، وَرَأْيًا، وَحُجَّةً، وَبُرْهَانًا مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الْحُجَّةَ، وإن اختلفت تسميتها، فإنَّها تميُّز بأمرتين: تمنع من المطلوب، وتدفع المخالف" ⁸².

وقال أبو زيد عبد الله الدّبوسي الحنفي (ت 430هـ)⁸³ في تعريف الحجة: "هي التي بها ابتلينا بعلم ما شرع الله تعالى من أحكامه ولزمنا العمل بها، وبها يمتاز البعض عن البعض يعرف لسان الفقهاء، وهذه الأسماء أربعة: الآية، والدليل، والعلة، والحال فأما الحجة: فاسم يعم الكل، وكذلك البينة والبرهان وتفسير الحجة: أنها اسم من حج إذا غالب، يقال: لج فحج أي غالب، وحاجته فحجته أي: غالبته ألمته بالحج حتى صار مغلوباً فسميت الحجة حجة لأن حق الله تعالى يلزمها بها، ويجعلنا مغلوبين في المعاشرة مع الله تعالى بانقطاع العذر بها".⁸⁴

81 - العالمة شيخ الحنفية بعد أخيه الكبير، أبو اليسر محمد بن محمد بن الحسين ابن الحمد عبد الكريم بن موسى بن مجاهد النسفي وبردة قلعة حصينة مولده سنة إحدى وعشرين وتوفي بمحارى في سنة ثلاث وسبعين. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 19، 49.

82 - أحمد إدريس عودة، "الحجّة وأثّرها في قوة الخطاب الإسلامي"، مجلة المناقر (غزة فلسطين: المجلد 20، العدد 3 ، 2014م)، 352.

83 - العلامة، شيخ الحنفية، القاضي أبو زيد، عبد الله بن عمر بن عيسى، الديوسي البخاري، عالم ما وراء النهر، وأول من وضع علم الخلاف وأبرزه، مات ببخاري سنة ثلاثين وأربعين. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 17، 521.

84 - أبو زيد عبد الله بن عمر الدبوسي المتنفي، تقويم الأدلة في أصول الفقه، تحقيق: خليل محيي الدين الميس (بيروت: دار الكتب العلمية ط.1، 2001م)، 13.

ج- الاحتجاج في مصطلح المحدثين

ولقد اتفقت الأمة على مشروعية الاحتجاج بكل ما صدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مقصوداً به التشريع والاقتداء ونقل إليها بسند صحيح يفيد القطع أو الفتن الراجح بصدقه ويكون بالتالي حجة على المسلمين ومصدراً تشريعياً يستتبع منه المحتمدون

⁸⁵ - خلاف، علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، 38.

د- مراتب الاحتجاج عند المحدثين:

بوجه عام عند ذكر مراتب الحجۃ فإن المخاطبون يحتاجون بأنواع من الحجۃ منها ما يفيد اليقین، ومنها ما يفید الظن والحجۃ على مراتب عدّة، ومن العلماء، منهم من جعلها على مرتبتين، ومنهم من زاد على ذلك وهي:

- ١- "الْحُجَّةُ الْقُطْعَيْةُ": هي الْحُجَّةُ الْتِي تَفِيدُ الْيَقِينَ، وَلَا يَقْصَدُ بِهَا إِلَّا الْيَقِينَ المطلوب.
 - ٢- "الْحُجَّةُ الْإِقْنَاعِيَّةُ": هي الْحُجَّةُ الْتِي تَفِيدُ الظُّنُونَ لَا الْيَقِينَ، وَلَا يَقْصَدُ بِهَا إِلَّا الظُّنُونَ^{٨٦} المطلوب.

وبالنسبة لمراتب الاحتجاج بالحديث الشريف يلاحظ أن حجية الحديث لها تعلق بمصطلح الجرح والتعديل - وسيأتي بعون الله الكلام عنه في مبحث مستقل فيما بعد - ومن الأهمية في هذا الباب أن يتم إبراد أنواع مراتب الاحتجاج بالحديث الشريف فليست الأحاديث النبوية كلها على درجة أو مرتبة واحدة من حيث قوة ودرجة الاحتجاج بها فبعضها يحتاج به اطلاقاً كالحديث الموضوع وبعضها يحتاج به بشروط مثل الحديث الضعيف وبعضها يحتاج به في جانب المعاملات لا العقائد مثل حديث الآحاد عند فريق من العلماء وهنا يمكن عرض تقسيم أهل العلم الحديث إلى المراتب التالية:

١- مرتبة الاحتجاج بالحديث:

وهي المرتبة التي يكون رواتها عدولاً أهل ثقة في النقل ومن يوصف منهم بأنه ثقة فيكون حديثه محتاج به ، وقد حصر الأئمة من أهل الحديث الاحتجاج بالحديث في مرتبة العدل

86 - عودة، "الحجّة وأثرها في قوّة الخطاب الإسلامي"، 354.

الثقة لما في مخالفة ذلك من خطر ،فالحديث الذي يحتاج به يحل الناس به الحلال ويحرمون به الحرام وهذا قال أبو حاتم الرازي من ألف شيخ لا يحتاج بواحد.

2- مرتبة كتابة الحديث للاعتبار لا للاحتجاج:

وهي مرتبة متعلقة بمرتبة أقل من حيث أن رواة أحاديثها يوصف الواحد منهم بأنه صدوق أو لا بأس به ومن يقال فيه هذا يعد من يحتاج بحديثه للاعتبار أو يقال لراوي حديثه صالح الحديث هذا في مراتب العدول وكذلك في مراتب المحروجين يكون من هذه المرتبة من أطلق عليه لين الحديث أو يقال له ليس بقوي أو ضعيف الحديث.

3- مرتبة رفض الحديث وعدم قبوله وعدم كتابته:

وهي مرتبة يكون فيها الراوي للحديث موصوفاً بأنه مترونك الحديث أو ذاهب الحديث في عرف الحدثين من أهل الجرح والتعديل وأهل هذه المرتبة ساقطي الحديث لا يكتب حديثهم⁸⁷. والجدول التالي يلخص ما سبق:

رقم	المرتبة	توصيفها	منزلتها
1.	مرتبة الاحتجاج بالحديث	يكون رواها <u>أهلاً ثقة</u> عدولاً	يحل الناس به الحلال ويحرمون به الحرام
2.	مرتبة كتابة الحديث للاعتبار لا للاحتجاج	يكون الراوي صدوق أو لا يأس به وكذلك من أطلق عليه لين الحديث أو ليس بقوى أو ضعيف الحديث	يحتاج بحديثه للاعتبار ولكن لا يتوقف عليه تخليل ولا تحريم
3.	مرتبة رفض الحديث وعدم قبوله وعدم كتابته	متروك الحديث أو ذاهم الحديث	ساقطي الحديث لا يكتب حديثهم إلا للتتبني عليه.

87 - رفعت فوزي عبد المطلب، ابن أبي حاتم وأثره في علوم الحديث (القاهرة : مكتبة الماخنخي ، د-ت) ، 29 - 230.

الفصل الثالث: سعيد بن المسيب حياته وأثاره

لأهمية شخصية التابعي الجليل سعيد بن المسيب والتي عليها مدار هذا البحث فقد خصص لها الباحث هذا الفصل الخاص يعرض فيه تفاصيل حياة هذا التابعي العالم والمحدث الذي عرف بالإرسال في الحديث فلا يكاد يذكر اسم سعيد بن المسيب إلا وتذكر معه صفة الإرسال في الحديث الشريف.

أولاً: أسماء

سعید بن المسیب القرشی المدینی: (94-13ھ) علم ذاتع الصیت، معدود فی زمرة
الفقهاء السبعة المشهورین، الذین کانو بالمدینة فی عصر واحد، وقد نظم محمد بن یوسف
بن الخضر بن عبد الله الخلیل الحنفی (ت684ھ)⁸⁸ اسمه فی السبعة المشهورین، واختار فی
السابع قول أبي الزناد، فقال: "ألا کل من لا یقتدی بأئمۃ فقہسته ضیزی عن الحق
خارجه، فخذهم": عبید الله عروة قاسم سعید أبو بکر سلیمان خارجه⁸⁹. واسمہ هو محمد
سعید بن المسیب من قریش، ومن بني عمران بن مخزوم ونسبة: سعید بن المسیب بن حزن
بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم أمه أم سعید بنت عثمان بن حکیم بن

88- محمد بن عبد الله بن محمد بن يوسف بن الخضر بن عبد الله الحلبي قطب الدين حميد أبي عبد الله محمد بن يوسف قاضي العسكر ولد سنة تسع وأربعين وستمائة، وكان فقيها فاضلاً ذا فنون ، ودرس ومات سنة أربع وثمانين وستمائة. محمد راغب الطباخ الحلبي، إعلام المبلاط بتأريخ حلب الشهباء، الحقق: محمد كمال (حلب سوريا: دار القلم العربي، 1988)، 483.

⁸⁹ - السخاوي، فتح المغيث بشرح الفية الحديث، 157.

أمية بن حارية بن الأوقص بن مرة بن هلال بن فالح بن ذكوان بن ثعلبة بن بحثة بن سليم بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان يكفي أبا محمد^{٩٠}.

ومن مسأله أورد صاحب اللسان قوله: "سيب الشيء تركه وسيب الدابة أو الناقة أو الشيء تركه يسيب حيث شاء وكل دابة تركتها وسومها فهي سائبة والسائبة العبد يعتقد على أن لا ولاء له والسائبة البعير يدرك نتاجه فيسيب ولا يركب ولا يحمل عليه والسائبة التي في القرآن العزيز في قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةً﴾⁹¹.

وله في اسم جده (حزن) قصة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لها شهرة في من يبحث عن علاقة الاسم بالمعنى فيستشهدون بها وفي تغيير الرسول صلى الله عليه وسلم الأسماء المستقبحة إلى حسنة والتي درج العرب في جاهليتهم عليها فكان العرب يسمون الأسماء الحسنة لمواليهم وعبيدهم والأسماء التي تحمل معاني القوة والجلد فيخصوصونها لأبنائهم وهذا لجهلهم ،عرفت عندهم أسماء صخر وكليب وحزن ومن ذلك اسم جده (حزن) حيث تروى كتب السيرة والحديث عن سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده ، قال : (قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك ؟ قلت : حزن ، قال : بل أنت سهل ، قال : لا أغير اسمًا سماه أبي" ، قال ابن المسيب : فَيُنَاهَا تِلْكَ الْحُزُونَةُ بَعْدٌ) .⁹²

٩٠- خليفة بن خياط أبو عمر الليبي العصفرى، الطبقات ، تحقيق: أكرم ضياء العمري (الرياض: دار طيبة ،الطبعة الثانية، 1982م)، . 244

⁹¹ - ابن منظور، لسان العرب، ج ١، ٤٧٩. القرآن، ٥: ١٠٣.

⁹² - الذهبي، سير أعلام النبلاء ، ج4، 220.

ثانياً: ولادته :

قال الذهبي (ت 748هـ)⁹³ في سير أعلام النبلاء مؤرخاً لولادة سعيد بن المسيب: "ولد لستين مضيتا من خلافة عمر رضي الله عنه وقيل: لأربع مضين منها بالمدينة وقد رأى عمر، وسع عثمان، وعلياً، وزيد بن ثابت، وأبا موسى، وسعداً، وعائشة وأبا هريرة، وابن عباس، ومحمد بن مسلمة، وأم سلمة، وخلقاً سواهم وقيل: إنه سمع من عمر".⁹⁴

ثالثاً: نشأته :

كانت مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم محل سعيد بن المسيب وفيها نشأ وترعرع وتلقى العلم وبرز نجمه فيها ،كيف لا وهي مدينة ميلاد النور ومهبط الوحي ومركز الهدایة وفيها خير من وطئت قدماه الأرض والسماءات وأفضل خلق الله جمیعاً صلوات الله وسلامه عليه ،وكانت حينها ولا زالت بفضل من الله تعالى كما تشهد لذلك النصوص الصحيحة من الحديث والسيرة موطن العلماء ومسكن أهل الفضل والصلاح وقد اشتهرت بتخريج فقهاء ساروا بعلمهم لبقاء قاصية من الأرض ومنهم التابعي سعيد ابن المسيب حيث أثرت فيه جوقة مجالس العلماء وتلقى الفقه ومجالسة كبارهم فيه فتخرج عالماً لا يشق له غبار ولا يجاريه إلا قلة من أهل زمانه، وأصبح ابن المسيب علماً وتاجاً في قمة القرن الثاني الذي شهد له الرسول صلى الله عليه وسلم بالخيرية وقال عنه عليه الصلاة والسلام: (خَيْرُ أُمَّتِي قَرِينٌ ثُمَّ

93 - النهي الإمام الحافظ محمد حدث العصر وخاتمة الحفاظ مؤرخ الإسلام وفرد الدهر والقائم بأعباء هذه الصناعة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الركماني ثم الدمشقي القرئ، ولد سنة ثلث وسبعين وستمائة وطلب الحديث فاشتهر به وبالترجم، توفي سنة ثمان وأربعين وسبعمائة بدمشق. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، طبقات الحفاظ (بيروت: دار الكتب العلمية ، 1403هـ)، 521-522.

94 - الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج4، 218.

الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ قَالَ عِمَرَانُ فَلَا أَذْكُرْ بَعْدَ قَرْنِيهِ قَرْنِينِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ إِنْ بَعْدُكُمْ قَوْمًا يَشْهُدُونَ وَلَا يُسْتَشْهِدُونَ وَيَخْنُونَ وَلَا يُؤْتَقِنُونَ وَيَنْدِرُونَ وَلَا يَفْوَنَ وَيَظْهَرُ فِيهِمْ 95 السِّمَمُ).

رابعاً: عصره وبيئته :

أ- البيئة السياسية:

ما إن أتم الصحابة مواراة خير الخلق صلى الله عليه وسلم التراب حتى بدأت الفتنة
تعصف بالأمة حيث نقل عن بعض الصحابة قولهم ذلك فيما أخرجه البزار بسنده جيد:
"وما نفينا أيدينا من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا ومثله في حديث ثابت عن أنس عند الترمذى
وغيره، يزيد أنهم وجدوها تغيرت عما عهدوه في حياته من الألفة والصفاء والرقة، لفقدان ما
كان يمدحهم به من التعليم والتأديب".⁹⁶

فيعصر سعيد بن المسيب وهو عصر التابعين قد شهد الكثير من الأحداث العاصفة والاضطرابات السياسية المتواترة والأيام العصيبة الحزينة على الأمة والتي كثيرة منها مرجعها عامل ديني في الأساس ذلك أن هذا التابعي عاش في الفترة الانتقالية بين حكم الخلفاء الراشدين وحكم الأمويين عاصر صفين وحضر موقعة الجمل وشهد مقتل الحسين وآله في كربلاء ومنها كان ما كان من الأمويين وضرب الكعبة بالمنجنيق وحصارهم لها وصراعهم مع الزبير وانتقال العاصمة من المدينة للكوفة ثم لدمشق الشام.

95 - العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب فضل الصحابة، 8.

.756 - نفس المرجع، 96

إن سعيد بن المسيب الذي ولد سنة 13هـ قد فتح عينيه علي كل تلك المصائب من قتل عمر وعثمان وعلي والفتنة الكبرى، ثم كان رجلاً مكتمل الرجولة وهو يشهد قتل أهل المدينة واستباحة نسائها على يد الجيش الأموي في موقعة الحرة سنة 62هـ، ثم عاش في ظل القمع الأموي إلى أن مات سنة 94هـ، وناله من هذه الفتن الكثير من المحن، حيث كان مطلوباً منه أن يباع للحاكم المستبد فيرفض، فيتعرض للضرب والإهانة، مع مكانته الاجتماعية والدينية.

وكان امتداد الفتنة بصورة شاملة بين علي ومعاوية رضي الله عنهمَا في معركة صفين، وما نتج عنها بعد ذلك من أمر التحكيم الذي شطر جيش علي رضي الله عنه إلى حزبين متضادين هما: الخوارج والشيعة، وما أحدثه هؤلاء من أفكار نسبوها إلى الدين الإسلامي بعد ذلك وتلك الأحداث كانت بمثابة مرض ألم بجسم الأمة أفقده الكثير من المناعة، فظهرت بوادر أمراض كثيرة فيه، فبلغ قرن الشيطان عند ذلك وتوالت المصائب وأسباب التفرق المتميزة الأشكال، فظهرت العصبيات البغيضة، والقوميات المتصارعة، والرغبة في السيطرة والزعامة، وتفاوتت المفاهيم فظهرت المذاهب الفكرية لفرق المختلفة، من خوارج، ومعتزلة، وقدرية، ومرجئة، وجبرية، وشيعة .⁹⁷

ولعل هذا من أشار له حديث رواه سعيد بن المسيب بنفسه فقد روى مسلم وغيره عن ابن شهاب حدثني ابن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سَتَكُونُ فِتْنَ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ

97- غالب بن علي عواجي، فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها (جدة: المكتبة العصرية الذهبية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة 2001م)، ج 1، 65-66.

الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً
فَلَيَعْدُ بِهِ) 98 .

غير أن الصورة لم تكن حالكة السوداد في كل فصوتها بل سرعان ما تعافت الأمة واستردت قوتها ففي عصر بني أمية توسيع خارطة الإسلام ممتدة إلى الشرق والغرب فإن من فضائل الدولة الأموية في عهد معاوية وعبد الملك وبنيه الوليد وسليمان الفتوحات الواسعة التي قمت على أيديهم والتي امتدت ديار الإسلام فيها نتيجة ذلك من الصين في الشرق إلى بلاد الأندلس وجنوبي فرنسا في الغرب وكان الخلفاء يرسلون أبناءهم إلى الجهاد ويشهدون القتال وكان الصحابة وكبار التابعين من ضمن تلك الجيوش، فحركة الفتوحات أشرفت عليها الدولة وتفاعل معها المجتمع الإسلامي بكل ألوانه من العلماء والفقهاء والتجار والزهاد والعباد وتحركت تلك الجيوش في المشارق والمغارب⁹⁹.

بـ- البیئة الـعلمیة :

مثلاً ذكر الباحث بأن المدينة المنورة كانت منارة للعلماء والفقهاء وأهل الحديث وعرف فيها ما سماه المؤرخون بالفقهاء السبعة ومنهم سعيد بن المسيب ونقلت كتب السيرة عنهم الكثير كما ذكر ابن القيم الجوزية (ت 751هـ)¹⁰⁰ حين نقل ذلك بقوله "وكان المفتون

⁹⁸- النووي، شرح النووي على مسلم، 338.

99- علي محمد الصلايي، الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانхиارات (بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 2008م)، ج 1-12.

100 - أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أبي الزرع الأصل ثم الشامي ابن قيم الجوزية نسبة إلى المدرسة التي أنشأها محب الدين أبو الحسان وكان أبوه قياماً عليها، ولد سنة إحدى وستين وستمائة له مؤلفات كثيرة منها زاد المعاد في هدى خير العبد توفي سنة إحدى وخمسين وسبعين بدمشق. مرعي بن يوسف الكريبي، الشهادة التركية في ثناء الأئمة على ابن تيمية (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1404هـ)، 33.

بالمدينة من التابعين ابن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد، وخارجة بن زيد، وأبا بكر بن عبد الرحمن بن حارث بن هشام، وسليمان بن يسار، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وهؤلاء هم الفقهاء، وقد نظمهم القائل فقال: إذا قيل من في العلم سبعة أحجر روایتهم ليست عن العلم خارجه فقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد أبو بكر سليمان خارجه¹⁰¹.

وكما نقل الذهبي (ت 748هـ) في سير أعلام النبلاء قوله : "قال أبو الزناد: كان من أدرك من فقهاء المدينة وعلمائهم من يرضى ويتهى إلى قوله : سعيد بن المسيب، وعروة، والقاسم، وأبو بكر بن عبد الرحمن، وخارجة بن زيد، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وسليمان بن يسار، في مشيخة أجلة سواهم من نظرائهم أهل فقه وصلاح وفضل" ¹⁰².

وهكذا حسب رأي الباحث بأن هذه البيئة العلمية أكسبت لسعيد محاورة ومحاراة العلماء ومنافستهم والاستفادة من علومهم والنهل من فهومهم حتى سطع نجمه بينهم وعددهم عند الكثرين أفقههم وأكثرهم شهرة كما بين ابن عبد البر (ت 463هـ) في كتابه التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد فقد نقل عن الحلواني أنه قال: "حدثنا يحيى بن بکير قال: حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة قال : قلت لعراك بن مالك : من أفقه أهل المدينة فقال : أما أعلمهم بقضايا رسول الله، صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان وأفقههم فقها

101 - محمد بن أبي بكر الزرعبي (ابن قيم الجوزية) إعلام الموقعين عن رب العالمين (بيروت: دار الكتب العلمية، 1991م)، ج 1، 19.

102 - الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 4، 445

وأعلمهم بما مضى من أمر الناس فسعيد بن المسيب وأما أغزرهم حديشا فعروة بن الزبير¹⁰³.

خامساً: علمه :

مثلاً نقل الباحث كيف تميز ابن المسيب بين التابعين وفقائهم ومن ذلك ما نقل ابن عبد البر (ت 463هـ) في التمهيد حاكياً عن ابن شهاب أنه قال: "كنت أطلب العلم من ثلاثة سعيد بن المسيب وكان أفقه الناس وعروة بن الزبير وكان بحراً لا تکدره الدلاء وكنت لا تشاء أن تجد عند عبيد الله طريقة من علم لا تجدها عند غيره إلا وجدتها" ¹⁰⁴.

وفي طلبه للعلم رويت كتب السيرة والحديث مأثراً عديدة، فمن ذلك ما أورده ابن حجر (ت 852هـ) في فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الخروج في طلب العلم قال : "عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: إن كيت لأرحل الأيام والليالي في طلب الحديث الواحد" ¹⁰⁵.

وكان سعيد بن المسيب واسع الثقافة يحب الشعر ويجلس الشعراء ويستمع للغناء ولا يحرمه ومن ذلك ما رواه صاحب الأغاني، وقد أورد صاحب الطبقات الكبرى عمران بن محمد بن سعيد بن المسيب قال: "حدثني غنية جارية سعيد قالت: كان سعيد لا يأذن لابنته في اللعب ببنات العاج"¹⁰⁶ وكان يرخص لها في الكبار يعني الطلب".¹⁰⁷

103 - ابن عبد البر التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، ج6، 108.

.6 - نفس المرجع، ج 8، 104

¹⁰⁵ - العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 210.

106- بنات العاج هي الدمي الصغيرة التي يلعب بها الأطفال.

107 - محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الذهري، الطبقات الكبرى (بيروت: دار صادر، 1968م)، ج 5، 134.

وقد أورد السخاوي (ت 902هـ) في فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي "سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي الماضي قريباً وأنه أفضل التابعين قال مكحول: طفت الأرض كلها في طلب العلم فما لقيت أعلم منه ، وعن سعيد نفسه: ما بقي أحد أعلم بكل قضاء قضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر من قال الراوي: وأحسبه قال: "وعثمان" ¹⁰⁸. وقال الذهبي (ت 748هـ) في السير: "قال قتادة، ومكحول ، والزهربي، وأحرون، واللفظ لقتادة : ما رأيت أعلم من سعيد بن المسيب قال علي بن المديني : لا أعلم في التابعين أحداً أوسعاً علمًا من ابن المسيب، هو عندي أجل التابعين وعن معن: سمعت مالكاً يقول: قال ابن المسيب: إن كنت لأسير الأيام والليالي في طلب الحديث الواحد" ¹⁰⁹.

قد اشتهر سعيد بن المسيب بمراسيله في التحديث وكذلك بصحة مسانيده وعلوها قال ابن الجوزي (ت 597هـ)¹¹⁰: "وقد أنسد سعيد عن عمر بن الخطاب وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص وأبي بن كعب وعمار بن ياسر ومعاذ بن جبل وابن عمر وأبي الدرداء وعقبة بن عامر وصهيب وجابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدري وسلمان وأنس بن مالك وأبي هريرة وابن عباس وعمرو بن أبي سلمة وعائشة وأم سلمة في آخرين".¹¹¹

108 - أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعرافي ، طبعة مصر، 155.

109 - الذهبي، سير أعلام النبلاء ، ج4، 222.

110- الإمام العلامة، الحافظ المفسر، شيخ الإسلام مفتخر العراق، جمال الدين، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي القرشي التميمي البكري البغدادي، الحنبلي، الوعظي، صاحب التصانيف ولد سنة تسع أو عشر وخمسين وسبعين وتوفي سنة سبع وستين وخمسين. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 21، 366-379.

111 - عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج، *صفة الصحفة*، تحقيق: محمود فاخوري (بيروت: دار المعرفة ، 1979م)، ج 2، .81

وقد أرسل سعيد الحديث لأنه واثق من أرسلا عنده، ومن ذلك ما رواه مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب : أنه كان يقول : (صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ حُوَلَتِ الْقِبْلَةُ قَبْلَ بَدْرٍ بِشَهْرَيْنِ) ¹¹². وأخبر مالك عن ابن شهاب الزهري عن ابن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (مَنْ نَسِيَ صَلَاةً، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذُكِرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ) ¹¹³.

سادساً: صفتہ :

هيئة : أورد ابن سعد (ت 845هـ) في الطبقات الكبرى قال: أخبرنا أبو الغصن أنه رأى سعيد بن المسيب أبيض الرأس واللحية، وأورد عن محمد بن هلال قوله : ليس بين عينيه أثر السجود، لا يخفى شاربه جداً يأخذ منه أخذداً حسناً ، وأن سعيد بن المسيب يصفر لحيته، كما أورد ابن سعد (ت 845هـ) وكان سعيد بن المسيب لا يخضب¹¹⁴. وهناك من الأخبار تروى أنه كان أعور العين ولم يقف الباحث على أي كتاب منها يؤيد هذا القول وللأمانة العلمية لم يورده الباحث منسوباً وموصوفاً سعيد حتى يقف على كتاب من السير يورد ذلك.

■ عزة نفسه : أورد الذهبي (ت 748هـ): "أنه لما استخلف الوليد، قدم المدينة، فدخل المسجد، فرأى شيخاً قد اجتمع عليه الناس، فقال: من هذا؟ قالوا: سعيد بن المسيب، فلما جلس أرسل إليه، فأتاه الرسول فقال : أجب أمير المؤمنين، فقال : لعلك أخطأت بسمي، أو لعله أرسلك إلى غيري، فرد الرسول، فأخبره، فغضب وهم به، قال: وفي

112- محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، *شرح النزرقاني على موطأ الإمام مالك* (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 2003م)، 665.

113 - ابن عبد البر ،التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج 6، 388. القرآن، 14:20.

.114 - ابن منيع ، الطبقات الكبرى ، ج 5-140.

الناس يومئذ تقية، فأقبلوا عليه، فقالوا: يا أمير المؤمنين، فقيه المدينة، وشيخ قريش، وصديق أبيك، لم يطمع ملك قبلك أن يأتيه بما زلوا به حتى أضرب عنه¹¹⁵.

صبره على الحق: أورد الطبرى (ت 310هـ) في تاريخه: "أنه حين استعمل عبد الله بن الزبير جابر بن الأسود بن عوف الزهرى على المدينة فدعا الناس إلى البيعة لابن الزبير، فقال سعيد بن المسيب لا، حتى يجتمع الناس، فضربه ستين سوطاً فبلغ ذلك ابن الزبير، فكتب إلى جابر يلومه، ويقول: ما لنا ولسعيد دعه".¹¹⁶

شجاعته: كما ذكر الباحث آنفًا في قصته مع الوليد عرف سعيد كذلك بالشجاعة فقد نقلت لنا كتب السير كما عند الطبقات لمحمد بن سعد قوله: "عن علي بن زيد بن جدعان : قيل لسعيد بن المسيب : ما شأن الحجاج لا يبعث اليك، ولا يهيجك، ولا يؤذيك، قال: ما أدرني، غير أنه صلى ذات يوم مع أبيه صلاة، فجعل لا يتم رکوعها ولا سجودها، فأخذت كفًا من حصباء، فحصبتها بها -قال الحجاج : فما زلت بعد ذلك أحسن الصلاة"¹¹⁷. وإن هذا من أعظم المواقف الحكيمية لسعيد بن المسيب رضي الله عنه، فإن الحكمة تقتضي وضع كل شيء في موضعه، وقد تنفع الشدة والقوّة إذا كانت الحكمة تقتضي ذلك، فسعيد رأى أن من الحكمة استخدام هذا الأسلوب مع الحجاج بن يوسف الثقفي (ت 95هـ)¹¹⁸، ليحسن صلاته، فنفع الله بذلك الحجاج

115- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج4، 227.

¹¹⁶- محمد بن جرير بن أبي جعفر الطبرى، تاريخ الطبرى تاریخ الرسال، والملوك (بيروت: دار التراث، 1387هـ)، ج6، 416.

¹¹⁷- محمد بن سعد بن منيع ، الطبقات الكبيرى ، ج 5، 129.

118 - هو الحاج بن يوسف بن الحكم التقيفي قائد داهية خطيب، ولد سنة 40هـ ونشأ بالطائف بالحجاز وانتقل للشام عهد إليه الخليفة قيادة الجيش وأمر بقتل المخارجين عنه فقمع الثورات حينها وكان سفاحاً، مات سنة 95هـ. محمد شريف سليم، مالخص تاریخ الحوادج (القاهرة: الدار الثقافية للنشر، 2007م)، 155.

كما ذكر هو عن نفسه، وأنه ما زال يحسن الصلاة بعد ذلك، فرحم الله سعيد بن المسيب، وجزاه خير الجزاء¹¹⁹.

ومن ذلك تتبين شجاعته في إعلانه صراحة عدم محبته لكل من بني أمية وابن الزبير أورد ابن سعد (ت 845هـ) في الطبقات الكبرى ما حكايته: "قال: أخبرنا الحكم بن أبي إسحاق قال: كنت جالساً إلى سعيد بن المسيب فقال مولى له: اتق لا تكذب علىيّ كما كذب مولى بن عباس علىيّ بن عباس فقلت مولاهم: ذاك أني لا أدرى بن الزبير أحب إلى أبي محمد أو أهل الشام قال فسمعها سعيد فقال: يا عراقي أيهما أحب إليك؟ قلت: بن الزبير أحب إلي من أهل الشام قال: أفلأ أضبّت (أبطش) بك الآن فأقول هذا زبيري؟ فقلت: سألني فأخربتك، فأخربني أيهما أحب إليك قال: كلا لا أحب".

سابعاً: عبادته :

كان سعيد بن المسيب كثير العبادة والتهجد دائم الفكر والنظر والتأمل فمن ذلك ما أورده ابن الجوزي (ت 597هـ) في صفة الصفوة "عن برد مولى ابن المسيب قال ما نودي بالصلوة منذ أربعين سنة إلا وسعيد في المسجد، ونقل ابن الجوزي (ت 597هـ) أيضاً صلبي سعيد بن المسيب الغادة بوضوء العتمة خمسين سنة"¹²¹. ونقل صاحب الطبقات الكبرى:

119- سعيد بن علي بن وهف القحطاني، "مواقف التابعين وأتباعهم في الدعوة إلى الله تعالى"، مقال منشور كملف وورد، حرر بتاريخ 25/2/1425هـ، 6.

120- محمد بن سعد بن منيع ، الطبقات الكبرى، ج 5، 135

121- ابن الجوزي، صفة الصفوة، ج 1، 346.

"قال عاصم بن العباس : سمعت ابن المسيب يقرأ القرآن بالليل على راحته فيكثر"¹²². وعن صومه ما أورده صاحب مقدمة تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى قال: "كان سعيد بن المسيب كثير ما يسرد الصوم، وأيضاً عن حجه قال صاحب مقدمة التحفة : قال حماد ابن حرملة: سمعت ابن المسيب يقول : لقد حججت أربعين حجة"¹²³.

ثامناً: صوفیته :

ربما نجد هذا الأمر في تأمله ومعرفته حقيقة العبادة فمن ذلك ما نقله صاحب حلية الأولياء وطبقات الأصفياء الإمام أبو نعيم الأصبهاني (ت430هـ)¹²⁴ قوله : "فاما أبو محمد سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي، كان من الممتحنين، امتحن فلم تأخذه في الله لومة لائم، صاحب عبادة وجماعة وعفة وقناعة، وكان كاسمه بالطاعات سعيداً ، ومن العاصي والجهالات بعيداً وقد قيل : إن التصوف التمكّن من الخدمة، والتحفظ للحرمة" ثم قال : "ثنا معمر عن بكر بن حنيس، قال : قلت لسعيد بن المسيب وقد رأيت أقواماً يصلون ويتعبدون، يا أبا محمد ألا تتبعد مع هؤلاء القوم ؟ فقال لي: يا ابن أخي إنها ليست بعبادة، قلت له : فما التعبد يا أبا محمد ؟ قال : التفكير في أمر الله، والورع عن محارم الله، وأداء فرائض الله تعالى"¹²⁵.

122- ابن منيع ، الطبقات الكبرى ، ج 5، 133.

123- المباركفوري، مقدمة تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى ، ج 1، 444

124- أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الإمام الحافظ، الثقة العالمة، شيخ الإسلام، أبو نعيم، المهراني، الأصبهاني، الصوفي وصاحب "الحلية" ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة توفي سنة ثلاثين وأربعين. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 454-463، 17.

125- أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن مهران الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د- ت)، 162.

كما أورد أبو نعيم (ت430هـ) في الحلية أيضاً ما يدل على أن ابن المسيب جمع بين علم الظاهر والباطن حيث قال في كتابه الحلية: "أن فتية من بني ليث كانوا عباداً وكانوا يروحون بالهاجرة إلى المسجد ولا يزالون يصلون حتى يصلى العصر، فقال صالح سعيد : هذه هي العبادة، لو نقوى على ما يقوى عليه هؤلاء الفتىيـان، فقال سعيد : ما هذه العبادة، ولكن العبادة التفقـه بالدين والتفـكر في أمر الله تعالى¹²⁶.

تاسعاً: شیوخه :

لقد تهيأت لسعيد البيئة العلمية الغنية في المدينة المنورة من قبل العلماء، وهكذا فإنه ليس من المستغرب أن يكون هذا التوازن العلمي وفيه لأولئك الذين أخذهم من قبل أصحاب أبي هريرة، ولا سيما أنه كان زوج ابنته.

ويورد الذهبي (ت 748هـ): "أنه رأى عمر وعثمان وسمعت، وعالية، وزيد بن ثابت، وأبو موسى، وسعد، وعائشة وأبي هريرة وابن عباس، ومحمد بن مسلم، عن أم سلمة، وخلق آخرين "قيل أنه سمع من عمر روى عن أبي بن كعب إرسال، وبلال، وكذلك، وعبادة بن سعد كذلك، وعثمان وأبو موسى، وعائشة، أم اجتماعية، وابن عمر، وأبي هريرة، وابن عباس، وحزام بن حكيم، عن عبد الله بن عمرو، ووالده المسيب وأبو سعيد "الصحيح"، وحسان بن ثابت، وصفوان بن أمية، و معمر بن عبد الله، ومعاوية، أم سلمة، في صحيح مسلم وروايته عن جابر بن مطعم، جابر، وغيرهم في البخاري وروايته عن عمر في السنن الأربعه ورواه زيد بن ثابت، وسراقة بن مالك وصهيب والضحاك بن سفيان، وعبد الرحمن بن عثمان التيمي، وروايته عن عتاب بن أسيد في السنن الأربعه وهو مرسل وأرسل عن النبي

126 - نفس المرجع، 162.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ وَكَانَ زَوْجُ بَنْتِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَعْلَمُ النَّاسِ بِحَدِيثِهِ..

١٢٧

عاشرًا : تلاميذه :

نتلمذ على سعيد وروى عنه خلق كثير من أشهرهم ابنة محمد، وسالم بن عبد الله بن عمر، ومحمد بن شهاب الزهري، وعمرو بن دينار، وقتادة، وشريك بن أبي نمر، وأبو الزناد، وسعد بن إبراهيم، وعمرو بن مرة، وبكير بن الأشج، ويحيى بن سعيد الانصاري، ودادود بن أبي هند، وطارق بن عبد الرحمن، وعبد الحميد بن جبير بن شعبة، وعبد الخالق بن سلمة، وعبد الجيد بن سهيل، وعمرو بن مسلم بن عمارة بن أكيمة، وأبو جعفر الباقر، وابن المنكدر، وهاشم بن هاشم بن عتبة، ويونس بن يوسف، ومحمد بن عمرو بن عطاء، وطارق بن شهاب، ويونس بن يوسف، ومحمد بن علي بن الحسين، وعبد الرحمن بن حميد الزهري، وعمارة بن عبد الله بن صياد وغيرهم¹²⁸.

حادي عشر: تعبيره للرؤيا :

ومن معرفته بالتعبير ما نقله الذهبي (ت 748هـ) في السير : "قال الواقدي (ت 455هـ)¹²⁹: كان سعيد بن المسيب من أعبر الناس للرؤيا، أخذ ذلك عن أسماء بنت أبي بكر الصديق، وأخذته أسماء عن أبيها، ثم ساق الواقدي عدة

127 - الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 4، 218

128- وهبة بن مصطفى الزحيلي، سعيد بن المسيب سيد التابعين (دمشق: دار القلم، ط5، 1992م)، 95.

129 - محمد بن عمر بن واقد الأسلمي مولاه الواقدي المديني القاضي، صاحب التصانيف والمعارى، العلامة الإمام أبو عبد الله، ولد

¹²⁵ بعد العشرين ومائة، ومات سنة سبع ومائتين. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 4، 125

منامات، منها قال : عن عمر بن حبيب بن قليع، قال كنت جالساً عند سعيد بن المسيب يوماً، وقد ضاقت بي الأشياء، ورهقني دين، فجاءه رجل، فقال : رأيت كأني أخذت عبد الملك بن مروان فأضجعته إلى الأرض، وبطحته فأوتدت في ظهره أربعة أوتاد، قال : ما أنت رأيتها، قال : بلى، قال : لا أخبرك أو تخبرني، قال : ابن الزبير رآها، وهو بعني إليك، قال : لئن صدقت رؤياه قتله عبد الملك، وخرج من صلب عبد الملك أربعة كلهم يكون خليفة، قال : فرحلت إلى عبد الملك بالشام فأخبرته، فسر، وسألني عن سعيد وعن حاله فأخبرته، وأمر بقضاء ديني وأصببت منه خيراً¹³⁰.

"وعن شريك بن أبي نمر، قلت لسعيد بن المسيب : رأيت كأن أسناني سقطت في يدي، ثم دفنتها، فقال : إن صدقت رؤياك، دفنت أسنانك من أهل بيتك، قال رجل لابن المسيب : إنه رأى كأنه يخوض النار، قال : لا تموت حتى تركب البحر، وقوت قتيلا، فركب البحر، وأشفى على الاهلكة، وقتل يوم قديد"¹³¹.

ثاني عشر: وفاته :

وفي هذا أقوال أي في تحديد سنة وفاته قال ابن عبد البر (ت 463هـ) في التمهيد :
"مات سعيد بن المسيب سنة خمس ومائة، وكذلك قال علي بن محمد المدائني أبو الحسن
حدثنا أحمد بن حنبل، قال : سمعت يحيى بن سعيد، قال : وسعيد بن المسيب سنة إحدى
أو اثنتين وتسعين يعني مات قال أبو نعيم : مات سعيد بن المسيب سنة ثلاثة وتسعين،

.130 - الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 4، 125

131 - نفس المرجع، ج 4، 125.

وكذلك ذكر البخاري (ت 256هـ) عن علي ابن المديني وزاد : وهو ابن بضع وثمانين، قال الواقدي: مات سعيد بن المسيب سنة أربع وتسعين، وهو ابن بضع وثمانين¹³² . وأورد ابن سعد (ت 845هـ) في الطبقات في خبر وفاة سعيد بن المسيب قوله : "عن عبد الله بن أبي فروة قال: مات سعيد بن المسيب بالمدينة سنة أربع وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك وهو بن خمس وسبعين سنة ، وكان يقال له هذه السنة التي مات فيها سعيد سنة الفقهاء لكثرتها من مات منهم فيها"¹³³ .

وروي عن سعيد بن المسيب في مرضه الذي مات فيه إذا ما مات فلا تضرموا على قبرى فسطاطاً، ولا تحملونى على قطيفة حمراء، ولا تتبعونى بnar، ولا تؤذنوا بي أحداً، حسي من يبلغنى ربي، ولا يتبعنى راجزهم هذا وهذا هدي الإسلام في تشيع الجنائزة ولما اشتد وجعه عليه، دخل عليه نافع بن جبير بن مطعم يعوده، فاغمى عليه، فقال نافع: وجهوا فراشه إلى القبلة، ففعلوا فأفاق، فقال: من أمركم أن تحولوا فراشي إلى القبلة، أنا نافع ابن جبير أمركم؟ فقال نافع: نعم، فقال له سعيد: لمن لم أكن على القبلة والملة، لا ينفعني توجيهكم فراشي وهذا يرشدنا إلى أن العبرة بجوهر الإيمان المستكן في القلب لا بالظاهر والشكل وقال أيضاً: عليها أى على الأرض ولدت، وعليها أموت، وعليها أبعث إن شاء الله وكان أثناء المرض يصلى مستلقياً إيماء وكره أن يتبع في جنازته برجز، وقال: حسي من يقبلني إلى ربي، وأن يمسوا معي بمجمـر فإن أكن طيباً، فـما عند الله أطيب من طيـهم وقال: أوصيت أهـلي إذا

132 - أبو عمر ابن البر، التمهيد، 307.

.133 - محمد بن سعد بن منيع ، الطبقات الكبرى ، ج5، 143

حضرني الموت بثلاث: إلا يتبعني راجز، ولا نار، وأن يجعل بي، فإن يكن لي عند ربى خير، فهو خير مما عندكم .¹³⁴

ثالث عشر: من أشهر أقواله :

نقل المؤرخون أقوالاً وحكمأً للتابعى الجليل سعيد بن المسيب ينقل منها الباحث ما يلى :

- من تعظيمه للصحف الشريف : "عن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال: لا تقولن
مصحيف ولا مسجد ولكن عظموا ما عظم الله، كل ما عظم الله فهو عظيم
حسن".¹³⁵

■ ومن إنكاره المنكر واعتباره مصلحاً اجتماعياً : ما ذكره صاحب الطبقات عبد الرحمن
بن حرملة قال: "أنه سأله سعيد بن المسيب قال : وجدت رجلاً سكران، أفتراه يسعني
ألا أرفعه إلى السلطان؟ فقال له سعيد: إن استطعت أن تستره بشوبك فاستره".

■ في طلبه السلام دائمًا ، قال يحيى بن سعيد: كان سعيد بن المسيب يكثر أن يقول :
اللهم سِّلِّمْ سِّلِّمْ".¹³⁶

■ في إنكاره على الظلمة وصدحه بالحق ، "عن أبي عيسى الخراساني عن سعيد بن
المسيب قال : " لا تقلوا أعينكم من أعون الظلمة، إلا بإنكار من قلوبكم، لكيلا
تحبط أعمالكم الصالحة".¹³⁷

.134 محمد بن سعد بن منيع ، الطبقات الكبرى ، ج 5، 141-142

.137-134، ج 5، نفس المرجع، 135

136 - نفس المرجع، ج 5، 136.

137 - أبو الفرج الجوزي، صفة الصفوة، ج 2، 80

في حثه على الطاعة والتقى ما أورده ابن الجوزي (ت 597هـ) قال : "عن عبد الله بن محمد قال: قال سعيد بن المسيب ما أكرمت العباد أنفسها بمثل طاعة الله عز وجل ولا أهانت أنفسها بمثل معصية الله وكفى بالمؤمن نصرة من الله عز وجل أن يرى عدوه يعمل بمعصية الله وعن سعيد بن المسيب قال من استغنى بالله افتقر إليه الناس".

في تواضعه وما أورده ابن الجوزي (ت 597هـ) كذلك "عن مالك بن أنس قال: قال سعيد بن المسيب إنه ليس من شريف ولا عالم ولا ذي فضل إلا وفيه عيب ولكن من الناس من لا ينبغي أن تذكر عيوبه من كان فضله أكثر من نقصه وهب نقصه لفضله" ¹³⁸.



.81 - نفس المرجع ، ج 2، 138

الباب الرابع

مرسل سعيد بن المسيب وأثره في الاحتجاج عند المحدثين والفقهاء

الفصل الأول: أشهر الأحاديث المرسلة لسعيد بن المسيب مقسمة على فروع

الشريعة

رأي الباحث أن التراث الخالد عبر العصور ومر الدهور الذي خلفه لنا التابعي الجليل سعيد بن المسيب رحمة الله عليه ورضي الله عنه هو جدير بأن يدرس، ويعلم الباحث أن تناول كل الأحاديث المرسلة الصحيحة عن هذا التابعي أمر يبعد حده، ويقصر للباحث جهده، ولا يمكن بلوغ غايته، حيث لا يجد له مساحة في هذه الدراسة المحدودة ولكن إيماناً من الباحث بأن ما يدرك كله لا يترك كله وبجهد المقل، فإنه يتوكل على الله في خوض هذا المسلك الوعر ولا سهل إلا ما سهله الله تعالى، بأن يتناول أشهر الأحاديث التي أوردها أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 275هـ)¹ في كتابه المراسيل وهو من كتب الحديث المشهورة في هذا الفن من فنون علم الحديث.

والحجۃ في اختیار هذا الكتاب دون غيره إنہ کتاب شامل للمراسیل هذا أولاً، ثانياً إن صاحب الكتاب رحمه الله حرص على اختیار أصحها وقام بتحریجها ویکفی في ذلك من

1 - الإمام الشهيد سيد الخفاظ سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني صاحب السنن ولد سنة اثنين وعشرين ومئتين إمام الحديث في عصره بلا مدافعة، توفي سنة خمس وسبعين ومئتين. الصالحي، طبقات علماء الحديث، ج 2، 290-292.

أدلة أن الكتاني عندما ذكر وعدد أشهر المصنفات في الحديث المرسل جعل هذا الكتاب أي كتاب المراسيل لأبن داود أولها وعلى رأس القائمة².

ويشهد لذلك شعيب الارناؤوط (ت 2016م)³ رحمه الله قائلاً في ثنايا مقدمته على هذا الكتاب وهو الذي حقق كتاب أبي داود "وهو كتاب عظيم في بابه لم يفرد أحد بالتأليف فيما أعلم ضم بين دفتيره أربعاً وأربعين وخمس مئة حديث مرسل مرتبة على الأبواب وغالبها ما صح أسناده إلى مرسله وأغلبظن أنه أدرج فيه معظم المراسيل التي انتهت إليه ولم يفته منها إلا اليسير فإن حفظ مصنفه وإتقانه واتساع دائرته في علوم السنة موضع اتفاق بين الأئمة⁴. وعليه فإن هذا الفصل الأول يهتم بسرد وحصر أشهر أحاديث سعيد بن المسيب كما هي موزعة على أبواب الفقه وغيرها من فروع الشريعة.

ومن رأي أبو داود (ت 275هـ) في المرسل فهو لم يخرج عن اتباع إمام مذهبة أحمد بن حنبل (ت 241هـ) في قبول الحديث الضعيف عموماً والحديث المرسل خصوصاً وقد صرَّح بذلك أبو داود نفسه في رسالته لأهل مكة حيث قال : " وإن من الأحاديث في كتاب السنن ما ليس بمتصل وهو مرسل ومدلس إذا لم توجد الصدح عاملاً عند أهل الحديث على معنى أنه متصل وقد قال أبو داود في شأن المرسل فإذا لم يكن مسنداً غير المرسل ولم يوجد المسند فالممرسل يكتبه وليس هو مثل المتصل في القوة .⁵

² - محمد بن جعفر الكتاني، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة (بيروت: دار الكتب العلمية، د- ت)، 64.

3 - شعيب بن حمّر الأرنؤوط، ينحدر نسبه من أسرة ألبانية الأصل، هاجر إلى دمشق سنة 1926 واستقرّ بها ولد في مدينة دمشق سنة 1928م اشتهر بالتحقيق للكتب. إبراهيم الكوفي، الحاقد شعيب الأرنؤوط، جوانب من سيرته وجهوده في تحقيق التراث (عمان: دار البشير بعمان، الطبعة الأولى، 2002م)، 12-15.

4 - أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، *المراسيل*، تحقيق شعيب الازناؤوط (بيروت، مؤسسة الرسالة، 1988م)، 6.

5 - الخضير، الحديث الضعيف وحكم العمل به ، 258-259.

المبحث الأول: التعريف بصاحب كتاب المراسيل و منهجه

هو الإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمر بن عمران الأزدي السجستاني والأزدي نسبة إلى أزد بن العواث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ ، فأما سجستان فهو نسبة إلى إقليم صغير منفرد متاخم لإقليم السيند ، وقد ولد أبو داود سنة مائتين واثنين وتوفي في السادس عشر من شوال سنة خمس وسبعين ومائتين هجرية⁶ .

وما قاله الذهبي (ت 748هـ) عن شماليه: "كان أبو داود مع إمامته في الحديث وفنونه من كبار الفقهاء، فكتابه يدل على ذلك وهو من نجباء أصحاب الإمام أحمد، لازم مجلسه مدة، وسألة عن دقائق المسائل في الفروع والأصول وكان على مذهب السلف في اتباع السنة والتسليم لها وعن علقة، قال : كان عبد الله بن مسعود يشبهه بالنبي صلى الله عليه وسلم في هديه ودلله وكان علقة يشبهه بعد الله في ذلك"⁷. أما عن منهج أبي داود في تصنيف كتاب المراسيل فقد اتبع رحمة الله المنهج التالي:

١- جمع أبو داود عدة أحاديث مرسلة في كتابه هذا أخرجها كلها بسنده بلغ مجموعها (580) حديثاً مرسلاً.

6 - مصادر ترجمته كثيرة جداً، يطول ذكرها ويصعب حصرها ولذلك أكتفى الباحث بأخذ ملخص الترجمة من رسالة ماجستير وهي للباحث الطالب إيهاب يوسف عبد المادي سلامه، "منهج الإمام أبي داود السجستاني في تعليق أحاديث السنن" (رسالة ماجستير : جامعة العلوم الإسلامية العالمية، 2010م)، 8.

7 - الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 13، 212-216.

2- رتب أحاديث كتابه الترتيب الفقهي المعتمد: كتاب الطهارة، كتاب الصلاة، كتاب الصوم وهكذا إلى كتاب الأطعمة ثم الأدب ووضع تحت كل كتاب عدة أبواب، وتحت كل باب عدة أحاديث.

3- لم يكتفي رحمة الله بذلك بل علق عقب كل حديث بفوائد يُشد لها الرحال ومن جملة تلك الفوائد: الترجيح بين المسند والممرسل و تبيين بعض الأخطاء الواقعة في الإسناد ويدرك الجرج أو التعديل في بعض الأحاديث.

المبحث الثاني: الأحاديث التي أرسلها سعيد بن المسيب والواردة بكتاب المراسيل

لأبی داود

قام الباحث بحصر الأحاديث المرسلة التي من طريق إرسال سعيد المسيب فكانت نتائج

ذلك كما يلي:

- 1 - باب من الصلاة :

نص الحديث : حدثنا محمد بن سلمة المرادي حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب أخبرني سعيد بن المسيب أنَّ أبا سفيانَ، كَانَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ كَافِرٌ، غَيْرَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَصِلُحُ لَهُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ،⁸ لِمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَخْسٌ فَلَا يَقْرِبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾⁹.

8- أبو داود السجستاني، المراضي، 80.

. 28: 9 - القرآن، 9

- 2 - ما جاء في الآذان

نص الحديث : حدثنا أحمد بن أبي الحواري، حدثنا الوليد، عن أبي عمرو وغيره، عن ابن حرمدة عن سعيد بن المسيب، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَا يَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَحَدٌ بَعْدَ النِّدَاءِ إِلَّا مُنَافِقٌ إِلَّا أَحَدٌ أَخْرَجْتُهُ حَاجَةً وَهُوَ يُرِيدُ الرُّجُوعَ»¹⁰.

-3 القراءة في باب

نص الحديث : حدثنا زياد بن أبي معاوية، حدثنا سعد بن سعيد، عن معاذ بن عبد الله بن خبيب عن سعيد بن المسيب، قال: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ، فَقَرَأَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِإِذَا رُزِّلَتْ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ، فَأَعَادَهَا»¹¹.

٤- باب ما جاء في الصائم يصيّب أهله

نص الحديث : حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن طلق ابن حبيب عن سعيد بن المسيب، قال: جاءَ رجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأٍ فِي رَمَضَانَ، فَسَاقَ الْحَدِيثَ قَالَ: فَأَتَى مِكْتَلٍ فِيهِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ تَكُونُ سِتِينَ رُبْعًا قَالَ: «فَأَطْعِمْ هَذَا سِتِينَ مِسْكِينًا» قَالَ: مَا بَيْنَ لَابَتِيهَا أَحَدُ أَحْوَاجِ مِنَا إِلَيْهِ قَالَ: «فَادْهَبْ فَاطْعِمْ أَنْتَ وَأَهْلُكَ»¹².

نص الحديث : حدثنا القعبي، عن مالك، عن عطاء بن عبد الله الخراساني عن سعيد بن المسيب، أنَّه قال: جاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْرِبُ تَحْرُثَةً وَيَنْتَفُ شَعْرَةً وَيَقُولُ: هَلَّكَ الْأَبْعَدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَا ذَلِكَ»، قَالَ: أَصَبَّتُ

- 10 - أبو داود السِّجْستَانِيُّ، المَرَاسِيلُ، 84

.93 - نفس المرجع، 11

.125- نفس المراجع، 12

5- بَابُ زَكَاةِ الْفَطْر

نص الحديث: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَرِضَ زَكَاةً الْفِطْرِ مُدَّيْنٍ مِنْ قَمْحٍ»¹⁶.

نص الحديث: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث، عن عبد الرحمن بن خالد - يعني ابن مسافر - عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب، قال: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مُدَّيْنٌ مِنْ حِنْطَةٍ.¹⁷

نص الحديث: حدثنا قتيبة، أخبرنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَاهُ¹⁸.

نص الحديث : حدثنا قتيبة، أخبرنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب يمثل ذلك عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .¹⁹

نص الحديث: حدثنا عبد الله بن الجراح، حدثنا حماد بن يزيد، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري عن سعيد بن المسيب، قال: أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَكَةِ الْفِطْرِ بِعَنْاءٍ²⁰.

نص الحديث: حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا حماد بن يزيد، حدثنا عبد الخالق الشيباني عن سعيد بن المسيب، قال: كَانَتِ الصَّدَقَةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ

.136 المجمع، نفس 16

17- نفس المراجع، 137.

.137 - نفس المجمع، 18

.137 المرجع، نفس 19

.137 - نفس المرجع ، 20

وَعُمَرَ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ. قَالَ أَبُو دَاؤِدَ: رَوَاهُ شُعْبَةُ، وَبَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الْخَالِقِ
مُثْلَهُ²¹.

نص الحديث: حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي، أن أنس بن عياض، أخبرهم عن الحارت، يعني ابن عبد الرحمن، قال: سأله سعيد بن المسيب هل على الرعاء وعمال الحرث زكاة الفطر؟ قال: نعم، إنما هي زكاة الفطر، «أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإخراجها عن الصغير والكبير والحرس والعبد والرعاء وعمال الحرث» وعمال الحرث²².

6- باب في الحج

نص الحديث : حديثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبْنَ حَرْمَلَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَقْتُلُ الْمُخْرِمُ الدِّئْبَ...» وَذَكْرُ
الْمَسِيبِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَقْتُلُ الْمُخْرِمُ الدِّئْبَ...» وَذَكْرُ
ال الحديث : 23

7- باب في القسامية

نص الحديث: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا عمران بن محمد بن سعيد بن المسيب، أَنْجَبَنِي أَبِي مُحَمَّدَ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَيِّهِ، قَالَ: «ضَمِّنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ مُلْتَقِيْنَ التَّقْيَا فِي قِتَالٍ حَدَثَ مَا بَيْنَهُمَا إِذَا اعْتَرَفَا أَوْ قَامَتِ الْبَيْنَةُ» قَالَ أَبُو دَاؤِدَ: وَرَوَى هَذَا الْحَبْرُ الْمُطَلَّبُ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ، وَيُونُسُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَوْلَهُ وَمَمْ يُسْنِدُهُ²⁴.

21- نفس المرجع، 137.

.138 - نفس المرجع، 22

.146 - نفس المرجع، 23

. 222، 221، 24

8- باب في المفلس

نص الحديث: حدثنا عبد السلام بن عتيق الدمشقي، حدثنا أبو مسهر، حدثني يحيى بن حمزة حدثني محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري عن سعيد بن المسيب، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الْحَيَّ بِالْمَيْتِ».²⁵

نص الحديث : حدثنا القعنبي، عن مالك، عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الْحَمْرَ بِالْحَيْوَانِ»²⁶.

٩- باب ما جاء في الرهن

نص الحديث: حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن الزهري عن ابن المسيب، أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَعْلَقُ الرَّهْنُ» فَلَمْ لَهُ أَرَأَيْتَكَ قَوْلَكَ لَا يَعْلَقُ الرَّهْنُ، أَهُوَ الرَّجُلُ يَقُولُ: إِنْ لَمْ آتِكَ إِمَالِكَ فَهَذَا الرَّهْنُ لَكَ؟، قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: وَبَلَغَنِي عَنْهُ بَعْدُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ هَلْكَ مَمْ يَذْهَبُ حَقُّ هَذَا إِنَّمَا هَلْكَ مِنْ رَبِّ الرَّهْنِ، لَمْ يَعْنِمْ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ» عنه بعد أنه قال : إن هلك لم يذهب حق هذا إنما هلك من رب الرهن ، له غنمته وعليه غرمته .²⁷

نص الحديث: حديثنا أحمد بن يونس، حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري عن سعيد بن المسيب، قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَعْلُقُ الرَّهْنُ لِصَاحِبِهِ عُنْمًا وَعَلَيْهِ²⁸ غُرْمَةً».

25- نفس المرجع، 166.

.167 - نفس المرجع، 26

.171 - نفس المجمع، 27

28- نفس المجمع، 172

- 10 -

نص الحديث: حدثنا محمد بن إبراهيم البزار، حدثنا منصور بن سلمة، حدثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، قال: سعيد بن المسيب في حديث يرفعه كأنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم: «لَا بَأْسَ بِالنَّوْلَيَةِ فِي الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفِيْ، وَلَا بَأْسَ بِالإِقَالَةِ فِي الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفِيْ، وَلَا بَأْسَ بِالشَّرْكَةِ فِي الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفِيْ»²⁹.

11- باب في الطلاق

نص الحديث: حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن حريج، قال : وقال داود بن أبي عاصم ، أَخْبَرَ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسِّيْبِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَهُ، كَانَتْ تَحْتَ ثَابِتَ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَاسٍ وَكَانَ أَصْدِقَهَا حَدِيقَةً، وَكَانَ عَيْوِرًا فَضَرَبَهَا فَكَسَرَ يَدَهَا فَجَاءَتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشْتَكَتْهُ لَهُ، فَقَالَتْ أَنَا أَرْدُ إِلَيْهِ حَدِيقَتَهُ، فَدَعَا زَوْجَهَا فَقَالَ: «إِنَّهَا تُرْدُ عَلَيْكَ حَدِيقَتَكَ» قَالَ: وَذَلِكَ لِي، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: قَدْ قَبِلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اذْهَبَا فَهِيَ وَاحِدَةٌ»، ثُمَّ نَكَحْتُ بَعْدَهُ رِفَاعَةَ الْعَامِرِيَّ، فَضَرَبَهَا فَجَاءَتْ عُثْمَانَ فَقَالَتْ: أَنَا رَادَةٌ عَلَيْهِ صَدَاقَهُ، فَدَعَاهُ عُثْمَانُ فَقَبَلَ، فَقَالَ عُثْمَانُ: اذْهَبَا فَهِيَ

29- نفس المرجع، 178.

30 - نفس المرجع، 199.

- 12 - باب دية الذمي

نص الحديث: حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى - أبو محمد - حدثنا أبو معاوية، حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري عن سعيد بن المسيب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «دينه كليل ذي عهد في عهده ألف دينار». ³¹

13- باب ما جاء في الفرائض لا يirth قاتل عمد

نص الحديث: حدثنا عيسى بن يونس الطرسوسي، حدثنا حجاج - يعني ابن محمد - عن ابن أبي ذئب، عن الزهري عن سعيد بن المسيب، قال: قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَرِثُ قَاتَلٌ عَمْدٌ وَلَا خَطَّا شَيْئًا مِنَ الدِّيَةِ» قال: الزُّهْرِيُّ يَرِثُ مِنْ غَيْرِهَا، قَالَ أَبُو دَاؤِدَ: رَوَى نَحْوَهُ مَعْمَرٌ وَصَالِحٌ بْنُ كَيْسَانَ وَيُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ مَوْقُوفٌ عَلَى ابْنِ الْمُسَيْبِ³².

14- باب ما جاء في الشهادات

نص الحديث: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث، عن بكير الله سمع ابن المُسِّيْب، يقول:
اختَّصَمْ رجُلَانِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ فَجَاءَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِشَهَادَةٍ
عُدُولٍ عَلَى عِدَّةٍ وَاحِدَةٍ فَسَهَمَ بَيْنَهُمَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ
تَفْضِي بَيْنَهُمَا»³³

- 15 - باب ما جاء في الحريم

نص الحديث: حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سفيان الثوري، عن إسماعيل بن أمية، عن الزهري عن سعيد بن المسيب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «حرجهم البشر»

.215 - نفس المرجع ، 31

.32- نفس المرجع ، 261

.228 - نفس المرجع، 33

العادية خمسون ذراعاً، وحرىم بغر البديي خمس وعشرون ذراعاً». قال: سعيد بن المسيب من قبل نفسه: وحرىم قليب الرزق ثلاث مائة ذراع.³⁴

16- باب ما جاء في غسل الميت

نص الحديث: حدثنا هناد، حدثنا ابن مبارك، حدثنا معمر، عن الزهري عن سعيد بن المسيب، قال: التمس على من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يُتَمَسُّ مِنَ الْمَيِّتِ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقَالَ: «يَا يَابْنَ أَبِي أَنْتَ وَأَمِّي طِبْتَ حَيَا وَمَيِّتاً»³⁵.

17- باب ما جاء الصلاة على الشهيد

نص الحديث: حدثنا ابن كثير، حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب، قال: «رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلَيْنِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَصَلَّى عَلَى أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى الْآخَرِ» قال أبو ذاود: وقد روی مُتَّصلًا، عَلَى غَيْرِ هَذَا الْقُضَطِ³⁶.

18- باب ما جاء في الصلاة على الجنائز الاطفال

نص الحديث: حدثنا ابن كثير، حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب، قال: «رحمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلَيْنِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَصَلَّى عَلَى أَحَدِهِمَا

19- باب ما جاء في الأطعمة

نص الحديث: حدثنا الحجاج بن أبي يعقوب، حدثنا يعقوب – يعني ابن إبراهيم – حدثني أبي، عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وابن المسيب، *أنَّه كَانَ*

-34- نفس المرجع، 290.

.299 - نفس المرجع، 35

.308 - نفس المرجع، 36

37 - نفس المرجع، 309.

رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُحَدِّثُونَ» أَمَّا أُنْزِلتْ هَذِهِ الْآيَةُ لِيُسَمِّ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ³⁸ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا يَرْجِعُونَ - يَعْنِي فِي النَّفَرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُعْطُونَ مَفَاتِيحَهُمْ ضَمِنًا لَهُمْ، وَيَقُولُونَ لَهُمْ: قَدْ أَخْلَلْنَا لَكُمْ "، ثُمَّ ذَكَرَ تَحْوِهُ وَأَتَمَّ مِنْهُ³⁹.

- 20 - باب ما جاء في بر الوالدين

نص الحديث: حدثنا محمد بن عبد الله المخزومي، حدثنا زكريا بن عدي، حدثنا إبراهيم بن حميد، عن هشام بن عمرو، عن أبي حازم عن سعيد بن المسيب، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ ضَرَبَ أَبَاهُ فَاقْتُلُوهُ»⁴⁰.

21- باب في الملاحم

نص الحديث: حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي، حدثنا يحيى عن ابن حرملا، قال: خرجت مع سعيد بن المسيب وهو آخذ بيدي فرقعت رأسي فإذا أنا بالهلال فقلت: الهلال يا أبي محمد، فرفع رأسه فقال: «آمنت بالذي خلقك فسواك فعدلك»، ثم قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هكذا⁴¹.

رابعاً : التحليل والمناقشة:

فهذه جملة الأحاديث المرسلة لسعيد بن المسيب التي أوردها أبو داود السجستاني
ت(275هـ) في كتاب المراسيل وقد وزعت على عشرين باباً وعددتها كاملاً ومنها ما له طرقاً
أخرى (31) حديثاً كلها عن سعيد بن المسيب وقد اشتغلت على عدة أسانيد وزدت
على أبواب كان أغبلها في الفقه والمعاملات كحديث زكاة الفطر : (أَمْرَ الرَّبِّيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

.61 :24 - القرآن، 38

39 - أبو داود السِّجْستَانِيُّ، المَرَاسِيلُ، 324

.335 - نفس المرجع، 40

.354 - نفس المرجع ، 41

وَسَلَّمَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ بِعَنَاءٍ) وَهُنَّ مِنْ أَبْوَابِ الْأَخْلَاقِ وَهُوَ بَابُ بْرِ الْوَالَّدِينَ كَانَ مَرْجِعَهُ لِلْفَقِهِ وَالْحَدُودِ أَيْضًاً كَحَدِيثِ (مَنْ ضَرَبَ أَبَاهُ فَأَفْتُلُوهُ). وَيَخْلُصُ الْبَاحِثُ بِأَنَّ كُلَّ أَحَادِيثِهِ تَنَوَّلُتْ أَبْوَابَ الْفَقِهِ وَالْحَدُودِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا كَالشَّاهِدَاتِ وَبَاقِيِّ الْمَعَالِمِ، وَلِبَعْضِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تَخْرِيجاتٌ أُخْرَى بِطَبِيعَةِ الْحَالِ فِي كِتَابِ الْأَحَادِيثِ كَمَا لَهَا أَسَانِيدٌ أُخْرَى تَقْوِيهِاً فِي كِتَابِ الْحَدِيثِ، هَذَا مِنْ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ الْمُسِيْبِ لِذَاتِهِ كَمَا سَيَّاْتِي بِيَانَهُ فِي الْفَصْلِ التَّالِيِّ.

ويورد الباحث مثالاً للأحاديث التي لها ما يقويها في الصحاح ضمن هذه الأحاديث المرسلة لسعيد بن المسيب وهو حديثه قال: جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَعَتْ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، فَسَاقَ الْحَدِيثَ قَالَ: فَأَتَى إِمْكُتَلٍ فِيهِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا مِنْ تَمِيرٍ تَكُونُ سِتِينَ رُبْعًا قَالَ: «فَأَطْعِمْ هَذَا سِتِينَ مِسْكِينًا» قَالَ: مَا بَيْنَ لَابْتِيَهَا أَحَدٌ أَخْوَجُ مِنَا إِلَيْهِ قَالَ: «فَادْهَبْ فَاطْعِمْهُ أَنْتَ وَأَهْلُكَ»⁴².

فلهذا الحديث المرسل لسعيد بن المسيب له ما يقويه في صحيح مسلم (ت 261هـ)
ونصه : حديثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة ورهير بن حرب وابن غثیر كلهم عن ابن
عبيدة قال يحيى بن سفيان بن عبيدة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: هَلْ كُنْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ،
قَالَ: "وَمَا أَهْلَكَكَ؟" قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَيْتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: "هَلْ تَجِدُ مَا تُعْقِّبُ رَقَبَةً؟"
قَالَ: لَا، قَالَ: "فَهَلْ تَسْتَطِعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟" قَالَ: لَا، قَالَ: "فَهَلْ تَجِدُ مَا
تُطْعِمُ سِتِينَ مِسْكِينًا؟" قَالَ: لَا، قَالَ: ثُمَّ حَلَسَ، فَأُتْتَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ

.125- نفس المرجع، 42

فَصَحِّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّىٰ بَدَأَتْ أَنْيابُهُ، ثُمَّ قَالَ: "اذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَهُ".⁴³

كذلك من أمثلة تقوية المرسل بمرسل غيره أو مسند ولكن لم يروي في الصحاح يجد

الباحث من ذلك حديث سعيد بن المسيب في النهي عن بيع اللحم بالحيوان وهو أن سعيد

بن المسيب قال :أن رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم : (نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الْلَّحْمِ بِالْحَيْوَانِ)⁴⁴ ، قال

⁴⁵ الماوردي (ت 450هـ) في المخواي متحدثاً عن الحديث وتقويته بآخر معللاً أحد الشافعى

به في الاحتجاج :فمن ذلك إسناد غيره، وهو ما روي عن مالك ،عن الزهري، عن سهل بن

سعد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم: نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الْلَّحْمِ بِالْحَيْوَانِ، وَرَوَىٰ الْحَسْنُ

⁴⁶ عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

الفصل الثاني: حكم الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب عند المحدثين والفقهاء

المبحث الأول: حكم الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب عند المحدثين

بداية من المستحسن أن يتم توضيح من هو المحدث وتعريفه لكي يتميز في التعريف عن

الفقيه ،فالمحدث لفظ يطلق على من اعتبر من أهل العلم بعلم الحديث من حيث الرواية،

فمیز صحیحه من سقیمه، و بین اصنافه، وتبع حال رواته من حیث الجرح والتعدیل، ومن

حيث الضبط والإتقان، ويسمى هذا العلم بعلم أصول الحديث أو مصطلح الحديث،

43 - أبو زكريا النووي، شرح النووي على مسلم ،كتاب الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ووجوب الكفارة الكبيرة فيه، 183.

.167 - أبو داود السجستاني، المراسيل، 44.

45 - الإمام العلامة، أقضى القضاة أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري، الماوردي، الشافعی، صاحب التصانیف منها أدب الدنيا والدين والأحكام السلطانية وغير ذلك، ولی القضاة ثم استقر في بغداد، ومات سنة خمسين وأربعين. الذهی، سیر أعلام البلااء، ج 18، 64-65.

46 - أبو الحسن الماوردي ، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعى ، 158.

ويغلب على من أطلق عليه هذا اللفظ من العلماء ألا يؤثر عنه البحث في فقه النصوص من الكتاب والسنة، وقد يكون هذا العالم فقيهاً، إلا أنه يغلب عليه الاهتمام بعلم الحديث ومن أمثلة هؤلاء العلماء علي بن المديني وابن مهدي ويحيى ابن معين وغيرهم⁴⁷.

أولاً: حد الحديث المرسل عند المحدثين:

يقول العالمة محمد الأمين الشنقيطي (ت 1974م) : "المُرْسَلُ فِي الاصطلاح المشهور عند المحدثين هو قول التابعي مطلقاً أو التابعي الكبير خاصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" ⁴⁸ وقد عرف المحدثون المرسل بأنه كل حديث رفعه التابعي بأن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سواء كان التابعي صغيراً كأبي حاتم، ويحيى بن سعيد الأنصاري، أو كبيراً كقيس بن أبي حازم، وسعيد بن المسيب ⁴⁹. وفي عرف المحدثين يجد الباحث تفريقهم في أنواع السقط في الإسناد على خلاف الفقهاء والأصوليون فهم يعدون ذلك كله باسم المرسل والإرسال وهي كما عند المحدثين :

1. المنقطع.
 2. المعضل.
 3. المعلق.
 4. المدلّس.
 5. المرسل الخفي.

قال ابن حجر (ت 852هـ) في نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر "وَقَرِيبٌ مِّنْ هَذَا اختلافُهُمْ فِي الْمُنْقَطِعِ وَالْمُرْسَلِ، وَهُلْ هُمَا مُتَغَايِرَانِ أَوْ لَا ؟ فَأَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ عَلَى التَّغَيِّيرِ، لَكِنَّهُ عِنْدَ إِطْلَاقِ الْاسْمِ، وَأَمَّا عِنْدَ اسْتِعْمَالِ الْفَعْلِ الْمُشَتَّقِ فَيَسْتَعْمَلُونَ الْإِرْسَالَ فَقَطَ فَيَقُولُونَ : أَرْسَلَهُ فَلَانَ، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ مَرْسَلًا أَوْ مُنْقَطِعًا وَمِنْ ثُمَّ أَطْلَقَ غَيْرُ

47 - الفرق بين الحدثين والفقهاء موقع إسلام ويب، تاريخ التشر، السبت 14 ذو الحجة 1423هـ - 15-2-2003م.

48 - الشنقيطي، مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، 220.

49 - محمد عجاج الخطيب، أصول الحديث (بيروت: مطبعة دار الفكر، 1409هـ)، 337.

واحد من لم يلاحظ مواضع استعماله على كثير من المحدثين أئمّة لا يغایرون بين المرسل والمنقطع! وليس كذلك، لما حرناه، وقل من نبه على النكحة في ذلك، والله أعلم".⁵⁰

ثانياً: مراتب الحديث المرسل عند المحدثين:

بين السخاوي (ت 902هـ) رحمة الله مراتب عدة للحديث المرسل في عرف المحدثين حيث قال : "المرسل مراتب أعلىها : ما أرسله صحابي ثبت سمعاه، ثم صحابي له رؤية فقط، ولم يثبت سمعاه، ثم المحضرم، ثم المتقن : كسعيد بن المسيب، ويليهما من كان يتحرى في شيوخه : كالشعبي ومجاحد، ودونها مراسيل من كان يأخذ عن كل أحد كالحسن" .⁵¹

ثالثاً: إذا تعارض المرسل مع المتصل:

من المسائل التي لها تعلق كما يعتقد الباحث بحكم الاحتجاج بالhadith المرسل لدى العلماء وخاصة بالصحابيين مسألة تعارض المرسل مع المتصل، ونقل عند البعض إن الحديث إذ روَيَ مرسلًا مرة وروي موصولاً مرة أخرى، فهذا يعد من الأمور التي تُعلَّمُ بها بعض الأحاديث، ومن العلماء من لا يعد ذلك علة فقد يكون منشأ هذا الاختلاف هو الراوي الواحد نفسه، إذ إنه قد يروي الحديث موصولاً في وقت، ويرسله في وقتٍ آخر، ولا ريب أن ذلك التعارض يتطلب النظر في الأسانيد، والتفتيش في أحوال الرواية للتوصيل إلى معرفة الراجح من ذلك، وقد اختلفت أقوال العلماء فيما ينبغي إذا تعارض الحديث وصلاً

50 - ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الآخر، ج1، 66

⁵¹ - السخاوي، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعرقي، 194.

وإرسالاً⁵². ذلك فإن الحديث إذ روي مرسلاً مرة، وروي مرة أخرى موصولاً، فهذا يعد من الأمور التي تعلُّ بها بعض الأحاديث، ومن العلماء من لا يعد ذلك علة، وتفصيل الأقوال في ذلك على النحو الآتي:

القول الأول: ترجيح الرواية الموصولة على الرواية المرسلة، لأنه من قبيل زيادة الثقة.

القول الثاني: ترجيح الرواية المرسلة.

القول الثالث: الترجيح للأحفظ.

القول الرابع: الاعتبار لأكثر الرواية عدداً.

⁵³ القول الخامس: التساوي بين الروايتين و التوقف .

رابعاً: حجية العمل بالحديث المرسل عند المحدثين بما فيه مرسل سعيد بن المسيب:

بداية قد اتفق المحدثون على أن مرسل الصحابي في حكم الموصول وبالتالي هم يعدونه ليس من صنف الحديث المردود بل من الحديث المقبول، فإن المحدثون كما قال نور الدين محمد عتر الحلبي (معاصر) في منهج النقد في علوم الحديث: إنهم لم يعدوا من المرسل، لأن ذلك في حكم الموصول المسند، لأن روایتهم عن الصحابة والجهالة بالصحابي غير قادحة، لأن الصحابة كلهم عدول قال البراء بن عازب رضي الله عنه: ليس كلنا سمع

52 - مشهور بن مرزوق الحرتزي، مباحث في تحرير اصطلاح الحديث المرسل وحججيه عند السادة المحدثين (جدة: دون دار نشر، 1427هـ)، 14.

53 - الميتي، أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، 200.

الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ، فيحدث الشاهد الغائب⁵⁴.

يُدَلِّلُ أَنَّ الْخَلَافَ يَدُورُ حَوْلَ مَرْسَلِ التَّابِعِيِّ وَهُنَا بَحْدٌ أَنْ جَمِيعَ الْمُحَدِّثِينَ قَالُوا بِأَنَّ حَكْمَ الْمَرْسَلِ هُوَ بِمَثَابَةِ الْبَصِيرِ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَبِالْتَّالِي أَدْخَلُوهُ فِيهِ مَرْسَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِيبِ وَحَجَّتْهُمْ وَدَلِيلُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْمَذْوَفَ مُجَاهُولُ الْحَالِ، لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَهُ، فَقَالُوا الْمَرْسَلُ فِي الْأَصْلِ ضَعِيفٌ مَرْدُودٌ، لِفَقْدِهِ شَرْطًاً مِّنْ شُرُوطِ الْمُقْبُولِ، وَهُوَ اتِّصَالُ السَّنَدِ، وَلِلْجَهْلِ بِحَالِ الرَّاوِيِّ الْمَذْوَفِ، لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ الْمَذْوَفَ غَيْرَ صَحَابِيٍّ، وَفِي هَذِهِ الْحَالِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ضَعِيفًا⁵⁵ قَالَ ابْنُ حِجْرٍ (تَ528هـ) فِي نِزْهَةِ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نَخْبَةِ الْفَكْرِ فِي مَصْطَلِحِ أَهْلِ الْأَثْرِ "إِنْ عَرَفْتَ مِنْ عَادَةِ التَّابِعِيِّ أَنَّهُ لَا يُرْسَلُ إِلَّا عَنْ ثَقَةٍ، فَذَهَبَ جَمِيعُ الْمُحَدِّثِينَ إِلَى التَّوْقِفِ، لِبَقَاءِ الْاحْتِمَالِ".⁵⁶

وذكر أبو شهبة (ت 1403هـ) صاحب الوسيط في علوم الحديث "الذي ذهب إليه جمهور الحدثين أن المرسل من قبيل الحديث الضعيف للجهل بحال المخدوف، لأنه لا يتعين أن يكون التابعي رواه عن الصحابي، بل يجوز أن يكون رواه عن تابعي آخر، وهو يحتمل أن يكون ثقة أو غير ثقة، وعلى الأول يحتمل أن يكون رواه عن تابعي أو صحابي، وعلى الأول يحتمل أن يكون ثقة أو غير ثقة، وهكذا يتعدد هذا الاحتمال إما بالتجويز العقلاني، فإلى ما لا نهاية، وإما بالاستقراء، فإلى

⁵⁴ - الحلبي، منهج النقد في علوم الحديث ، 373.

⁵⁵ - النعيمي، تيسير مصطلح الحديث، ج 1، 88.

56 - ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ج 1، 101.

ستة أو سبعة، وهو أكثر ما وجد من روایة بعض التابعين عن بعض ومتى احتمل أن يكون المروي عنه ضعيفاً، فقد سقط عن درجة الاحتجاج به⁵⁷.

ونقل عن ابن الصلاح (ت 643هـ) في مقدمته: "ثم اعلم أن حكم المرسل حكم الحديث الضعيف، إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر، كما سبق بيانه في نوع الحسن... وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث ونقاد الأثر وقد تداولوه في تصانيفهم وفي صدر صحيح مسلم: المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة".⁵⁸

ولقد علل في مبحث عدم العلة ومنها الإرسال كما ذكر الإمام أبي شهبة ت 1403هـ فقال في بحث رأي المحدثين حول الحديث غير المتصل سندًا وهو الضعيف في نظرهم والذي لم تتوفر فيه شروط وأولها اتصال السند تحت دقة نظر المحدثين في الحكم بالصحة: "إنما حكم المحدثون على الحديث الذي توفرت فيه هذه الشروط بالصحة، لأن السند إذا كان متصلةً أمناً من أن يكون هناك مخدوف يكون منه الكذب أو الغلط وإذا كان الرواة للحديث عدولًاً ضابطين يغلب على الظن صدقهم، ويترجح عدم خطئهم ونسيانهم، ويكون احتمال الكذب أو الغلط احتمالًاً بعيدًاً لأنه يبعد جداً من رجل مستقيم على الشريعة استقامة تامة ورجل ذي مروءة أن يكذب ولا سيما على النبي صلى الله عليه وسلم"⁵⁹. وبالتالي يفهم من كلامه أن المرسل لا يدخل في المحتاج به أو المسند.

وحجتهم هو جهالة الواسطة التي روى المرسل الحديث عنه، إذ قد يكون الساقط صحابياً وقد يكون تابعياً وعلى الاحتمال الثاني بأنه قد يكون ثقة وقد يكون غير ثقة، قال

57 - أبو شهبة ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، 282

58 - الشهزوبي، مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، 55.

59 - أية شهنة ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، 229.

الخطيب البغدادي (ت 463هـ): "والذي نختاره سقوط فرض العمل بالمرسل، وأن المرسل غير مقبول، والذي يدل على ذلك: أن إرسال الحديث يؤدي إلى الجهل بعين راويه، ويستحيل العلم بعده مع الجهل بعينه، وقد بينما من قبل أنه لا يجوز قبول الخبر إلا من عرفت عدالته، فوجب كذلك كونه غير مقبول، وأيضاً فإن العدل لو سُئل عنمن أرسل، فلم يعدله لم يجب العمل بخبره إذا لم يكن معروفاً العدالة من جهة غيره، وكذلك حاله إذا ابتدأ الامساك عن ذكره وتعديله، لأنه مع الامساك عن ذكره غير معدل له فوجب أن لا يقبل الخبر عنه"⁶⁰.

خامساً : التحليل والمناقشة :

هكذا يتبيّن للباحث أن المحدثين على إجماعهم يردون الحديث المرسل ويعدونه من قبيل وصنف الحديث الضعيف نظراً لعلة داخلة عليه وهي انقطاع السند، ومن ذلك قول صاحب البيقونية (ت 1080هـ) : ومرسل منه الصحابي سقط، وبالجملة فالمشهور عن أهل الحديث خاصة القول بعدم صحته ولم يستثنوا أي مرسل كمراسيل سعيد بن المسيب لأنهم يسيرون على قاعدة واضحة وهي وجود علة الانقطاع في السند، قال الإمام مسلم (ت 261هـ) رحمة الله في مقدمة صحيحه: "و المرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل

ويؤكد ابن الصلاح (ت 643هـ) في مقدمة كتابه هذا الرأي العام عند المحدثين وهو أن المرسل لا تقوم به الحجة فيذكر أن المذهب الذي استقر عليه أراء جمahir حفاظ الحديث

⁷⁶ - الهيئة، أثر عمل الحديث في اختلاف الفقهاء، 60.

⁶¹ - مسلم النيسابوري، صحيح مسلم ، ج 1، 5.

ونقاد الأثر وقد تداولوه في تصانيفهم هو إن حكم الرسل حكم الحديث الضعيف إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر ... وهذا احتاج الشافعی رضي الله عنه بمرسلات سعيد بن المسيب فإنها وجدت مسانيد من وجوه آخر ولا يختص ذلك عنده بإرسال ابن المسيب⁶².

وبعد نقل الباحث لعدة أقوال من أهل الحديث يصل لتأكيد أنهم يردون كل مرسى بما فيهم مرسى سعيد بن المسيب ولكن هذا الأمر مختلف لو كان المحدث فقيهاً وإنما الكلام هنا كما يرى الباحث على المحدث الخالص وبالتالي يجد الباحث أن من المفيد تطوير الرأي السابق بأن عدالة التابعي ليست بعيدة عن عدالة الصحابي ويتبعن على المحدثين البحث عن جذور ومبررات رد مرسى التابعي بما فيهم مراسيل سعيد بن المسيب فيما يقبلون مرسى الصحابي فإذا كان الأمر متعلق بالقول أن جميع الصحابة عدول وغيرهم مختلف في عدالته فذلك حسب اعتقاد الباحث ليس، مبرراً كافياً.

وروى الحاكم (ت 405هـ) في كتابه (علوم الحديث) عن يزيد بن هارون قال: "قلت لحماد بن زيد: يا أبا إسماعيل هل ذكر الله عز وجل أصحاب الحديث في القرآن؟" قال: "نعم، ألم تسمع إلى قوله عز وجل: ﴿لَيَنْفَقُهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾⁶³ فهذا فيمن رحل في طلب العلم ثم رجع به إلى من وراءه ليعلمهم إياه"، وقال الحاكم (ت 405هـ): "في هذه الآية دليل على أن العلم المحتاج به هو المسموع دون المرسل".⁶⁴

62 - أبو شهبة ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، 282

.122 : 9 - القرآن، 63

64 - أبو عبد الله الحكم النيسابوري معرفة علوم الحديث ، تحقيق: السيد معظم حسين (بيروت: دار الكتب العلمية، 1977م)، 67.

المبحث الثاني : حكم الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب عند الفقهاء

بداية الفقيه مصطلح يطلق على من غالب عليه استنباط الأحكام الشرعية التفصيلية من الأدلة الواردة في الكتاب والسنة والقياس وغيرها، وعلى رأس هؤلاء الأئمة الأربع أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رحمهم الله ورضي الله عنهم، وقد يجتمع لدى الفقيه التحدث ولكن غالب أكره الاشتغال في الفقه كما هو حال هؤلاء على اختلاف بينهم في الاهتمام بعلم الحديث بين مقل ومستكثر.

قال عياض السلمي (معاصر) في معنى الفقه ومنه يفهم معنى الفقهاء "كلمة الفقه لم تكن تطلق في الاصطلاح الأول إلا على الأحكام الشرعية العملية المستبطة من أدلتها التفصيلية بنوع من الاجتهاد، غير أن المتأخرین أصبحوا يطلقون هذه الكلمة على جميع الأحكام العملية التي تحويها كتب الفقه المصنفة مع أن فيها ما يشتراك في معرفته الخاص والعام من المسلمين، لدلالة النصوص القطعية المشتهرة عليه، فيكون الفقه اسماً بجمعه تلك المسائل لا للعلم بها أو ببعضها، وتأسيساً على ما سبق أصبح اسم الفقيه يطلق على من عرف تلك الأحكام، سواء عرفها بنظر واجتهاد، أو عرفها تقليداً لإمام من الأئمة"⁶⁵.

أولاً: حد الحديث المرسل عند الفقهاء:

آنفًا قد عرض الباحث المرسل في عرف المحدثين أما عند الفقهاء وكذا الأمر لذا
الأصوليين فهو يختلف فمن ذلك ما فصل العالمة محمد الأمين الشنقيطي (ت 1974م) في
المذكورة بأن المرسل عند الفقهاء والأصوليين هو ما سقط من سنده طبقة من طبقات

65 - عياض بن نامي السلمي، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جھله (الرياض: دار التدمرية، 2005م)، 13.

الإسناد، فيدخل فيه أنواع الانقطاع كالمقطوع والمعلول فمن يقبل المقطوع والمعلول يقبل المرسل⁶⁶.

ثانياً: مذاهب العلماء في قبول الحديث المرسل والعمل به أو ردّه:

يصل الباحث هنا إلى البحث في حكم المرسل عند الفقهاء وقد اختلف العلماء في قبول الحديث المرسل بين القبول مطلقاً والرد مطلقاً أو التفصياً فيه على عكس المحدثين

الذين اتفقوا على حكمه قولًا واحدًا :

١- رد الحديث المرسل مطلقاً :

وهو قول جمهور الشافعية و اختيار إسماعيل القاضي و ابن عبد البر وغيرهما من المالكية والقاضي أبي بكر الباقلاني (ت 402هـ)⁶⁷ وجماعة كثيرون من أئمة الأصول، قال الإمام ابن عبد البر (ت 463هـ): "الحجۃ في رد الإرسال ما أجمع عليه العلماء من الحاجة إلى عدالة المخبر عنه، وأنه لابد من معرفة ذلك، فإذا حکى التابعي عمن لم يلقه لم يكن بد من معرفة الواسطة، إذ قد صح أن التابعين أو كثيراً منهم رووا عن الضعيف".⁶⁸

ومن الأدلة على رد المرسل - ويدخل فيه بالتالي مرسل سعيد بن المسيب - استدلال الفقهاء وغيرهم بما رواه غير واحد من أصحاب السنن في حديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (تَسْمَعُونَ، وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ، وَيُسْمَعُ مِنْهُمْ)

⁶⁶ - الشنقطي ، مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر ، 220.

67 - الإمام العلامة، أوحد المتكلمين، مقدم الأصوليين، القاضي أبو بكر، محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن قاسم، البصري، ثم البغدادي، ابن الباقياني، صاحب التصانيف، انتهت إليه رئاسة المالكية في وقته وكان يضرب المثل بفهمه وذكائه مات سنة ثلاثة وأربعين، الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 17، 190-192.

⁶⁸ - رزق، القول الفصيح في العمل بالحديث المرسلا ، 37

يَسْمَعُ مِنْكُمْ)⁶⁹. وما رواه الإمام الشافعي (ت 204هـ) رحمه الله قال: "قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نَصَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، ثُمَّ أَدَاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا.. الحديث، والحديثان دلا على أن شأن الرواية اتصال الإسناد"⁷⁰.

وفي رأي ابن عبد البر (ت463هـ) من المالكية وهو أحد من شد عنهم في رده للمرسل كلام أشبه بالتناقض لكن ما عليه حكم الباحثين كما وقف على ذلك الباحث أنهم يعدونه مما يرده بإطلاق، حيث قال ابن عبد البر (ت463هـ) بعد أن ذكر عن بعض أهل العلم قبول المرسل "وقال سائر أهل الفقه، وجماعة أصحاب الحديث في كل الأمصار فيما علمت: الانقطاع في الأثر علة تمنع من وجوب العمل به، وسواء عارضه خبر متصل أم لا و قالوا إذا اتصل خبر وعارضه خبر مقطع لم يرجع على المقطوع مع المتصل وكان المصير إلى المتصل دونه وأفاد في موضع آخر أن عدم الاحتجاج بالمرسل هو قول الشافعي وأصحابه .⁷¹

2- قبول الحديث المرسل مطلقاً :

من قال بقبول الحديث المرسل والعمل به: الإمام مالك بن أنس (ت 179هـ)⁷²، وأبو حنيفة (ت 150هـ)⁷³، وجمهور أصحابهما، وأكثر المعتزلة كأبي هاشم، وأحمد بن حنبل

69 - آبادی، عون المعبود، .75

.76 - نفس المرجع، 70

71 - عبد الهادي، الحاديث المرسل حقيقته وحجيتها، 129.

72 - هو شيخ الإسلام ، حجة الأمة ، إمام دار المحررة أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر صاحب المذهب، ولد على الأصح في سنة ثلث وتسعين من كتبه المدونة والموطأ وقد مات سنة تسع وسبعين ومائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 8، 49 .68

في إحدى الروايتين عنه وابن القيم (ت 751هـ) وابن كثير (ت 774هـ)⁷⁴ وغيرهم، ولم في قبولة أقوال: أولها: قبول كل مرسلاً سواءً بعد عهده وتأخر زمانه عن عصر التابعين حتى مرسلاً العصور المتأخرة، وهذا توسيع غير مقبول، ومردود بالإجماع في كل عصر، ولو عمل به لزالت فائدة الإسناد وبطلت خصيصة هذه الأمة، وثانيها: قبول مراسيل التابعين وأتباعهم مطلقاً، قال ابن الحنبلي في "قفو الأثر": "والمحتر في التفصيل قبول مرسلاً الصحابي إجماعاً، ومرسلاً أهل القرن الثاني والثالث عندنا (الحنفية) وعند مالك مطلقاً، وثالثها: قبول إرسال التابعين على اختلاف طبقاتهم، وهو قول مالك وجمهور أصحابه، وأحمد بن حنبل، وكل من يقبل المرسل من أهل الحديث، ورابعها: قبول مراسيل كبار التابعين دون صغارهم لقلة روایتهم عن الصحابة كما حكاه ابن عبد البر في التمهيد⁷⁵.

واختلف القائلون بقبول المرسل مطلقاً في طبقته هل هو أعلى من المسند، أو دونه، أو مثله؟ والقائلون بأنه أرجح وأعلى من المسند، وجّهوه بأن من أسنده فقد أحالك على إسناده، والنظر في أحوال رواته والبحث عنهم، ومن أرسل مع علمه ودينه وإمامته وثقته فقد قطع لك بصحته وكفاك النظر فيه وهذا قول كثير من الحنفية وبعض المالكية فيما حكى ابن عبد البر عنهم⁷⁶. ويرى الأحناف أنه (أي المرسل) يقبل مطلقاً إذا كان المرسل ثقة، وهي روایة عن احمد وبعض المالكية، وحجتهم: "أن من أسنده فقد برئ وهذه قاعدة عند

73 - النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، أبو حنيفة، إمام الحنفية، الفقيه المحتهد المحقق، أحد الأئمة الاربعة عند أهل السنة، ولد ونشأ بالكوفة وكان قوي الحجة، من أحسن الناس منطقاً مات ببغداد. الزركلي، الأعلام للزركي، ج 8، 36.

74 - إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، أبو الفداء، عماد الدين حافظ مؤرخ فقيه، ولد في قرية من أعمال بصرى الشام سنة 701هـ، من كتبه البداية والنهاية وتفسير القرآن الكريم، وتوفي بدمشق سنة 774هـ. الزركلي، الأعلام للزركلي، ج 1، 320.

75 - رزق، *القول الفصل في العمل بالحديث المرسل*، 34.

⁷⁶ - العلائي، جامع التحصيل، في أحكام المراسيم، 34.

المحدثين، ولذلك ترى كثيراً من العلماء عندما ينظرون في الكتب المتقدمة يقولون: هؤلاء قد
برعوا ساحتهم، حتى ولو كان في كتبهم بعض الأحاديث الضعيفة والموضوعة، لأنهم قد
أنسدوها ما يروونه، ومن أنسد فقد برئ، ومن أنسد فقد أحال أي: أحالك على التعب
والشقاء والبحث".⁷⁷

ونقل محمد القاسمي عن القرافي (ت 468هـ)⁷⁸ قوله: "حجۃ الجواز أن سکوته عنه مع عدالة الساكت، وعلمه أن روایته يتربّع عليها شرع عام فيقتضي ذلك أنه ما سكت عنه إلا وقد جزم بعدها فسکوته كإخباره بعدها، وهو لو زکاه عندنا قبلنا تزکیته، وقبلنا روایته فكذلك سکوته عنه حتى قال بعضهم إن المرسل أقوى من المسند بهذا الطريق لأن المرسل قد تذمّر الراوي وأحذه في ذمته عند الله تعالى، وذلك يقتضي وثوقه بعدها، وأما إذا أستد فقد فوض أمره للسامع ينظر فيه، ولم يتذمّر فهو أضعف من الإرسال".⁷⁹

وفصل وأحاديث التفصيل الحصاص (ت 370هـ)⁸⁰ رحمة الله في مبحث خاص بالمرسل ونقل العديد من الأدلة على قبول المرسل بالإطلاق عارضاً أدلة في ذلك وهي كثيرة وينقل منها الباحث قوله في المسألة "إذ كان المستند من أخبار الآحاد مقبولاً وجب أن يكون

77 - محمد حسن عبد العفار، شرح كتاب التدليس في الحديث للدمياني، "دروس صوتية قام بتقديمها موقع الشبكة الإسلامية"، 13.

78 - شهاب الدين، أبو العباس أحمد بن أبي العلاء، إدريس بن عبد الرحمن بن عبد الله بن يلين الصنهاجى البهافشىمي البهنسى المصرى، أحد الأعلام المشهورين انتهت إليه رئاسة الفقه على مذهب مالك وتوفي بدير الطين فى عام أربعمائة وثمانين وستمائة ودفن بالقرافة. إبراهيم بن علي اليعمرى، الديباج المذهب فى معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: محمد الأحمدى أبو النور (القاهرة: دار التراث للطبع والنشر، د- ت)، ج 1، 238-239.

79 - القاسمي، قواعد التحديد من فنون مصطلح الحديث ، 134.

80 - أحمد بن علي الرازي، أبو بكر، ويُلقب بالجلاصي، ولد في مدينة الري سنة خمس وثلاثمائة، سُكن بغداد، كان من أعظم وأكابر علماء الحنفية في زمانه، من مؤلفاته أحكام القرآن، توفي ببغداد سنة سبعين وثلاثمائة. محيي الدين أبي محمد عبد القادر بن محمد الحنفي، المحاور المضيّعة في طبقات الحنفية، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو (القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر، 1993م)، ج 1، 220-223.

المرسل منها بمثابة من حيث وجب الحكم بعده المنقول عنه في الظاهر من حيث شهد النبي عليه السلام لأهل عصره والتابعين بالصلاح كما شهد للصحاباة فوجب حمل آرائهم على ما حملنا عليه أمر الصحابي إذا قال : قال النبي لأن ظاهر حالم يقضي تعديلهم بشهادة النبي عليه السلام لهم بذلك⁸¹. وبالتالي هذا الرأي يقبل المرسل مطلقاً فما بالك بمرسل الثقة سعيد بن المسيب فلا خلاف في قبول مراضيله عندهم.

3- التفصيل في الرد والقبول حسب حال المرسل :

للاحتجاج بالحديث المرسل عمد الفقهاء والأصوليون إلى اعتماد معيار لنقد الحديث المرسل وتحقيقه للتأكد من صلاحيته في استنباط الأحكام الشرعية، قال الإمام الشافعي (ت 204هـ) رحمه الله : "واحتاج بمرسل كبار التابعين، بتوفّر شروط وهي: أولاً: أن لا يُعرف له روایة عن غير مقبول الروایة من مجهول أو محروم.

يُخالف الحفاظ عند الإسناد لم يقبل ^{”رسَلَهُ“}.

وثالثها: أن يكون من كبار التابعين فإنهم لا يروون غالباً إلا عن صحابي أو تابعي كبير أما غيرهم من صغار التابعين ومن بعدهم فيتوسعون في الرواية عمن لا تقبل روايته" ⁸².

81 - أبوبكر أحمد بن علي المحساص، أصول الفقه المسمى الفصول في الأصول، تحقيق، عجيل جاسم النشمي (المملكة العربية السعودية: التراث الإسلامي ،ط3، 1994م) ،ج3، 147.

82 - أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب المخنطي، *شرح علل الترمذى*، تحقيق: نور الدين عتر (بدون مكان نشر: دار الملاح للطباعة والنشر، ج 1، د-ت)، 302.

إن عدالة كبار التابعين كسعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح ومكحول وأمانتهم تحول دون روایتهم عن غير الثقة، فلا يستجيز هؤلاء الجزم بحديث إلا بعد التأكيد من ثبوته وعدم وجود ما يقتضي القدح في المرسل، والدليل على ذلك ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يرسل إلى سعيد بن المسيب يسأله عن قضايا أبيه عمر رضي الله عنه وأحكامه مع علمه بأنه لم يدركه ولم يختلف عليه اثنان في قبولها منه مرسلة، وقد قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله (ت 241هـ): "إذا لم يقبل سعيد بن المسيب عن عمر فمن

وعلى ضوء قبل الفقهاء مراسيل بن المسيب بل نالت مراسيل هذا التابعي الجليل اتفاق الفقهاء جمِيعاً ويرى الباحث: ورغم ما ورد من إشكال عند السادة الشافعية واحتلافهم في تأويل قول إمامهم في أن سعيد بن المسيب إرساله عندنا حسن كما نقل ذلك النووي (ت676هـ) في مختصره "أما الشافعی فنص على أن مرسلات سعيد بن المسيب: حسان، قالوا: لأنَّه تتبعها فوجدها مسندة"⁸⁴ فحمل البعض قوله على قبول مراسيله مطلقاً ولكن الأرجح حسب ما يرى الباحث قبول الشافعی لمرسل سعيد حسب قواعده ليس على الإطلاق ونقل عنه أنه رد بعض مرويات سعيد المرسلة ولم يحتاج بها كما نقل ذلك ابن رجب الحنبلي (ت795هـ)⁸⁵ في العلل وغيره قال البيهقي (ت458هـ):

⁸³ - رزق، القول الفصل في العمل بالحاديـث المرسـل، 34.

84 - أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، اختصار علوم الحديث، تحقيق: أحمد محمد شاكر (بيروت: دار الكتب العلمية، د-ت) ، 48

85 - الإمام الحافظ زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن البغدادي ثم الدمشقي الحنفي المشهور بابن رجب، ولد في بغداد سنة ست وثلاثين وسبعين، له عدة مؤلفات منها جامع العلوم والحكم. ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ج 6، 339.

86 - الإمام الحافظ العلامة شيخ خرسان أبو بكر أحمد بن الحسين بن موسى صاحب التصانيف منها السنن الكبرى ودلائل النبوة ولد سنة أربع وثمانين وثلاث مئة ومات في نيسابور سنة ثمان وخمسين وأربع مئة لكنه دفن في بيته وهي ضاحية من أعمال نيسابور.

"وقد ذكرنا لابن سعيد مراسيل لم يقبلها الشافعى حين لم ينضم إليها ما يؤكدها ومراسيل
لغيره قال بها انضم إليها ما يؤكدها قال: وزيادة ابن المسيب في هذا على غيره إنه أصح
التابعين إرسالاً فيما زعم الحفاظ".⁸⁷

وبسبب تخصيص مرسلات سعيد من غيرها عندهم كما قال الحاكم النيسابوري (ت 405هـ) : "لأنه من أولاد الصحابة، فإن أباه المسيب ابن حزن من أصحاب الشجرة وبيعة الرضوان وقد أدرك سعيد عمر وعثمان وعلياً وطلحة والزبير إلى آخر العشرة وليس في جماعة التابعين من أدركهم وسمع منهم غير سعيد وقيس بن أبي حازم ثم مع هذا فإنه فقيه أهل الحجاز ومفتิهم وأول فقهاء السبعة الذين يعد مالك بن أنس إجماعهم إجماع كافة الناس، وقال الحاكم (ت 405هـ) رواياً عن يحيى بن معين : أصح المراسيل مراسيل سعيد بن المسيب وأيضاً فقد تأمل الأئمة المتقدمون مerasile فوجدوها بأسانيد صحيحة، وهذه الشرائط لم توجد في مراسيل غيره فهذه صفة المراسيل عند أهل الحديث" .⁸⁸

ولا زال في المسألة إشكال وربما تناقض حيث كثيراً ما ينقل أصحاب الشافعی أنه يأخذ بمراسيل سعید بن المسبیب على أطلاقه دون النظر إلى ما يؤکدھا والراجح عند الباحث لإزالة هذا التناقض وتجلیة الغموض وكشفه إن الأمر غير ذلك فالقاعدة أن كل مرسل - بفتح السین - متهم لحين اثبات ما يؤکدھ عند الشافعی بدلیل أن الشافعی كما مر ذکرہ رد أحادیث عن سعید بن المسبیب، وقد نقل عن الشافعی أصل المسألة وما یشیر لذلك، جاء

³ الصالحي، طبقات علماء الحديث، ج 3، 329-331.

87 - أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعرaci، تحقيق عبد الكريم الحضير ومحمد آل فهيد (المملكة العربية السعودية: مكتبة دار المنهاج، 1426هـ)، ج 1، 260.

⁸⁸ - الحكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، 67.

في النكث على مقدمة ابن الصلاح (ت 643هـ) "وينبغي أن يستثنى من موضع الخلاف سعيد بن المسيب على قاعدة الشافعى نص على قبول مرسله الإمامان الشافعى وأحمد بن حنبل (ت 241هـ) وغيرهما قال أَحْمَدٌ "أَخْذَ النَّاسَ بِرَوَايَتِهِ عَنْ عُمُرٍ فَيَمْنَ يَقْبَلُ" وَقَالَ "الدُّورِي" سمعت يحيى بن معين يقول أَصْحَحُ الْمَرَاسِيلِ سعيد بن المسيب" وقال علي بن المديني "مرسل الشعبي وابن المسيب أَحَبُّ إِلَيِّي مِنْ دَاؤِدَ بْنَ الْحَصَّينِ"⁸⁹. ونقل السخاوي (ت 902هـ) قائلاً "وقد صرَّحَ ابن برهان (ت 518هـ)⁹⁰ في الوجيز أن مذهبَهُ أنَّ المراسيل لا يجوز الاحتجاج بها إِلَّا مَرَاسِيلُ الصَّحَّابةِ وَمَرَاسِيلُ سعيدٍ وَمَا انعقدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى الْعَمَلِ به"⁹¹.

ثالثاً : التحليل والمناقشة:

بعد العرض السابق يصل الباحث لتحليل ومناقشة رأي المذاهب الفقهية الأربع في هذه المسألة وهي الحنفية والمالكية والحنابلة والشافعية:

أ- رأي الحنفية : لخصه أبو بكر الجصاص (ت 370هـ) رحمه الله "والصحيح عندي وما يدل عليه مذهب أصحابنا أن مرسل التابعين وأتباعهم مقبول وكذلك عندي قبوله في أتباع التابعين ما لم يظهر منهم ريبة، وكذلك كان مذهب أبي حنيفة، فإن الذي لا شك فيه أن مراسيل غير العلماء الموثوق بعلمهم ودينهم، ومن يعلم أنه لا يرسل إلا عن غير

89 - بدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بجادر، النكوت على مقدمة ابن الصلاح تحقيق زين العابدين بن محمد بلا فريج (الرياض: أضواء السلف، الطبعة الأولى، 1998م)، ج 1، 520.

90 - العلامة الفقيه أبو الفتح أحمد بن علي بن برهان بن الحمامي، البغدادي الشافعى مات كهلا سنة ثمانى عشرة وخمسمائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 19، 457.

⁹¹ السحاوي، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعرافي، 272.

الثقات غير مقبول"⁹². فعلم من الحصاص (ت 370هـ) هذا أن أئمة الحنفية صاروا إلى أربعة مذاهب في المرسل، وإليك تفصيل هذه المذاهب مع بيان من رجحه من المتأخرین.

أولها : مذهب عيسى بن أبىان (ت 221هـ)⁹³ الذى شرط لقبول الحديث المرسل أن يكون مقبولاً من القرون الثلاثة، أما بعدها فإنَّ كان من أئمَّة الدين، عارفاً بالجح والتعديل قُبِلَ وإلا فلا، وثانيها : مذهب أبي الحسن الكرخي (ت 340هـ)⁹⁴ : ويلاحظ أن رأيه واسع جداً، بل هو أوسع المذاهب، وهو أنَّ مرسل كل عدل مقبول من غير أي تفرقة، سواء كان من القرون الثلاثة وثالثها: مذهب الجصاص الرازى (ت 370هـ) نفسه وهو مرسل من كأنَّ من القرون الثلاثة حجة ما لم يعرف منه الرواية عمن ليس بعدل ثقة، ومرسل من كأنَّ بعدها لا يكون حجة إلا من اشتهر بأنه لا يروي إلا عمن هو عدل ثقة ،رابعها: مذهب بعض شيوخ الجصاص: لا يقبل المرسل بعد القرون الثلاثة⁹⁵.

والقول الجامع والراجح: هو كما مال لذلك غير واحد كما ذكر عبدالمجيد التركماني (معاصر) في دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية: رأي عيسى بن أبيان (ت 221هـ) لأن من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم شهد للقرون الثلاثة بالخير والصلاح وليس بينه وبين قول الحصاص كبير فرق لأن الذي يشتهر بين الناس

⁹² - الجصاص، أصول الفقه المسمى، الفصول في الأصول ، ج3، 147.

93 - عيسى بن أبان فقيه العراق تلميذ محمد بن الحسن وقاضي البصرة له تصانيف وذكاء مفرط توفى سنة إحدى وعشرين ومئتين. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 10، 440.

94 - الشیخ الإمام الزاهد، مفتی العراق، شیخ الحنفیة أبو الحسن، عبید الله بن الحسین بن دلال، البغدادی الكرجی الفقیه انتهت إلی رئاسة المذهب، وانتشرت تلامذته في البلاد توفی سنة أربعين وثماناء. الذھی، سیر أعلام النبلاء، ج 15، 426-427.

95 - عبدالجيد التركمانى، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، (باكستان: مدرسة النعمان، 2009م)، 382-385.

لأنه لا يروي إلا عن عدل ثقة لا يمكن إلا أن يكون إماماً في هذا الفن لأن العدل الثقة الجاهل بأحوال الرواية لا يعتبر قوله في التوثيق والتعديل، فكيف يكون مشهوراً بأنه لا يروي إلا عن عدل، وينبغي تقييد قول عيسى بن أبىان (ت 221هـ) في القرون الثلاثة بأن لا يعرف منه الرواية عن غير العدل، كما قيد به الحصاص⁹⁶.

وبالتالي مرسل الثقة التابعي سعيد بن المسيب عند السادة الأحناف في القمة والصدارة إن صح التعبير لتوفر كل دواعي وأسباب القبول في الحديث المرسل وهم يأخذون بمراسيله كأخذهم بأي حديث مسندة وفي المسائل التي لم يأخذوا بأحاديث لم تكن العلة في تضعيفهم له ولكن لأسباب أخرى كما سيأتي في الفصل الثالث.

بـ- رأي المالكية : الرأي عند جمهورهم وعليه العمل وبمذهبهم وما اشتهر عنهم هو أن المرسل حجة ويلزم به العمل كما يلزم بالمسند سواء، إذا كان الراوي ثقة لا يروي إلا عن ثقة، قال الإمام أبو الوليد الباقي (ت474هـ)⁹⁷ : فإن جمهور الفقهاء على العمل بموجبه، ولو تبعت أخبار الفقهاء السبعة وسائر أهل المدينة والشاميين والковفيين والبصريين لوجدت أنتمتهم كلهم قد أرسلوا الحديث ورووه مرسلاً وأخذوا به، ودليل ثانٍ وما يدل على ذلك إجماع الناس على نقل المرسل إلى اليوم ولا فائدة في نقله وروايته والاشتغال به إلا العمل بموجبه وبهذه الطريقة أثبتنا العمل بخبر الأحاديث المسندة...⁹⁸.

وقال الباقي (ت474هـ) في كتاب الإشارة في أصول الفقه كذلك "ومذهب الإمام

.386 - نفس المراجع، 96

97 - الإمام العلامة، الحافظ، ذو الفنون، القاضي أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أبي طالب الأندلسى، القرطبي، الباجي، الذهبي، صاحب التصانيف ولد أبو الوليد في سنة ثلث وأربعين وثمانمائة وتوفي سنة أربع وسبعين وأربعين. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 18، 536-544.

98 - أبو الوليد سليمان الباجي، إحکام الفصول في أحکام الأصول، تحقيق، عبد المجید الترکي (بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1995م)، 358.

مالك رحمة الله قبول الخبر المرسل إذا كان أرسله عدلاً عارفاً بما أرسل كما يقبل المسند
وقد احتاج به في مواضع كثيرة⁹⁹ .

ويضيف الباحث بعد البحث عن موقف المالكية من الحديث المرسل أئمماً يقبلونه إذا كان صاحبه من المدينة المنورة ولا يريد الباحث الخوض في تفاصيل هذا الرأي من إثبات أو تفنيد حيث إن هذا خارج مع ما يصبووا له الباحث وسياق المبحث ولكن لا يعارضه بل يؤيده في نفس الوقت من حيث إن سعيد بن المسيب من المدينة بل من أعلامها وأشهر التابعين فيها، وقد حكى ابن العربي (ت 343هـ)¹⁰⁰ في عارضة الأحوذى عن مالك أن مذهبة قبول مراسيل أهل المدينة دون غيرهم، قال: وتحقيق مذهب مالك أنه لا يقبل إلا مراسيل أهل المدينة ويعلق حاتم باي (معاصر) الذي أورد هذا الخبر في كتابه التحقيق في مسائل أصول الفقه التي اختلف النقل فيها عن الإمام مالك بن أنس: والظاهر إن مستند ابن العربي (ت 343هـ) في هذا النقل هو لخط مالك حيث إن المراسيل التي كان يعتمد عليه في الموطأ هي مراسيل أهل المدينة لتصرف مالك لأن المراسيل التي كان يعتمد عليه في الموطأ هي مراسيل أهل المدينة لأنها أنقى المراسيل وأصلحها بخلاف غيرها¹⁰¹. وهكذا يقبل السادة المالكية في جمهورهم المرسل ومنه مرسل سعيد المسيب وقد احتاجوا بمراسيله في كثير من مسائل الفقه وأحكام الشريعة.

99- أبوالوليد سليمان الباقي، الإشارة في أصول الفقه، تحقيق، عادل محمود عبدالموجود وعلي محمد عوض (المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الثانية، 1997م)، 215.

100- العلامة الحافظ القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الإشبيلي ولد سنة ثمان وستين وأربع مئة أخذ عن أبي حامد الغزالي وغيره وتوفي ابن العربي بالعدوة بفاس في ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وخمس مئة. الصالحي، طبقات علماء الحديث، ج 4، 68-

101- حاتم باي، التحقيق في مسائل أصول الفقه التي اختلف النقل فيها عن الإمام مالك بن أنس، 304.

ج- رأي الشافعية : أولاً فيما يخص رد المرسل وهو ما عليه المذهب برد المرسل إن لم يوافق الشروط التي وضعوها لقبوله كما بينه الباحث في السابق من أنواع الحكم على المرسل وخلاف ذلك هو رد الحديث المرسل ولقد اعتبر الشافعي (ت 204هـ) أن مراسيل سعيد بن المسيب حجة كما ورد في التفصيل وبالتالي لا يمكننا الجزم بأن المذهب الشافعي يرد المرسل على إطلاقه ولا يقبله على إطلاقه وإنما الأصل فيه رده والفرع والاستثناء قبوله إذا وافق الشروط، وهي شروط أكثر تضييقاً من شروط السادة الأحناف وغيرهم كما تبين بل وجد من أصحابه أبي الشافعي (ت 204هـ) يرد حتى مراسيل سعيد بن المسيب لأنه أول كلاماً للأمام الشافعي يحتمل رد كل مرسل. ثانياًها : قبول المرسل بالشروط التي وضعها الشافعي وقد بينها الباحث مفصلاً ومنها مراسيل سعيد بن المسيب، وما يؤكد هذا التحليل دليل من الإمام النووي (ت 676هـ) في كتابه الإرشاد حيث قال "اشتهر عند فقهاء أصحابنا أن مرسل سعيد حجة عند الشافعي حتى إن كثيراً منهم لا يعرفون غير ذلك وليس الأمر على ذلك... وإنما رجح الشافعي به والترجح بالمرسل صحيح وقال قد جعل الشافعي لراسيل كبار التابعين مزية على غيرهم كما استحسن مرسل سعيد".¹⁰²

وَمَا لَا يَدْعُ لِلشَّكِ بِمَحَالٍ فِي رأْيِ السَّادَةِ الشَّافعِيَّةِ مِنْ أَحَادِيثِ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسِيبِ مَا شَرَحَهُ وَوَضَّحَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ (ت 463هـ) وَهُوَ حِيثُ قَالَ الْخَطِيبُ: "اَخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ مِنْ اَصْحَابِ الشَّافعِيِّ فِي قَوْلِهِ هَذَا، مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: أَرَادَ الشَّافعِيُّ بِهِ أَنْ مُرْسَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسِيبَ حَجَّةً، لِأَنَّهُ رَوَى حَدِيثَ الْمُرْسَلِ، فِي النَّهِيِّ عَنِ بَيعِ الْلَّحْمِ بِالْحَيْوانِ، وَأَتَبَعَهُ بِهِذَا الْكَلَامِ، وَجَعَلَ الْحَدِيثَ أَصْلًا لَمْ يَذْكُرْ غَيْرَهُ، فَيَجْعَلْ تَرجِيحاً لَهُ، فَعَلَ ذَلِكَ لَأَنَّ مَرَاسِيلَ

102 - أبو زكريا يحيى بن شرف النزوبي، الإرشاد، تحقيق نور الدين عتر (دمشق: مطبعة الصباح، ط7، 2009م)، 82.

سعید تبعـت، فوـجـدت كـل مـسـانـيد عـن الصـحـابة مـن جـهـة غـيرـ، وـمـنـهـم مـن قـالـ: لـا فـرقـ بـيـن مـرـسـل سـعـید بـن الـمـسـیـبـ، وـبـيـن مـرـسـل غـیرـه مـن التـابـعـینـ، وـإـقـامـة رـجـح الشـافـعـیـ بـهـ والـتـرجـیـح بـالـمـرـسـل صـحـیـحـ، وـإـن کـان لـا يـجـوز أـن يـحـسـن بـه عـلـی إـثـبـاتـ الـحـکـمـ¹⁰³ـ.

ويضيف الخطيب (ت463هـ) كذلك "وهذا هو الصحيح من القولين عندنا، لأن في مراسيل سعيد ما لا يوجد مسندًا بحال من وجه يصح، وجعل الشافعي مراسيل كبار التابعين مزية على من دونهم، كما استحسن مرسيل سعيد بن المسيب على من سواه"¹⁰⁴ وبالتالي يرى الباحث أن الأمر عند الشافعية في قبول مراسيل سعيد بن المسيب أنها على الأغلب وليس على الإطلاق.

د- رأي الحنابلة: فمعظم رأيهم كما بينه الباحث مع قبول الحديث المرسل مع أن أقوالهم اختلفت باختلاف الروايات عن الإمام أحمد رحمه الله، غير أن أكثر أئمتهم أخذوا بالمرسل، وجعلوا روایة المقبول أرجح، ومن احتاج به ومن رجحه: الكلوذاني (ت348هـ)¹⁰⁵ وابن عقيل وابن الجوزي وابن تيمية وابن قدامة وابن النجاشي وابن المبرد والشنقيطي، قال الحافظ ابن رجب الحنبلي (ت795هـ) وينسبه إلى أكثر أئمتهم "وقد استدل كثير من الفقهاء بالمرسل وهو الذي ذكره أصحابنا أنه الصحيح عن الإمام أحمد"¹⁰⁶.

103 - الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، 28.

.28 - نفس المرجع، 104

105 - الشيخ الإمام، العلامة الورع، شيخ الحنابلة أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن حسن العراقي، الكلواذاني، ثم البغدادي، مولده في سنة اثنين وأربعين وثلاثين وأربعين، ووفاته سنة عشر وخمسين. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 9، 348-349.

¹⁰⁶ - التركمان، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، 378.

وأبن تيمية (ت 728هـ)¹⁰⁷ رأى ليس بعيد ولا مناقض لإمام المذهب مضمونه وجوب توفر الثقة في المرسل بكسر الراء وهو تحصيل حاصل وتأكيد على الرأي في المسألة وقال فيه "من علم من حاله أن لا يرسل إلا عن ثقة قبل مرسله ومن عرف أنه يرسل عن الثقة وغير الثقة كان إرساله روایة عمن لا يعرف حاله فهذا موقوف وما كان من المراسيل مخالفًا لما رواه الثقات كان مردوداً¹⁰⁸".

واعتبر ابن القيم الجوزية (ت 751هـ) وهو من الخنابلة أن المرسل صنف من الضعيف وهو محتاج به وهو مقدم على القياس كما بيّن ذلك في الأصل الرابع من أصول مذهب الإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ) فقال : "الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف، إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجحه على القياس، وليس المراد بالضعف عنده الباطل ولا المنكر ولا ما في روایته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه فالعمل به بل الحديث الضعيف عنده قسم الصحيح وقسم من أقسام الحسن ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف بل إلى صحيح وضعيف، وللضعف عنده مراتب فإذا لم يجد في الباب أثراً يدفعه ولا قول صاحب، ولا إجماع على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس" .¹⁰⁹

وبالتالي يرى الباحث أن الخنابلة ممثلين في الإمام أحمد رحمه الله يأخذون بالمرسل الذي يعدونه من الحديث الضعيف مالم يعارضه حديث صحيح ومن ذلك مراضيل ابن المسب

107 - الإمام الريانى إمام الأئمة ومفتى الأمة وبخر العلوم سيد الحفاظ وفارس المعانى والألفاظ شيخ الإسلام تقى الدين أبو العباس أحمد بن الشیخ الإمام شهاب الدين أبي الحasan عبد الحلیم نزیل دمشق شیوخه أزيد من مئة شیخ له مؤلفات كثیرة في شتى أبواب الشریعة توفی في سنة ثمان وعشرين وسعمائة. الصالحی، طبقات علماء الحدیث، ج 4، 279-296.

108- أبو العباس تقى الدين أحمد ابن تيمية، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقادرية ،تحقيق: محمد رشاد سالم (المملكة العربية السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ،ط1، 1986م)، ج7، 435.

109 - ابن قيم الجوزية ، إعلام الموقعين عن رب العالمين ، 26.

وهو ما أشار إليه ابن القيم الجوزية (ت 751هـ) كما مر ذكره وكذلك مما يقوى رأي الباحث في المسألة قول الحافظ ابن رجب (ت 795هـ): "وظاهر كلام أحمد أن المرسل عنده من نوع الضعيف لكنه يأخذ بال الحديث إذا كان فيه ضعف ما لم يجيء عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن أصحابه خلافه قال الأثرم أبو عبد الله ربما كان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي إسناده شيء فيأخذ به إذا لم يجيء خلافه أثبت منه مثل حديث عرو بن شعيب وابراهيم المجري وربما أخذ بال الحديث المرسل إذا لم يجيء خلافه" ¹¹⁰.

هذا عن الحديث المرسل عند التابعين أما عند الصحابة فلا يوجد أدنى اختلاف بين الحديثين أو بين الفقهاء في أمر قبوله والاحتجاج به ولا يلتفت للرأي الذي يرد كل حديث مرسل سواء من صحابي أو تابعي، وفي محاولة التقريب بين الرأيين حاول ابن رجب رحمه الله (ت 795هـ) التوفيق بين جمهور المحدثين الذين ردوا الاحتجاج بالحديث المرسل وبين جمهور الفقهاء القابلين له فقال: "واعلم أنه لا تنافي بين كلام الحفاظ وكلام الفقهاء في هذا الباب، فإن الحفاظ يريدون صحة الحديث المعين فإذا كان مرسلاً، وهو ليس ب صحيح على طريقتهم لانقطاعه وعدم اتصال إسناده إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأما الفقهاء فمرادهم صحة ذلك المعنى الذي دل عليه الحديث فإذا عضد ذلك المرسل قرائن تدل على أن له أصلاً قوي الظن بصحة ما دل عليه فاحتاج به مع ما احتفى به من القرائن وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة كالشافعي وأحمد وغيرهما مع أن في كلام الشافعي ما يقتضي صحة المرسل حينئذ¹¹¹.

110 - النسائي، سنن النسائي، 131.

111 - ابن رجب الحنبلي، *شرح علل الترمذى* (الزرقاء: مكتبة المنار، 1987م)، ج 1، 545-546.

وكما يقول رضا أحمد صمدي (معاصر) "وصفوة القول إن هناك فرقاً بين الاحتجاج بالمرسل وبين صحة الحديث المرسل، فالإسناد إذا صح إلى التابع الذي لا يروي إلى عن الصحابة أو توافر شروط أخرى تفيد الثقة بمراسيله يكون بذلك صالحاً للاحتجاج ولكن لا يطلق القول بصحة الحديث من هذا الطريق المرسل، فالم Merrill صورة ناقصة للإسناد ولم تختلف كلمتهم على ضعف الحديث المرسل، أي ضعف نسبته (كلاماً) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أما اعتماده (الاحتجاجاً) بديلاً عن الرأي فهذا عمل غالب المحدثين

ويرى الباحث بأن رد المرسل جملة واحدة وعلى رأسها مراسيل الثقة سعيد ابن المسيب ضيئ على الأمة الكثير من الأحاديث المهمة التي أثرت بطريقة أو أخرى في مسيرة الفقه الإسلامي والمعاملات وفي الأخلاق وغير ذلك من فروع الشريعة كما إن الأخذ بها بدون تدقيق أي من غير النظر لموثوقية وعدالة الراوي وضبط الرواية هكذا جزافاً وهذا لم يحصل قصراً على المرسل بل على كل أشكال الحديث الضعيف وخاصة شديد الضعف الذي جعلته فرق وعروش وأئمة ضلالات مطية للوصول لغاياتهم مما أضاف للأئمة رصيداً ليست في حاجة إليه من النصوص فلديها الفائض منه تلك الأحاديث الموجهة سياسياً أو المحمدة لفرقة أو طائفة معينة والمفروضة لوحدة المسلمين والداعمة للتطرف والغلو في الدين فيزيدون الطين بلة، والمرض علة. قال الإمام الغزالى (ت 505هـ)¹¹³ والمسألة أي الاحتجاج

¹¹² - صمدي، الإسناد عند المحدثين :الدلالة، التاريخ، 70.

113 - الشيخ الإمام البحر، حجة الإسلام حامد محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، الشافعي، الغزالي، صاحب التصانيف، مولده سنة خمسين وأربعين، من مؤلفاته المستضطى والإحياء، توفي سنة خمسين وخمسة وخمسة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 9، .349-348

بالمرسل في محل الاجتهاد ولا يثبت فيها إجماعاً أصلاً.. فإن قيل قبل بعضهم وسكت الآخرون فكان إجماعاً قلنا: لا نسلم ثبوت الإجماع بسكونهم لا سيما في محل الاجتهاد بل لعله سكت مضمراً للإنكار أو متربداً فيه¹¹⁴.

ويرى الباحث بأن سبب الاختلاف بين الفقهاء والمحدثين في رد الحديث المرسل على مختلف أقوالهم في المرسل راجع أساساً لضوابط الضبط والعدالة التي وضعها كلاً من المحدثين والفقهاء والتي قد يتفقون في بعضها وقد يختلفون، قال ابن أبي شهبة (ت 1403هـ) : "العدالة التامة الكاملة أما الناقصة القاصرة فلا يكتفى فيها في الحكم بالصحة والمراد من العدل عند المحدثين عدل الرواية وهو المسلم البالغ العاقل السالم من أسباب الفسق وخوارم المروءة أو المسلمة المتصفية بذلك، فيدخل فيه الذكر والأثنى والحر والعبد والمبصر والكفييف، والمحدود في قذف إذا تاب عند الجمهور وأما عدل الشهادة فإن أئمة الفقه يشترطون فيها شروطاً أكثر من ذلك كالحرية والعدد، والإبصار، والذكورة في بعض الأمور كالمحدود، وقد سبق تفصيل القول في الفرق بين عدل الرواية وعدل الشهادة في فصل شروط الراوي في الإسلام دقة نظر المحدثين في العدالة" .¹¹⁵

كما أن الفقيه ينظر إلى المتون أكثر من نظره إلى الأسانيد، والمحدث ينظر إلى الأسانيد أكثر من نظره إلى المتون، ولا يريد الباحث التوسع في هذا الأمر ويكتفي من ذلك أن يشير إلى أن للعدالة عند المحدثين طرقاً هي:

114 - أبو حامد محمد الغزالى ، المستصفى من علم الأصول (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، د-ت)، ج1، 170-171.

115 - أبو شهبة ، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، 227.

وأخيراً يرى الباحث بأن علم الحديث علم حيٌ ولم يوصد أحد الباب في طريق اجتهاده فعلى العلماء في هذا العصر الاستمرار في العطاء ولا يكونون مكتفين أو وبالتالي منكفين على أنفسهم حيث قال صلى الله عليه وسلم: (يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولٌ يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْعَالِيَّنَ، وَاتِّحَادَ الْمُبْطَلِيَّنَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِيَّنَ) ¹¹⁸. وهذا إخبار منه صلى الله عليه وسلم بصيانة العلم وحفظه وعدالة ناقليه وأن الله تعالى يوفق له في كل عصر خلفاً من العدول يحملونه وينفون عنه التحرير وما بعد فلا يضيع وهذا تصريح بعدالة حامليه في كل عصر.

كما يرى الباحث إن المشتغل بعلم الحديث لا يتوقف على المطالعة والبحث، ولا يفتر عن الاطلاع على المخطوطات إن امكן أو الكتب الموثوقة في هذا الفن، بل حتى السفر إن لزم ذلك والبحث عن من يحمل المسانيد العالية من المشايخ والمخذلين ويفحص الملتقيات التي تعنى بعلم الحديث فإن وفقه الله ولو بنقل أحاديث صحيحة ولو حديثاً واحداً بالسند المتصل ولو كان نهايته حديث مرسلاً كما هو موضوع هذه الرسالة فقد نال الخير العميم وحاز فضل من الله لا يمحى ولا يعد فقد دخل في زمرة من قال فيهم صلى الله عليه وسلم: **نصرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، ثُمَّ أَدَاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا... الْحَدِيثُ**.¹¹⁹

وأخيراً يلخص الجدول التالي ما سبق بيانه بشأن قبول مرسى سعيد بن السيب حسب رأي المحدثين والمذاهب الفقهية الأربعة : الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة:

118 - علي بن سلطان محمد القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايب (بيروت: دار الفكر، 2002م)، 322. وقال رواه البيهقي.

.76 - آبادی، عون المعیود، 119

مرسل سعيد بن المسيب	مرسل التابعي عموماً	مرسل الصحابي	آراء العلماء
رأي الفقهاء	جمهور المحدثين	القبول	الرد
القبول	القبول مطلقاً	القبول	الحنفية 1
القبول	القبول مطلقاً	القبول	المالكية 2
متوقف على الشرط	القبول بشروط ضيقية	القبول	الشافعية 3
القبول وتقديم المسند	القبول مطلقاً	القبول	الحنابلة 4

الفصل الثالث: أثر اختلاف العلماء في الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب في

المسائل الفقهية

في هذا المبحث يقوم الباحث بجمع وتحليل ومناقشة النصوص الحديبية من المراasil التي أرسلها سعيد بن المسيب والتي لها تعلق بمسائل خلافية في الفقه الإسلامي بين المذاهب الإسلامية الأربع، خاصة وليعلم من وراء ذلك ومن نتيجته أن الاختلاف على حكم المرسل كأحد مسائل علم أصول الحديث له آثار فقهية في مسائل تتعلق بالخلاف الفقهي خاصة وبمعنى آخر أن للمرسل أثر في الاستدلال والاحتجاج في مسائل مهمة، وبالتالي تفویته لهو تفویت لباب مهم من أبواب الاحتجاج، كما أن الأخذ به يعد لدى الطرف الآخرأخذ بدلیل لا يعدونه مما يرقى لللاحتجاج.

وذلك لأن علم الحديث ارتباطاً وثيقاً بالفقه الإسلامي، إذ إننا نجد جزءاً كبيراً من الفقه هو في الأصل ثمرة للحديث، فالحديث والفقه توأمان لا ينفكان وإن الحديث أحد

الراجح الرئيسية للفقه الإسلامي ومعلوم أنه قد حصلت اختلافات كثيرة في الحديث، وهذه الاختلافات منها ما هو في السند، ومنها ما هو في المتن، ومنها ما هو مشترك بين المتن والسنن وقد كان لهذه الاختلافات دور كبير في اختلاف الفقهاء.

والباحث يعرض ويحلل النصوص ويناقشها في هذا الفصل وفقاً لما يلي :

- ١- عرض المسألة وتعريفها
 - ٢- عرض الحديث المرسل عن سعيد بن المسيب
 - ٣- تخریج الحديث في الكتب الحدیثیة
 - ٤- حکم المسألة وفق شواهد الأحادیث والعلماء
 - ٥- البحث في تحریر محل النزاع والاختلاف وشاهد الاختلاف منه.

وكما في هذا البحث فإن الاختلاف منشأه مبدأ الاحتجاج بالحديث المرسل لدى الفقهاء وكان لابد من تعريف وتجلية معنى الاختلاف بدأيًّا :

المبحث الأول : مدخل في معنى الاختلاف

رأى الباحث أنه قبل التطرق للأحاديث المرسلة عند سعيد بن المسيب كأمثلة تحليلية لموضوع الاختلاف بين المحدثين والفقهاء أن يقدم توطئة لمعنى الاختلاف في مصطلح الفقهاء وأهل الحديث والحكمة منه وأسبابه وأخيراً الاختلاف بسبب الحديث بين الفقهاء والمحدثين.

أولاً: معنى الاختلاف لغةً واصطلاحاً

الاختلاف لغة : مَصْدُرُ اخْتِلَافٍ وَالْاخْتِلَافُ نَقْيَضُ الْإِتِّفَاقِ بِيُعْنِي المُضادَةِ وَقَدْ خَالَفَهُ
وَخَالِفًا وَفِي الْمَثَلِ إِنَّمَا أَنْتَ حَلَافُ الضَّبْعِ الرَّاكِبِ أَيْ تَخَالَفُ حَلَافُ الضَّبْعِ لِأَنَّ الضَّبْعَ إِذَا
رَأَتِ الرَّاكِبَ هَرَبَ مِنْهُ .¹²⁰

وفي الاصطلاح الفقهي : الاختلاف والمخالفة: أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع، استعير ذلك للمنازعة والمحادلة، قال تعالى: ﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْرَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَسْهَدٍ يَوْمَ عَظِيمٍ﴾¹²¹ قال الطبرى (ت103هـ): "اختلف المختلفون في عيسى، فصاروا أحزاباً متفرقين من بين قومه"¹²² وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾¹²³ وما قاله الطبرى (ت103هـ): "ولا يزال الناس مختلفين في أديانهم وأهوائهم على أديان وملل وأهواء شتى، إلا من رحم ربكم، فآمن بالله وصدق رسليه، فإنهم

120 - ابن منظور، لسان العرب، ج 4، 187.

.37 :19 - القرآن، 121

122 - محمد بن جرير الطبرى، تفسير الطبرى (القاهرة: دار المعارف، د-ت)، ج 18، 197.

.118 :11 - القرآن، 123

لا يختلفون في توحيد الله، وتصديق رسالته، وما جاءهم من عند الله وقال بعضهم: معناه:

• ١٢٤ "حلقهم خلافاً ولا".

وعلية فيكون الخلاف والاختلاف في الاصطلاح هو "منازعة تجري بين المتعارضين،

¹²⁵ لتحقيق حق أو لإبطال باطل". وعرف المفكر ابن خلدون (ت 1406م) ¹²⁶ الخلاف

بأنه : "علم باحث عن وجوه الاستنباطات المختلفة من الأدلة الإجمالية أو التفصيلية الذاهب إلى كل منها طائفة من العلماء ثم البحث عنها بحسب الإبرام والنقض" .¹²⁷

ثانياً: الحكمة من الاختلاف وكيفية توظيفه إيجابياً:

إرادة الله اقتضت أن يختلف أهل العلم وأن تتبادر أنظارهم بحسب مداركهم من الشرع وسعة علومهم وما رزقهم الله تعالى من الأفهام، والحكمة من هذا الاختلاف تظهر جلية واضحة لكل ذي بصيرة، وهي أن الله أراد بهذا الاختلاف التوسيع على عباده، فإذا ضاق الأمر بهم في قول عالم في زمن من الأزمان أخذوا بقول آخر، ولو أراد الله أن تكون نصوص الكتاب والسنّة لا تحتمل إلا وجهاً واحداً لا اختلاف فيه ما أعجزه ذلك، ولكنه أراد من ذلك الخلاف حِكْمَةً يعلمها سبحانه، وقد ذكر الإمام ابن عبد البر (ت 463هـ) في كتابه جامع بيان العلم وفضله "أن عمر بن عبد العزيز و القاسم بن محمد اجتمعوا فجعلوا يتذكّران الحديث فجعل عمر يجيء بالشيء مخالفًا فيه القاسم وجعل ذلك يشق على

¹²⁴ - ابن جرير الطبرى، تفسير الطبرى، ج 15، 534.

125 - محمد عمارة، قاموس المصطلحات في الحضارة الإسلامية (بيروت: دار الشروق، 1993م)، 197.

126 - عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون أبو زيد ولـي الدين الحضرمي الاشبيلي الفيلسوف المؤرخ العالم الاجتماعي البحاثة ولد بتونس من أصل أندلسـي أشهر كتبه المعروف بالـمقدمة توفي سنة 1332هـ المـواافق 1406م. الزركلي، الأعلام للزنـركـلي، ج 3، 330، 330.

127 - عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة (مصر :دار النهضة، الطبعة الثالثة، د.ت)، 421.

القاسم حتى تبين فيه! فقال له عمر : لا تفعل، فما يسرني أن لي باختلافهم حمر
النعم .¹²⁸

ويرى الباحث أنه لو عرض الحكم من الاختلاف الفقهي لطال الحديث وطال ولعل
قبسات وإشارات من ذلك تكفي ومنها ما نقله ابن تيمية (ت 728هـ) رحمه الله قال "ولهذا
كان بعض العلماء يقول : إجماعهم حجة قاطعة واختلافهم رحمة واسعة وكان عمر بن عبد
العزيز (ت 101هـ)¹²⁹ يقول : ما يسرني أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم
يختلفوا : لأنهم إذا اجتمعوا على قول فخالفهم رجل كان ضالاً وإذا اختلفوا فأحد رجل
يقول هذا ورجل يقول هذا كان في الأمر سعة وكذلك قال غيره مالك من الأئمة: ليس
للفقيه أن يحمل الناس على مذهبه"¹³⁰.

بيد أن الخلاف المنهي عنه هو الخلاف في أصول الدين كأركان الإيمان أو في أحكام قطعية كالصلوة والصوم وغيرها فهذا أمر منوع باتفاق العلماء قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاحْتَلَفُوا﴾¹³¹. وأما الاختلاف في الفروع ففيه الرحمة والتوصعة على المسلمين لكنه لا يكون رحمة بالأمة إلا إذا استفید منه دون تعصب لمذهب واحد أو اقتصار عليه، فالمرونة التي يتتصف بها قسم من أحكام الشريعة (مع مراعاة الثواب بها)، بما يضمن الصلاحية لها على اختلاف الأزمنة وتبسيط البيئات لا تتحقق إلا بالاستفادة من مختلف

128 - علي بن نايف الشحود، الخلاصة في بيان أسباب اختلاف الفقهاء (بدون مكان النشر: 2008م)، 137.

العلامة المختار الراشد العابد السيد أمير المؤمنين الخليفة الزاهد الراشد ولد سنة ثلث وستين اشتهر بالعدل والعلم حتى قيل كانت العلامة مع عمر بن عبد العزيز تلاميذه وتوفي سنة إحدى ومائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 5، 114-148.

130 - أبو العباس تقى الدين أحمد ابن تيمية، مجموع فتاوى ابن تيمية (المملكة العربية السعودية: مجمع الملك فهد، 1995م)، ج 30، .80

.131 - القرآن، 3 ، 105 .

الاتجاهات الفقهية، فضلاً عن أن الإغراق في اعتبار مذهب إمام واحد وتخطئة الأئمة الآخرين يؤدي إلى القطيعة والتفرق وأحياناً إلى التخاصم والنتائج غير المرضية¹³².

يقول عطاء بن أبي رباح (ت 114هـ)¹³³ : "لا ينبغي لأحد أن يفتني حتى يكون عالماً باختلاف الناس، فإنه إن لم يكن كذلك رد من العلم ما هو أوثق من الذي في يديه، ويقول قتادة : من لم يعرف الاختلاف لم يشم أنفه الفقه، وعن سعيد بن أبي عروبة : من لم يسمع الاختلاف: فلا تعدد عالماً وعن قبيصية بن عقبة لا يفلح من لا يعرف اختلاف الناس" .¹³⁴

ثالثاً: الخلاف أسبابه الرئيسية:

إن أسباب الاختلاف كثيرة و لا يمكن حصرها بدقة في عدد محدد ولكن العلماء الإجلاء قدموا خلاصات مفيدة تشير إلى تخلية معظم ملامح صورة الخلاف من جانب مسيباته و مما يناسب إيراده في هذا المبحث ما نقله الباحث الشحود في كتابه الخلاصة في بيان أسباب اختلاف الفقهاء من قول ابن خلدون قال: "إن الفقه المستنبط من الأدلة الشرعية كثر فيه الخلاف بين المجتهدين باختلاف مداركهم وأنظارهم، خلافاً لابد من وقوعه، واتسع في الملة اتساعاً عظيماً، وكان لل McConnellين أن يقلدوا من شاءوا:

فَكُلُّهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ مُلْتَمِسٌ *** غُرْفًا مِنَ الْبَحْرِ أَوْ رَشْقًا مِنَ الدَّمْ

واختلاف المجتهدين ليس تفرقاً في الدين، ولا تحرير فيه للمختلفين، وإنما هو أمر طبيعي فطري تمليه تفاوت الأفهام، كما أنه أثر لاختلاف مناهج البحث وطرق الاستدلال، وهذا لا

132 - منظمة المؤتمر الإسلامي ، مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي (جدة: د-ت)، 744.

133 - عطاء بن أبي رباح، الإمام شيخ الإسلام، مفتى الحرم، أبو محمد القرشي ولد في أثناء خلافة عثمان . عرف بالتحديث انتهت فتوبي أهلٍ مكة إليه وإلى مجاهد وقد توفي سنة أربع عشرة ومائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج.5، 79-88.

134 - أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن الشاطي، المواقفات (القاهرة: دار ابن القيم، دار ابن عفان 2003م)، ج5، 123.

يجري بينهم في القطعيات التي هي أساس التشريع ومحوره، وما يحدد اتجاه الإسلام وأهدافه، وإنما تظهر فقط فيما دون ذلك من "أحكام ونظم"¹³⁵. ولخص أحد الباحثين هذه الأسباب في تقسيم رباعي فذكر:

الاختلاف في ثبوت الحديث وعدم ثبوته: فهناك وصول النص إلى الإمام وعدم وصوله إلى غيره وهناك ثبوته عند هذا وعدم ثبوته عند غيره وذلك اختلافاً في توثيق الرجال والرواية وتضعيفهم أو تبعاً إلى شذوذ في المتن أو في السند ألم.

2- الاختلاف في فهم النص: سواء في الاختلاف الذي يعود إلى نوعية النص ككونه مشتركاً لفظه بين معانٍ كثيرة أو بجمالاً لم يبين مهناه أو جاء على سبيل الحقيقة أو المحاجز إلى غير ذلك.

3- الاختلاف في طرق الجمع والترجيح بين النصوص المتعارضة: أي الاختلاف في طرق الجمع بين النصوص أو ترجيح بعضها على بعض وهناك من ينظر إليها نظرة عدم التعارض فيعد إلى الترجيح وليس فهم أحدهم بحجة على فهم الآخر.

٤- الاختلاف في القواعد الأصولية وبعض مصادر الاستنباط: أي الاختلاف في حجية المصدر المستبطة منه الأحكام فلكل إمام قواعد وشروط في قبول الحديث ورده وكذا في الاستنباط وهنالك من يعد عمل المدينة حجة شرعية ويقدمها على النص وهكذا¹³⁶ .

وقد عدد الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي (معاصر) أهم أسباب الاختلاف بين الفقهاء،

وَحُصْرُهَا فِي سُتْ نَقَاطٍ هِيَ كَمَا يَلَى:

¹³⁵ - الشحود، الخلاصة في بيان أسباب اختلاف الفقهاء، .137

- 136 - محمد أبو الفتح البيانوي، دراسات في الاختلافات الفقهية (القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، 2007م)، 23 .33

أولاً: اختلاف معاني الألفاظ العربية : إما بسبب كون اللفظ مجملًا أو مشتركًا أو متعددًا بين العوم والخصوص أو بين الحقيقة والمحاز أو بين الحقيقة والعرف أو بين لإطلاقه وتقييده.

ثانياً: اختلاف الرواية : كأن يصل الحديث إلى أحدهم ولا يصل إلى غيره أو يصل من طريق ضعيف لا يحتاج به ويصل إلى آخر من طريق صحيح.

ثالثاً: اختلاف المصادر : مثل الاختلاف في الاعتماد على الاستحسان والمصالح المرسلة وقول الصحابي والذرائع ونحوها من دعوى البراءة الأصلية أو الاباحة وعدمهما.

رابعاً: اختلاف القواعد الأصولية أحياناً: كقاعدة العام المخصوص ليس بحججة والمفهوم ليس بحججة.

خامساً: الاجتهاد بالقياس : وهو أوسع الأسباب احتلافاً فإن له أصلاً وشروطًا وعملة وللعلة شروطًا ومسالك وفي كل ذلك مجال للاختلاف.

سادساً: التعارض والترجح بين الأدلة: وهو باب واسع اختلفت فيه الأنظار وكثير فيه الجدل مثل التعارض بين النصوص أو بين الأقىسة مع بعضها والتعارض في السنة قد يكون بين الأقوال والأفعال ويزال التعارض بأسباب منها الاحتكام إلى مقاصد الشريعة¹³⁷.

رابعاً : الاختلاف بسبب الحديث بين الفقهاء والمحدثين:

للمحدثين كما رأينا في الجانب النظري ضوابط خاصة يقبلون بها الحديث وعلى ضوئها يردونه وهي ضوابط لا تتفق كثيراً مع تلك التي وضعها الفقهاء في قبول الحديث من عدمه ومن تعريف الحديث المرسل واحتلافهم فيه وعدم تفريغ الفقهاء بين المرسل والمفضّل

137 - وهبة بن مصطفى الزحيلي، *الفقه الإسلامي وأداته* (دمشق: دار الفكر، ط2، 1985م)، 69-71.

وغير ذلك يلاحظ الفرق بين المفهوم للحديث المرسل بين المحدث والفقير خاصة ولكل أنواع الحديث ومنها الضعيف عامة حيث إن مناط البحث في الحديث المرسل الذي هو قسم من الضعيف وسوف يتبيّن أن أصل الاختلاف هو مقاييس كلاً من المحدثين والفقيراء وموقفهم من قبول المرسل أو رده ومن ذلك يورد الباحث نقاطاً جوهريّة في هذا الأمر:

1- أن جهات الضعف متباينة متعددة، وأهل العلم من المحدثين مختلفون في أسبابه، أما الفقهاء فأسباب الضعف عندهم مخصوصة، وجلّها منوط ببراعة ظاهر الشرع، وعند أئمة النقل أسباب أخرى مرعية عندهم، وهي عند الفقهاء غير معترفة.

2- الحديث يرد بأدبي مخالفة ظاهر الشرع عند الفقهاء، بينما عند المحدثين ليست كل مخالفة تقتضي الرد، وفي الأمر عند الفقهاء تفصيل وهي أن يخالف موجبات العقول أو أن يخالف الإجماع¹³⁸.

قال بدر الدين الزركشي (ت 794هـ)¹³⁹ وهو فقيه أصولي: اعلم أن للمحدثين أغراضًا في صناعتهم احتاطوا فيها وبالغوا في الاحتياط ولا يلزم الفقهاء اتباعهم على ذلك، كتعليلهم الحديث المرفوع بأنه روي موقوفاً أو مرسلاً وكطعنهم في الراوي إذا انفرد برفع الحديث أو بزيادة فيه، أو لمخالفة من هو أعدل منه وأحفظ قال وقد يعلم الفقيه صح الحديث بمعرفة الأصول أو آية من كتاب الله تعالى فيحمله ذلك على قبول الحديث والعمل

138 - محمد بن عمر بن سالم بازمول، تقوية الحديث الضعيف بين الفقهاء والحادثين (الرياض، المملكة العربية السعودية: جامعة أم القرى لعلوم الشرعية واللغة العربية وآدابها، 1424هـ)، 14.

139 - محمد بن مهادر بن عبد الله العالم العلامة المصنف المحرر بدر الدين أبو عبد الله المصري الزركشي مولده سنة خمس وأربعين مولده كان في مصر سنة 745هـ الموافق لسنة 1344م كان فقيهاً أصولياً فاضلاً، توفي سنة 794هـ، في القاهرة ودفن بالغرافة الصغرى. تقي الدين أبو بكر بن ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية (بيروت: عالم الكتب، ط1، 1407هـ)، ج3، 168-167.

به واعتقاد صحته وإذا لم يكن في نده بإطلاق القول بصحته إذا وافق كتاب الله تعالى وسائل أصول الشريعة¹⁴⁰.

وهناك منهجية مهمة لا يقتصر فيها بمراجعة الرواية ضبطاً وعدالة وإنما ينحدر إلى نقد المتن نفسه وهو ما أشار إليها الشيخ محمد الغزالى (ت 1996م)¹⁴¹ رحمه الله الذي قال في كتابه السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث : "أنه توفر للسنة الحمدية علماء أولو غيرة وتقوى، بلغوا بها المدى وكانت غربتهم للأسانيد مثار الشاء والإعجاب، ثم انضم إليهم الفقهاء في ملاحظة المتن، واستبعاد الشاذ والمعلول.. ذلك أن الحكم بسلامة المتن يتطلب علماً بالقرآن الكريم، وإحاطة بدلاته القريبة والبعيدة، وعلمًا آخر بشتى المرويات المنقولة لإمكان الموازنة والترجيح بين بعضها وبعض الآخر الواقع أن عمل الفقهاء متمن لعمل المحدثين، وحارس للسنة من أي خلل قد يتسلل إليها عن ذهول أو تساهل".¹⁴²

وقال الشيخ الغزالي (ت 1996م) رحمه الله كذلك "إن في السنة متواتراً له حكم القرآن الكريم، وفيها الصحيح المشهور الذي يفسر العموم والمطلق في كتاب الله، وفيها حشد كبير من أحكام الفروع التي اشتغلت بها المذاهب الفقهية بعد ما اتفقت على أن السنة المصدر الثاني للأحكام وقد يصبح الحديث سندًا ويضعف متنًا بعد اكتشاف الفقهاء لعلة كامنة فيه واكتشاف الشذوذ والعلة في متن الحديث ليس حكراً على علماء السنة، فإن

140 - الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ج 1، 106.

141 - محمد الغزالى ولد بتاريخ 22 / 9 / 1917م في قرية "تكللا العنب" من أعمال البحيرة بمصر كان والده شديد التأثر بالإمام أبي حامد الغزالى فأسماه باسمه ويعتبر داعية متميز بالعطاء الفكري والعلمى، كان غذير الإنتاج حيث صدرت له العديد من الكتب المرجعية في الفكر الإسلامى المعاصر والفقه والحديث توفي سنة 1996م. سيد الدسوقي حسن، الإمام محمد الغزالى، موقع بداية 16- مارس 2013م.

142 - محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث (القاهرة: دار الشروق، 1989م)، 18.

علماء التفسير والأصول والكلام والفقه مسئولون عن ذلك، بل ربما رأيت مسؤوليتهم على غيرهم¹⁴³.

وهكذا بعد ما تم توضيح معنى الخلاف وأسبابه ومنها الاختلاف بسبب حجية الحديث الضعيف والحديث المرسل عند الفقهاء يصل الباحث للمبحث الثاني من هذا الفصل في عرضه وتحليله لأمثلة من المسائل الخلافية الفقهية التي كان سببها الاحتجاج بحديث مرسى بن المسيب أو عدم الاحتجاج به من طائفة أخرى من الفقهاء نظراً لأنهم يردون كل مرسى بما فيه مرسى سعيد المسيب رحمه الله.

المبحث الثاني: أمثلة من المسائل الفقهية التي وقع فيها الخلاف بسبب الاحتجاج

بِرَسْل سَعِيد بْن الْمُسِيْب

يراد بالاحتجاج الشواهد التي يستعين بها الفقهاء على اثبات صحة الآراء والقواعد وأتأكيد الوجوه التي سلكوها أو رفضها وفي هذا المبحث الثاني من مباحث الفصل التحليلي الثاني يأخذ الباحث أمثلة من الأحاديث المرسلة من سعيد بن المسيب إلى النبي صلى الله عليه وسلم والتي وقع في موضوعها وبالتحديد الاستشهاد بها أثر فقهي سواء بقبولها دليلاً للاحتجاج أم لا.

وفي هذا المبحث يعرض الباحث ويحلل ويناقش عينة من الأحاديث الثابتة التي عليها
الخلاف بين الفقهاء التي رواها سعيد بن المسيب وسيكون محور كل حديث لرسل سعيد بن
المسيب الرأي الذي يستشهد بحديثه سواء كان من الأحناف أو المالكية أو الحنابلة وكذلك
الرأي من الشافعية الذي لا يأخذ به إلا حسب الشروط التي ذكرها الباحث في المبحث

143- الغزالى، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث ، 19

السابق، وسيأخذ الباحث ثلاثة الأمثلة الأولى يؤيد فيه الأحناف وغيرهم حديث سعيد بن المسيب وبه يستدللون في تحديد مقدار لزكاة الفطر بالنسبة للقمح أو الحنطة والثاني حديث سعيد مرسل يؤيد فيه المالكية وبه يستدللون في مسألة بيع الطعام قبل أن يستوفي وفي ما يخص به من شركة أو إقالة أو تولية والنص الثالث يبدو فيه الأمر ظاهرياً وبالعكس من المثالين السابقين حيث يتناول الباحث حديثاً استشهد به الشافعي واحتج به من مراسيل سعيد بن المسيب فيما لم يستشهد به الآخرون من الفقهاء من المالكية والأحناف وغيرهم ليس ردأً منهم في مرسل سعيد بل لوجود أدلة أخرى أقوى منه وهو حديث بيع اللحم بالحيوان.

يقول الإمام البيهقي (ت 458هـ) في كتابه متحدثاً عن موقف الشافعي رحمة الله من سعيد بن المسيب خاصة وأهل الإرسال من التابعين عامة: "وترك عليهم من مراسلهم ما لم يجد معه ما يؤكده، أو وجد ما هو أقوى منه، كما لم يقل: بمرسل سعيد بن المسيب حيث روى عنه بإسناد صحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر مدین من حنطةٍ ولا بمرسله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا بأس بالتوylie في الطعام قبل أن يستوفي، ولا بأس بالشرك في الطعام قبل أن يستوفي ولا بمرسله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: دية كل ذي عهد (في عهده) ألف دينار ولا بمرسله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من ضرب أباه، فاقتلوه) ولا بسائر ما روي عنه من مراسله التي لم يقترن بها من الأسباب التي ذكرها الشافعي في (الرسالتين) جميعاً ما يشدها، أو وجد في معارضتها ما هو أقوى منها وإذا كان الأمر على هذا، فتخصيص مرسل ابن المسيب بالقبول دون من كان في مثل حاله

من كبار التابعين، على أصل الشافعي، لا معنى له، كما أكد (مرسل ابن المسيب) في النهي عن بيع اللحم بالحيوان والله أعلم¹⁴⁴.

أ : حديث مقدار زكاة الفطر من الخطة

أولاً: تعريف زكاة الفطر :

هي صدقة تجب بالفطر من رمضان، طهرة للصائم: من اللغو، والرفث ومصرفها كالزكاة¹⁴⁵. وقيل: إنفاق مقدار معلوم، عن كل فرد مسلم ظيله، قبل صلاة عيد الفطر، في مصارف مخصوصة¹⁴⁶.

ثانياً: حكم زكاة الفطر ودليلها:

الأصل في وجوب زكاة الفطر: عموم الكتاب وصريح السنة والإجماع فمن الكتاب قوله تعالى ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى * وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾¹⁴⁷ قال الإمام الطبرى (ت 310هـ) في تفسيره : عُني بذلك زكاة الفطر¹⁴⁸. ومن السنة ما رواه مسلم والبخاري وغيرهما، فقد أورد البخاري عن حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما، قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ

144-أحمد بن الحسين بن علي البهقي، رسالة الإمام أبي بكر البهقي إلى الإمام أبي محمد الجوني، تحقيق: أبو عبيد الله فراس بن خليل مشعل (بيروت: دار الشائر الإسلامية، 2007)، 94-96.

١٤٥- موسى بن أحمد الحجاوي الحنبلي الإقناع لطلاب الانتفاع، تحقيق: عبد الله التركي (المملكة العربية السعودية: دار هجر، د-ت) ، ج ١، ٤٤٩.

146- محمد رواس قلعة جي، معجم لغة الفقهاء (بيروت: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، 1988م)، 175.

.15-14 :87، القرآن - 147

¹⁴⁸- ابن جرير الطبّري، تفسير الطبّري، ج 24، 374.

عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنثَى، وَالصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمْرَ إِلَيْهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ¹⁴⁹.

وأما الإجماع، فأجمع أهل العلم: أن صدقة الفطر فرض، قال الإمام ابن المنذر (ت 318هـ)¹⁵⁰ رحمه الله في كتابه الإجماع: "أجمعوا على أن صدقة الفطر فرض، وأجمعوا على أن صدقة الفطر تجب على المرأة إذا أمكنه أداوها عن نفسه وأولاده الأطفال الذين لا أموال لهم، وأجمعوا على أن على المرأة أداء زكاة الفطر عن ملوكه الحاضر وأجمعوا على أن لا زكاة على الجنين في بطن أمه".¹⁵¹

وهي زكاة الفطر قضية تحديد المقدار الواجب خاصة من القمح فعند الاحناف مقدار
معين استندوا فيه على حديث مرسل لسعيد بن المسيب بينما للشافعية رأي آخر لم يغيروا
اهتمامًا فيه لحديثه لأنه مرسل أما الحنابلة فشأنهم الأخذ بالدليل الأقوى كما هو منصوص
ومعلوم في مذهبهم وليس ردًا لمرسل سعيد بن المسيب في ذاته، كما إن للمالكية فلم
يأخذوا به في هذه المسألة وهو ما استغريه ابن حزم منهم كما سيأتي.

449- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الزكاة أبواب صدقة الفطر، 431.

150- الإمام الحافظ العلامة، شيخ الإسلام أبو بكر، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري الفقيه، نزيل مكة، وصاحب التصانيف مثل "الإشراف في اختلاف العلماء"، وكتاب : "الإجماع"، كتاب: "المبسوط"، وغير ذلك وكان فقيهاً توفي سنة ثمانين عشرة وثلاثمائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 14، 491-492.

151 - أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، الإجماع، تحقيق: أبو حماد صغير حنف (الإمارات العربية المتحدة: مكتبة الفرقان، ومكتبة مكة الثقافية، ط 2، 1999م)، 55.

ثانياً: روایات الحديث المرسل المتعلق بمسألۃ:

1- قال هشيم : أخبرني سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر صدقة الفطر ، فحضر عليها وقال : نصف صاع من بر ، أو صاع من تمرا أو شعير عن كل حر وعبد ، ذكر وأنشي ¹⁵² .

2- وعن الليث بن سعد، عن عقيل بن خالد القرشي، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر،
عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "فرض
زكاة الفطر مدین من حنطة".¹⁵³

3- وعن محمد بن عبيد حدثنا حماد بن زيد حدثنا عبد الخالق الشيباني عن سعيد بن المسيب قال : كانت الصدقة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر عمر نصف صاع من قمح .¹⁵⁴

رابعاً : تحرير محل النزاع:

الخلاف في مقدار زكاة الفطر من القمح وقد روی سعید بن المسيب حدیثاً مرسلاً استدل به قسم من الفقهاء وهم الأحناف بينما لم يفعل الآخرون وهم الشافعية لأنه حدیث مرسلاً، ومن قال بذلك : أنه يجزئ نصف صاع من البر في زکاة الفطر، وهو قول جمهور الصحابة رضي الله عنهم، والتابعین، ومذهب الإمام أبي حنيفة، واختاره أبو عبید القاسم بن

.353 - ابن قدامة، المغني ، ج2، 152

153- أبو بكر أحمد بن الحسين البهقي، السنن الكبرى مع الجواهر النقية (حيدر آباد، الهند: مجلس دائرة المعارف النظامية، الطبعة الأولى، 1344هـ)، ج 4، 196.

154- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، المراسيل، تحقيق شعيب الارناؤوط (بيروت : مؤسسة الرسالة، 1988م) ، 136.

سلام، وابن تيمية (ت728هـ) والألباني (ت1999م¹⁵⁵)، وظاهر كلام ابن القيم (ت751هـ) اختيار هذا القول، وقوّاه ابن عبد الهادي ولهم أدلة منها:

الدليل الأول : عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِزِكَرِ الْفِطْرِ، صَاعِدًا مِنْ تِمْرِ، أَوْ صَاعِدًا مِنْ شَعِيرٍ). قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّنِينَ مِنْ حِنْطَةٍ) ¹⁵⁶.

الدليل الثاني: إن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهمما قالت: (كُنَّا نُؤْدِي زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُدَّيْنٍ مِنْ قَمْحٍ، بِالْمُدَّ الَّذِي تَفَتَّأْتُونَ) 157 .

خامساً: مناقشة وتحrir محل النزاع:

قال ابن قدامة (ت 620هـ) في كتاب الزكاة باب صدقة الفطر مسألة مقدار زكاة الفطر، هي صاعاً بصاع النبي صلى الله عليه وسلم، وهو خمسة أرطال وثلث وجمته أن واجب في صدقة الفطر صاع عن كل إنسان، لا يجزئ أقل من ذلك من جميع أجناس المخرج وبه قال مالك، والشافعي، بينما الحنفية يرون أنه يجزئ نصف صاع من البر وهو مذهب سعيد بن المسيب، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، وعمر بن عبد العزيز، وعروة بن

155- ولد الشيخ ناصر الدين في مدينة أشقدورة ، عاصمة ألباانيا ، عام 1914م عرف بانتسابه للمذهب السلفي وله عدة مؤلفات أكثراها في علم الحديث خاصة وفي العقيدة وغير ذلك، توفي سنة 1999م. إياد محمد صالح الشامي، "الشيخ الألباني منهجه وآراءه في معالجة بعض المشكلات التربوية المعاصرة" (رسالة ماجستير : الجامعة الإسلامية بغزة، 1427هـ)، 15-34.

156- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر صاعاً من التمر، 436.
ورواه مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم ،كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير،
678، ح2.

157- أحمد بن محمد بن حنبل، مسنن الإمام أحمد (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1993م)، ج6، 355.

الزبير، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وسعيد بن جبير الرأي واختلفت الرواية عن علي، وابن عباس، والشعبي، فروي صاع، وروي نصف صاع، قال أبو إسحاق الجوزجاني (ت 259هـ): "والنصف صاع، ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم وروايته ليس ثبت، ولأن فيما ذكرناه احتياطاً للفرض، ومعاضدة للقياس بل لم يقتصر الأحناف عن الحنطة كما ذكر أبو سليمان حمد البستي (ت 388هـ)¹⁵⁸ في معلم السنن شرح سنن الإمام أبي داود باب كم يؤدي في صدقة الفطر: قال أبو حنيفة يجزيه من الزبيب نصف صاع كالقمح وروى جماعة من الصحابة إخراج نصف صاع من البر"¹⁵⁹.

وهذا مالم يقره المذهب الشافعي وغيره قال الشافعي (ت 204هـ) رحمه الله تعالى في كتاب الأم: كتاب الزكاة باب زكاة الفطر: باب مكيلة زكاة الفطر الثاني "أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من زبيب، أو صاعاً من أقط وأخبرنا أنس بن عياض عن داود بن قيس أنه سمع عياض بن عبد الله بن سعد يقول: إن أبا سعيد الخدري قال: كنا نخرج في زمان النبي صلى الله عليه وسلم صاعاً من طعام، أو صاعاً من أقط، أو صاعاً من زبيب، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير فلم نزل نخرجه كذلك حتى قدم

158- الإمام العلامة، الحافظ اللغوي، أبو سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي، صاحب التصانيف ولد سنة بضع عشرة وثلاثمائة وأخذ الفقه على مذهب الشافعى توفى الخطابي ببيت فى سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 17، 23-27.

159- أبو سليمان حمد البستي، معلم السنن شرح سنن الامام أبي داود (حلب: مطبعة العلمية، ط 1، 1933م)، ج 2، 50.

معاوية حاجا، أو معتمرا فخطب الناس فكان فيما كلام الناس به أن قال: إني أرى

المدينة من سمراء الشام تعدل صاعاً من قمر فأخذ الناس بذلك".¹⁶⁰

¹⁶¹ وذكر العلامة المارديني الشهير بابن التركمانى (ت 750هـ) في حاشية سنن البيهقى

(الجوهر النقى) بعد أن أورد حديث سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

فرض زكاة الفطر مدین من حنطة قال : "قال الشافعی (ت204ھ) حدیث مدین خطأ

(قال الشيخ) هو كما قال فالأخبار الثابتة تدل على أن التعديل كان بعد رسول الله صلى

الله عليه وسلم والشافعى يقبل مراسيل ابن المسيب قال لأنها عن الثقات وإنه وجد ما يدل

على تسلداتها وقال ابن الصلاح (ت 643هـ) لأنها وجدت مسانيد ومرسلة هذا نص

البيهقي (ت458هـ) فكيف رده الشافعـي وزعم أنه خطأً مع أنه اعتضـد بما ذكرنا¹⁶².

وذكر المسألة جمال الدين الزيلعي (ت 762هـ)¹⁶³ في نصب الراية في تخريج أحاديث

المداية فصل في مقدار الواجب ووقته الفطرة نصف صاع من بر أو دقيق أو سويق أو زبيب

أو صاع من تمر أو شعير قال أبو يوسف (ت 182هـ) ومحمد رحمهما الله: الزبيب بمنزلة

الشاعر، وهو روایة عن أبي حنيفة رحمه الله (ت 150هـ) والأول روایة الجامع الصغير،

وقال الشافعی رضی اللہ عنہ: من جمیع ذلک صاع: لحدیث ابی سعید الخدیری رضی اللہ

عنه، قال : كنا نخرج ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولنا ما رويانا وهو

.160- محمد بن إدريس الشافعی، الأم (بيروت : دار المعرفة، 1990م)، ج2، 74.

161 - علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المازري، أبو الحسن، قاض حنفي، من علماء الحديث واللغة من أهل مصر قاض حنفي كان إمام عصره، عالماً محققاً مدققاً فقيهاً بارعاً أصولياً من تصانيفه الكفاية في مختصر الميداية. الزركلي، الأعلام للزركلي، ج 7 .58،

162 - البيهقي، السنن الكبرى مع الجوهر النقلي، ج 4، 169.

163 - عبد الله بن يوسف بن محمد الزبيدي الحنفي جمال الدين لازم مطالعة كتب الحديث فخرج أحاديثاً في كتب مثل الكشاف ومات بالقاهرة سنة اثنين وستين وسبعين. محمد بن علي الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (بيروت: مطبعة السعادة، ط 1، 1348هـ، 1-402).

مذهب جماعة من الصحابة، وفيهم الخلفاء الراشدون رضوان الله عليهم أجمعين وما رواه
محمول على الزيادة تطوعاً، ولهما في الرد أنه والتمر يقتربان في المقصود¹⁶⁴.

وللحديث طرقاً أخرى منها حديث مرسلاً آخر، رواه أبو داود في "مراضيله" قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر مدين من حنطة انتهى قال ابن الجوزي: حدثنا قتيبة أنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ، قال : فرض

(ت 597هـ) وهذا مع إرساله يحتمل أن يكون قوله : مدين من حنطة تفسيراً من سعيد،

قال صاحب "التنقیح" قد جاء ما يرد هذا، فرواه سعید بن منصور حدثنا هشیم عن عبد

الخالق الشيابي، قال : سمعت سعيد بن المسيب ، يقول : كانت الصدقة تدفع على عهد

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر نصف صاع من بر ورواه الطحاوي ، ورواه أبو

عبد في كتاب الأموال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ثنا عبد الخالق بن سلمة الشيباني به، قال

: كانت صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم : صاع تمر، أو نصف صاع

حنطة عن كل رأس انتهي¹⁶⁵.

وقال هشيم : أخبرني سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب ، قال :

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر صدقة الفطر، فحضر عليها، وقال : نصف

صاع من بر، أو صاع تمر، أو شعير عن كل حر وعبد، ذكر أو أنشى قال الطحاوي

حدثنا المزني ثنا الشافعى عن يحيى بن حسان عن الليث بن سعد عن عقيل بن خالد وعبد

الرَّحْمَنُ بْنُ خَالِدٍ بْنِ مَسَافِرٍ عَنْ أَبِيهِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

164- جمال الدين عبد الله بن يوسف الزباعي ،نصب الرأية في تحرير أحاديث المدارية (بدون مكان النشر: دار الحديث 1995م)، 505

.512 - نفس المرجع، 165

عليه وسلم فرض زكاة الفطر مدین من حنطة انتهى قال في "التنقیح": "وهذا المرسل إسناده صحيح الشمس، وكونه مرسلاً لا يضر فإنه مرسل سعید ومراسيل سعید حجة انتهى" ¹⁶⁶.

وبذلك يتبيّن أصل ومكمن الخلاف في المسألة وهذا ما استدل به السادة الحنفية

بالإضافة لأدلة أخرى في أن مقدار زكاة الفطر هي نصف صاع وخلاف ذلك عند بقية

المذاهب ومنها الشافعية خصوصاً لأنهم لا يعتدون بالحاديـث المرسل رغم كونه من سعيد بن

المسيب كما بين ابن الترکمانی (ت750هـ) في حاشية سنن البیهقی وقال وهبة الزھبی

¹⁶⁷ في الوجيز: "أوجب الحنفية زكاة الفطر من أربعة أصناف وقدرها نصف (ت 2015م)"

صاع من حنطة أو صاع الشعير والتمر والزبيب كما أجاز الحنفية دفع القيمة من النقود لأن

الواجب في الحقيقة إغذاء الفقير والإغذاء حصل بالقيمة بل هي أتم وأوفر وأيسر".¹⁶⁸

وجاء في سنن أبي داود (ت 275هـ): "وقد اختلف الناس في هذا فقال مالك

والشافعى وأحمد وإسحاق: لا يجزيه من البر أقل من صاء، وروى ذلك عن الحسن وجابر بن

زید وقال أصحاب الرأي والثورى: يجزيه نصف صاع من بر فأما سائر الحبوب فلا يجزيه أقل

من صاء غير أن أبا حنيفة (ت 150هـ) قال يجزيه من الزبيب نصف صاء كالقمح، وروي

جَمَاعَةُ الْصَّحَابَةِ إِخْرَاجُ نَصْفِ صَاعٍ مِنْ بُرْهَانِ صَحَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ

.512 - نفس المرجع، 166

167- وهبة مصطفى الرحيلي من مواليد بلدة دير عطية من ريف دمشق عام 1351هـ-1932م، متخرج على الدكتوراه من جامعة الأزهر سنة 1963 م له عدة مؤلفات منها الفقه الإسلامي وأدله والوجيز في أصول الفقه والتفسير المنير وغيرها توفي في 15-8-2015 م. نجاة الفارس، وهبة الرحيلي.. بصمات خالدة في طريق الدعوة الإسلامية، جريدة "الخليج" النسخة الالكترونية، 30-5-2017 م.

¹⁶⁸ وهبة بن مصطفى الرجيلي، *الوجيز في الفقه الإسلامي* (دمشق: دار المكتبة للطباعة والنشر التوزيع، 2004م)، 410-411.

أمر أن نخرج صاعاً من قمح فأخرج نصف صاع على سبيل البدل على رأي معاوية وغيره
رضي الله عنهم فإنه لا يجزئ لما فيه من ربا¹⁶⁹.

وقال الشافعی (ت 204ھ) رحمه الله : "لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر إلا صاع

وقال ولا يجوز أن يخرج الرجل نصف صاع حنطة ونصف صاع شعير وإن كان قوته الشعير

ولا يجوز أن يخرج زكاة واحدة إلا من صنف واحد¹⁷⁰ وبذلك فالمسألة خلافية وهي من

الخلاف المحمود لا المذموم قال الشوكاني (ت 1250هـ) في نيل الأوطار، "قال ابن المنذر

(ت183هـ): لا نعلم في القمحة خبراً ثابتاً عن النبي صلى الله عليه وسلم يعتمد عليه ولا

إجماع في المسألة".¹⁷¹

بقيت مسألة قد ألمح لها ابن حزم (ت 456هـ) حين تساءل لماذا لم يأخذ المالكيّة

ب الحديث سعيد بن المسيب هذا في زكاة الفطر كما فعل الأحناف وما هو عذرهم وهم من

أكثُر المذاهب عملاً بالمرسال وبعمل أهل المدينة؟ يقول ابن حزم (ت 456هـ) في كتابه

الأحكام وقد نقله لنا الحفناوي (معاصر):

وترك مالك وأصحابه الحديث المروي عن طريق الليث عن عقيل بن خلدون

الزهري عن سعيد بن المسيب، والقاسم، وسالم، وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن

عوف : أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض الزكاة الفطر مدین من بر على كل

إنسان مكان صاع من شعير، وذكر سعيد بن المسيب أن ذلك كان من عمل

الناس أيام أبي بكر وعمر وذكر غيره أن حكم عثمان أيضاً، وابن عباس وذكر ابن

169- سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، سنن أبي داود (بيروت: المكتبة العصرية، د - ت)، 270/2-272.

١٧٠- محمد بن إدريس الشافعي، الأُم، تحقيق رفعت فوزي عبد المطلب (المنصورة : دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠١١م)، ج ٣، ١٧٠-١٧٢.

171- محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأحباب شرح منتقة الأخبار (بيروت : دار الفكر، د-ت) ، ج 4، 83

عمر أنه عمل الناس فهؤلاء فقهاء المدينة، رووا الحديث مرسلاً، وأنه صحبه العمل
عندهم فترك ذلك أصحاب مالك فأين أتباعهم المرسل وتصححهم إياه ،وأين
أتباعهم رواية أهل المدينة، وعمل الأئمة بها ؟¹⁷².

١٧٢- محمد إبراهيم الحفناوي، دراسات أصولية في السنة النبوية (المنصورة ، مصر: دار الوفاء للطباعة والتوزيع، ١٩٩١م) ، ٣٤٩، ٣٥٠

173 - القرآن ، 4 : 59

174- محمد الطاهر ابن عاشور، التحرير والتنوير (تونس: دار سحتون، د-ت)، ج 5، 98.

بـ: حديث بيع ما عدا الطعام قبل أن يقبض ثمنه والشركة وغيرها

أولاً: تعريف بيع الطعام قبل قبض ثمنه:

البيع لغة :يعني مقابلة شيء بشيء أو هو مطلق المبادلة وهو من أسماء الأضداد أي

التي تطلق على الشيء وعلى ضده مثل الشراء كما في قوله تعالى: ﴿وَشَرِّهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾

دَرَاهِمٌ مَعْدُودَةٌ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ¹⁷⁵ أَيْ بَاعُوهُ¹⁷⁶.

وفي الاصطلاح الفقهي: عروه بتعريفات كثيرة منها "مبادلة المال المقوم بالمال المقوم

¹⁷⁷ تملیکاً و تملکاً أو هو مقابلة مال بمال على وجه مخصوص". ومن التعريفات ما عرفه ابن

¹⁷⁸ عابدين (ت 1252هـ) شرعاً فقال هو: "مبادلة شيء مرغوب فيه بمثله، قال خرج غير

المرغوب كtrap وميّة ودم على وجه مفید ومحضوّص قال أي بإيجاب أو تعاط، فخرج التبرع

من الجانبيين والهبة بشرط العوض ، وخرج بمفید ما لا يفید" ¹⁷⁹ .

والقبض: "هو الأخذ والإمساك وهو خلاف البسط فيقال قبضت مالي قبضاً إذا

¹⁸⁰ أخذته". ومن معانيه كذلك تناول الشيء بجميع الكف ويستعار لتحصيل الشيء وإن لم

يُكن فيه قبض الكف يقال قبض المال وقبض اليد على الشيء أمسكه ومن معانيه قبوله

¹⁸¹ المتع وإن لم تحوله والقبض تحويلك المتع إلى حيزك. وفي الاصطلاح الفقهي "هو أن

.20 :12 - القرآن ، 175

176 - الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، 61.

177 - أبو الحسن علي الجرجاني، *التعريفات* (تونس: الدار التونسية للنشر والتوزيع، 1971م)، 27.

178 - محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الخنفي ولد بدمشق سنة 1198هـ له عدة مؤلفات منها رد المحتار على الدر المختار المعروف بمحاشية ابن عابدين توفي سنة 1252هـ. رمضان حمدون علي، "ابن عابدين، سيرة عطرة"، مجلة كلية العلوم الإسلامية (العدد 13، المجلد 7، 2013م)، 4-6.

179 - محمد أمين بن عمر (ابن عابدين)، المختار على الدر المختار (بيروت: دار الكتب العلمية، 1992م)، ج 4، 504.

180 - إسماعيل، بن حماد الجوهري، الصبحاج، تاج اللغة وصحاج العربية (القاهرة: مطبعة الباي، الخليج، 1951م)، ج3، 1100.

.214 - ابن منظور، لسان العرب، ج 7، 181

يخلِّي البائع بين المُبَيَّع والمُشْتَرِي بِرُفُعِ الْحَالِلِ بَيْنَهُمَا عَلَى وَجْهِ يُتَمَكَّنُ الْمُشْتَرِي مِنَ التَّصْرِيفِ فِيهِ فَيُجْعَلُ الْبَاعِثُ مُسْلِمًا لِلْمُبَيَّعِ وَالْمُشْتَرِي قَابِضًا لَهُ وَكَذَلِكَ تَسْلِيمُ الثَّمَنِ مِنَ الْمُشْتَرِي 182^{للبا}.

ثانياً: حكم هذه الصورة من البيع:

حكم البيع عموماً الاباحة لقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا﴾¹⁸³ وفي هذه المسألة بالذات أي في منع بيع الطعام قبل قبضه أن مذهب جمهور العلماء كما حكاه بعضهم هو الإجماع، قال أبو بكر بن المنذر (ت 183هـ) رحمه الله : "أجمع أهل العلم على أن من اشتري طعاماً فليس له أن يبيعه حتى يقبضه" .¹⁸⁴ ودليله ما أخرجه الإمام مسلم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مَنِ ابْتَاعَ طَعَاماً فَلَا يَبْعَدُ حَقّ¹⁸⁵

وروي عن مالك (ت 179هـ) أنه بلغه أن صكوكاً خرجت للناس في زمان مروان بن الحكم من طعام الحار فتباع الناس تلك الصكوك بينهم قبل أن يستوفوها فدخل زيد بن ثابت ورجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على مروان بن الحكم فقالاً أتحل بيع الriba يا مروان فقال أعوذ بالله وما ذاك فقالاً هذه الصكوك تباعها الناس ثم باعواها قبل أن يستوفوها فبعث مروان الحرس يتبعونها ينزعونها من أيدي الناس ويردونها إلى أهلها .¹⁸⁶

182 - علاء الدين أبو بكر الكاساني، *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع* (بيروت: دار الكتاب العربي، د-ت)، ج 5، 148.

183 - القرآن، 2: 275.

.275 :2 - القرآن، 183

184 - ابن المنذر النيسابوري، الإجماع، 132.

185 - أبو زكريا النووي، شرح النووي على مسلم، كتاب البيوع باب بطلان بيع المبيع قبل القبض ، 131

186 - محمد الزرقاني، شرح النزرقاني على موطأ الإمام مالك، 434.

ثالثاً: روایات الحديث المرسل المتعلق بمسألته:

1- عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من اتبع طعاماً فلام يبعه حتى يستوفيه، إلا ما كان من شركة، أو تولية، أو إقالة).¹⁸⁷

2- عن عبد الرزاق في مصنفه عن معمراً، عن ربيعة عن ابن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (التولية، والإقالة، والشركة سواء لا بأس به) ¹⁸⁸.

3- حدثنا محمد بن إبراهيم البزار حدثنا منصور بن سلة حدثنا سليمان بن بلال عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال : قال سعيد بن المسيب في حديث يرفعه كأنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم: (لا بأس بالتلويه في الطعام قبل أن يستوفى و لا بأس بالإقالة في الطعام قبل أن يستوفى و لا بأس بالشركة في الطعام قبل أن يستوفى) ¹⁸⁹.

رابعاً: مناقشة وتحrir محل النزاع:

إن مسألة اشتراط قبض ما عدا الطعام قبل التصرف فيه باليبع، من المسائل التي كثرت فيها النصوص الشرعية الناهية، وقد اتفق الفقهاء على هذا الحكم واحتلقو في تفاصيله، كما أن الخلاف خارج عنه غير المنقول الذي اتفقوا على أن تخليته تعني تسليمه فالتخلية تعد قبضاً عملاً بالعرف ،فالخلاف في ما دون الطعام في المنقول وفيه دار الخلاف في بيانه وما يتعلّق به من التسلیم أو القبض وكما يلي:

187- مالك ابن أنس،¹ *المدونة الكبرى* (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1994م)، ج 3، 127.

188- أبو عبد الرزاق بن همام الصناعي، مصنف عبد الرزاق، كتاب البيوع، باب التولية في البيع والإقالة (المكتبة الإسلامية)، 49، ج 8، 1983م.

¹⁸⁹- سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، سنن أبي داود، 178.

1-عند المالكية : بيع ما سوى الطعام قبل القبض فلا خلاف في مذهب مالك في إجازته وأما الطعام الريوي فلا خلاف في مذهبه أن القبض شرط في بيده، وأما غير الريوي من الطعام فعنده في ذلك روايتان : إحداهما المع وهي الأشهر، وبها وافق أحمد، وأبو ثور ، إلا أنهما اشترطا مع الطعام الكيل ، والوزن والرواية الأخرى الجواز¹⁹⁰. قال مالك (ت 179هـ) الأمر المجتمع عليه عندنا أن من ابتاع شيئاً من الفاكهة من رطبه أو يابسها فإنه لا يبيعه حتى يستوفيه ولا يباع شيء منها بعضاً ببعض إلا يداً بيد¹⁹¹.

2-عند الشافعية: لا يجوز بيع ما لم يستقر ملكه عليه كبيع الأعيان المملوكة بالبيع والإجازة والصدق وما أشبهها من المعاوضات قبل القبض لما روي أن حكيم بن حزام قال يا رسول الله إني أبيع بيوعاً كثيرة مما يحل لي منها مما يحرم قال: "الاتبع ما لم تقبضه" ولأن ملكه عليه غير مستقر لأنه بما هلك فانفسخ العقد وذلك غرر من غير حاجة فلم يجز¹⁹². يقول النووي (ت676هـ): مذهبنا أنه لا يجوز بيع المبيع قبل قبضه عقاراً كان أو منقولاً لا يأذن البائع ولا بغير إذنه لا قبل أداء الثمن ولا بعده¹⁹³.

3- عند الحنفية: لا يصح بيع المنشول قبل قبضه وعند أبي حنيفة وأبي يوسف يصح بيع العقار قبل قبضه استحساناً لعموميات حل البيع من تخصيص¹⁹⁴ والقبض عندهم شرط في كل مبيع ما عدا المبيعات التي لا تنتقل ولا تحول من الدور، والعقار على خلاف

١٩٠- أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتضى (بيروت: دار ابن حزم، ١٩٩٩م)، ج١، ٥١١.

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الاستذكار الجامع لما هاب فقهاء الأمصار (سوريا: دار قبية ودار الوعي 1993م)، ج 1، 472، (دون مكان النشر: دار إحياء العلوم العربية، 1994م).

192- أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، المنهذب في فقه الإمام الشافعى (بيروت: دار الكتب العلمية، د-ت)، ج 2، 13.

193- أبو زكريا محيي الدين النووي، المجموع شرح المذهب (دمشق: المكتب الإسلامي، 1968م)، ج 9-319.

194- منصور بن يونس البهوي، الروض المربع شرح زاد المستغف عن (الرياض: دار الوطن للنشر، ط2، 2006م)، ج 6، 186.

مذهب الشافعى فإن القبض عنده شرط في كل مبيع، وبه قال الشورى، وهو مروي عن

جاير بن عبد الله، وابن عباس¹⁹⁵.

4- عند الحنابلة : ولهم روایتان عن أَحْمَدَ فِي الْمُغْنِي ذِكْرُ ابْنِ قَدَّامَةَ (ت 620هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ

في مسألة ومن اشتري ما يحتاج إلى قبضه لم يجز بيعه حتى يقبضه وبعد أن ساق الأدلة

على النهي الخاص بالطعام ومن ذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم: من ابتع طعاماً،

فلا يبعه حتى يستوفيه متفق عليه ثم قال : "وَأَمَا غَيْرُ ذَلِكَ، فَيُحَזِّرُ بَعْدَهُ قَبْلَ قَبْضِهِ فِي

أظهر الروايتين، ويروى مثل هذا عن عثمان بن عفان رضي الله عنه وسعيد بن المسيب،

والحكم، وحماد، والأوزاعي، وإسحاق وعن أحمد رواية أخرى لا يجوز بيع شيء قبل

قبضه اختارها ابن عقيل وروي ذلك عن ابن عباس¹⁹⁶.

ومناط الخلاف : كما يقول القرطبي (ت 671هـ)¹⁹⁷ الذي جلى المسألة بوضوح رحمه

الله وما فيها من خلاف بين الفقهاء وتحصيل أقوال العلماء في هذه الأقسام : "أما ما كان

بعاً وبعوض فلا خلاف في اشتراط القبض فيه، وذلك في الشيء الذي يشرط فيه القبض

واحد واحد من العلماء وأما ما كان حالصاً للرفق (أعني : القرض)، فلا خلاف أيضاً أن

¹⁹⁸ القبض ليس شرطاً في بيعه (أعني: أنه يجوز للرجل أن يبيع القرض قبل أن يقبضه).

ويقول القرطبي (ت 671هـ) رحمه الله أيضاً "استثنى أبو حنيفة ما يكون بعوض المهر،

والخلع، فقال : يجوز بيعهما قبل القبض وأما العقود التي تتردد بين قصد الرفق والغابة (وهي

195- أبو الوليد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتضى، ج 1، 511.

196 - ابن قدامة ، المغني ، 94.

197- أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري الخزرجي المالكي القرطبي ولد بقرطبة صاحب التفسير المشهور توفي سنة إحدى وسبعين وستمائة. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، طبقات المفسرين للسيوطى، تحقيق: علي محمد عمر (القاهرة: مكتبة وهبة، 1396هـ)، 92.

198- أبو الوليد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتضى، ج 1، 511.

التولية، والشركة، والإقالة)، فإذا وقعت على وجه الرفق من غير أن تكون الإقالة، أو التولية بزيادة أو نقصان، فلا خلاف أعلم في المذهب أن ذلك جائز قبل القبض وبعده، وقال أبو حنيفة، والشافعي لا تجوز الشركة، ولا التولية قبل القبض، وتجوز الإقالة عندهما لأنها قبل القبض فسخ بيع لا يبع فعمدة من اشترط القبض في جميع المعاوضات أنها في معنى البيع المنهي عنه وإنما استثنى مالك من ذلك التولية، والإقالة، والشركة للأثر والمعنى أما الأثر فما رواه من مرسلي سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "من ابتع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه، إلا ما كان من شركة، أو تولية، أو إقالة وأما من طريق المعنى : فإن هذه إنما يراد بها الرفق لا المغابنة إذا لم تدخلها زيادة أو نقصان، وإنما استثنى من ذلك أبو حنيفة الصداق، والخلع، والجعل، لأن العوض في ذلك ليس ببينا إذا لم يكن عيناً" 199 .

وقال ابن قدامة (ت 620هـ) في المغني تبييناً للمسألة - وهو من الحنابلة ما يؤيد رأي المالكية - : "أن أبا حنيفة أجاز بيع العقار قبل قبضه، واحتجوا به النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام قبل قبضه ومن ذلك قوله والشركة فيه والتولية والحوالة به كالمبيع أي إن ما يحتاج إلى القبض لا تجوز الشركة فيه، ولا توليته، ولا الحوالة به قبل قبضه وبهذا قال أبو حنيفة والشافعي وقال مالك : يجوز هذا كله في الطعام قبل قبضه : لأنها تختص بمثل الشمن، الأول، فجازت قبل القبض، بالإقالة" .²⁰⁰

وللفقهاء أراء وتعليلات في سبب النهي الوارد في الحديث من بيع الطعام قبل أن يستوفيه المشتري وعليه يرى البحث إن هذه المسألة وهي البحث عن الأسباب ليست من

511 - نفس المرجع ، ج 1، 199

200 - ابن قدامة، المغني ، ج 4، 91.

صلب هذا المبحث وإنما الذي يستنجه الباحث أن من هذا الخلاف فيما عدا بيع الطعام
أن دليل المالكية وأرجح الروايتين عن الإمام أحمد (ت 241هـ) وغيرهم هو أئمـا قد
استشهدوا بحديث سعيد بن المسيب هذا فيما رده الشافعـي رحمـه الله كـما بين ذلك القرطـي
(ت 671هـ) في بداية المـجتهد وابن قدامة في المـغـني وقد جاء في المـدوـنة للإمام مـالـك :
ـقلـتـ: إـنـ كـنـتـ أـسـلـفـتـ فـيـ شـعـيرـ، فـلـمـ حـلـ الأـجـلـ أـخـذـتـ سـمـراءـ، أـوـ عـمـولةـ؟ـ قـالـ: لـاـ
ـبـأـسـ بـذـلـكـ هـوـ قـوـلـ مـالـكـ، قـلـتـ: وـلـاـ تـرـىـ هـذـاـ بـيـعـ الطـعـامـ قـبـلـ أـنـ يـسـتـوـفـيـ؟ـ قـالـ: لـاـ إـذـاـ حـلـ
ـالأـجـلـ، فـأـخـذـتـ بـعـضـ هـذـاـ مـثـلـ الـذـيـ ذـكـرـتـ لـيـ، وـأـخـذـتـ مـثـلـ كـيـلـهـ، إـنـماـ هـذـاـ
ـبـدـلـ، وـلـيـسـ هـذـاـ بـيـعـ الطـعـامـ قـبـلـ أـنـ يـسـتـوـفـيـ".²⁰¹

قال الإمام مالك (ت 179هـ) : " لا بأس بذلك وذلك الحلال إذا انتقد مثل ما نجد
قلت: لم جوزه مالك وقد جاء في الحديث عن مالك يذكره أن النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع الطعام قبل أن يستوفى، قال : قد جاء هذا وقد جاء عن النبي عليه السلام أنه
نهى عن بيع الطعام قبل أن يستوفى إلا ما كان من شرك أو إقالة أو تولية قال سحنون
(ت 240هـ)²⁰² : وأخبرني ابن القاسم، عن سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن،
عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من ابتاع طعاماً فلا يبعه
حتى يستوفي إلا ما كان من شرك أو تولية أو إقالة، قال: وقال مالك (ت 179هـ):

201- مالك بن أنس، المدونة الكبرى ، ج3، 83

202- العلامة فقيه المغرب أبو سعيد عبد السلام بن حبيب بن حسان بن هلال بن بكار بن ربيعة بن عبد الله التنوخي الحفصي الأصل المغربي القيرواني المالكي، قاضي القیوان وصاحب المدونة ولقب بسجحتون وتوفي سنة أربعين ومائتين. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 12، 64-68.

اجتمع أهل العلم على أنه لا بأس بالشركة والتولية والإقالة في الطعام قبل أن يستوفي إذا انتقد الشمن من يشركه أو يقيله أو يوليه²⁰³.

في مصنفه عن معمر، عن ربيعة عن ابن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: وهذا الحديث الذي رواه الإمام سحنون (ت 240هـ) بسنده، رواه أيضاً عبد الرزاق

(التولية، والإقالة، والشركة سواء لا بأس به)²⁰⁴ قال الخطيب (ت 463هـ) معقبًاً: "اختلف الفقهاء من أصحاب الشافعی في قوله هذا، منهم من قال: أراد الشافعی به أن مرسل سعید بن المسیب حجة، لأنه روى حدیثه المرسل، في النهي عن بيع اللحم بالحيوان، وأتبّعه بهذا الكلام، وجعل الحديث أصلًا لم يذكر غيره، فيجعل ترجيحاً له، فعل ذلك لأن مراسيل سعید تتبعه، فوُجِدَت كُل مسانيد عن الصحابة من جهة غيره، ومنهم من قال: لا فرق بين مرسل سعید بن المسیب، وبين مرسل غيره من التابعين، وإنما رجح الشافعی به والترجيح بالمرسل صحيح، وإن كان لا يجوز أن يحتاج به على إثبات الحكم، وهذا هو الصحيح من القولين عندنا"²⁰⁵.

إذن فالحديث مرسل صحيح الإسناد، أو أنه لا تقل درجته عن الحسن الذي ينهض
حجّة، وكذلك فهو نص في الدعوى حيث يدل بنصه على جواز الشرك، والإقالة، والتولية
في الطعام قبل القبض والاستيفاء، ويقاس عليه بطريق أولى غير الطعام، الذي يظهر رجحانه
رأي مالك لقوّة دليله، ومنطقه، وموافقة رأيه للأصل القاضي بأن الأصل في العقود والشروط
الإباحة إلا ما دل على حرمته، فليس هناك نص من الكتاب ولا من السنة يمنع التصرف في

.127- نفس المرجع، ج 3، 203

204- الصناعي، مصنف عبد الرزاق، كتاب البيوع، باب التعلية في البيع والإقالة، ج 8، 49.

405- الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، 404-405.

ال المسلم فيه قبل القبض عن طريق الشركة، أو التولية، أو الحبيطة، أو الصلح لكنه بشرط واحد، وهو أن ينقد الثمن حتى لا يكون بيع دين نسيء بدين نسيء²⁰⁶.

وقد استدل الإمام مالك رحمه الله بالتولية والشرك والتولية بخلاف غيره من الفقهاء
رحمهم الله بحديث سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من ابْتَاع

طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه إلا ما كان من شرك أو إقالة أو تولية، وهذا الحديث هو صحيح الإسناد وثبتت وفاته حجة على هذه الدعوى، إضافة إلى إجماع أهل المدينة قالوا: إن أهل المدينة يتعاملون بذلك الحنفية والحنابلة والشافعية ذهبوا إلى عدم الجواز، ولكن - حقيقة - ناقشت أدلةهم وتبيّن بالتألي رجحان مذهب مالك في هذه المسألة²⁰⁷.

والتولية في اصطلاح الفقهاء والذين أجازوها من حيث أصلها لكن اختلفوا فيها ومن نقاط الاختلاف كما في هذه المسألة فهي بيع المشترى بشمنه بلا فضل²⁰⁸ بمعنى : تملك المبيع بمثل الثمن الأول من غير زيادة ولا نقصان²⁰⁹.

زيادة في الفائدة والتوضيح ينقل الباحث حوار الإمام مالك وسحنون رحمهما الله...
قلت (أبي سحنون) (ت402هـ): "وما سوى الطعام والشراب مما سلفت فيه كيلًا أو وزناً
فلا بأس أن أبيعه قبل أن أقبضه من الذي باعني أو من غيره؟ قال: قال مالك: لا بأس أن
تبيع ما سلفت فيه إذا كان من غير ما يؤكل ويشرب من غير الذي عليه ذلك السلف بأقل

206 - منظمة المؤتمر الإسلامي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، ج 8، 933.

207 - نفس المرجع، ج 8، 1005.

208 - أبو الحسن علي الجرجاني، التعریفات (بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ، 1405هـ)، 98.

²⁰⁹- علاء الدين السمرقدي، *تحفة الفقهاء* (بيروت: دار الكتب العلمية، 1405هـ)، ج2، 105.

أو بأكثـر أو بمثـل ذلـك إـذا انتـقدـت، وأـما الـذـي عـلـيـه السـلـف فـلا تـبعـه مـنـه قـبـل الأـجـل بـأـكـثـر
ولا تـبعـه مـنـه إـلا بمـثـل الشـمـن أو أـقـل ويـقـبـض ذـلـك²¹⁰.

يقول القرافي (ت 684هـ) ردًا عن أدلة المانعين عن بيعه قبل القبض مطلقاً "حيث حمل أحاديثهم على بيع ما ليس ملكاً لبائعه لأنه غرر أما المعقود عليه فقد حصل فيه ملك بالعقد وبالتالي فما دام متمكناً من القبض فما المانع من التصرف فيه ثم ما الفرق بين الطعام وغيره فقال : إن الطعام أشرف من غيره لكونه سبب قيام البنية وعماد الحياة فشدد الشرع على عاداته في تكثير الشروط فيما عظم شرفه كاشتراط الولي والصادق في عقد النكاح دون عقد البيع، وشرط في القضاء ما لم يشترطه في منصب الشهادة، ثم يتأكّد ما ذكرناه بمفهوم نفيه (عليه السلام) عن بيع الطعام حتى يستوفى، ومفهومه أن غير الطعام يجوز بيعه قبل أن يستوفى" .²¹¹

ج: حديث النهي عن بيع الحيوان باللحم أو بجنسه

أولاًً: تعريف بيع اللحم بالحيوان:

أن يبيع لحماً من شاة - مثلاً - بحيوان من جنسه حياً أو ميتاً، وهذا يعني أن اللحم سباع بلحمة غيره من عظم وشحم وجلد وصوف ونحوه، وقد يباع به حياً²¹².

ثانياً: حكم هذه الصورة من البيع:

بيع اللحم بحيوان غير مأكول يجوز عند عامة الفقهاء خلافاً للشافعية، ومحل الخلاف عند الجمهور في المأكول ومن مواطن النزاع بيعه بغير حنسه²¹³.

210 - مالك ابن أنس ،المدونة الكبرى ،ج3، 133.

211 - أحمد بن إدريس القرافي، الفروق (القاهرة: مطبعة كلية الشريعة، 1961م) ج.3، 281-282.

212 - عبدالله بن مبارك آل سيف، بيع اللحم بجيوان من جنسه أو من غير جنسه، "شبكة الألوكة تاريخ الشر": 1-12-2014م.

ثالثاً: روایات الحديث المرسل المتعلق بمسألته:

1- عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (أنه
نهي عن بيع الحيوان باللحم) ²¹⁴.

2- عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يباع حي بيت) .²¹⁵

3- عن سعيد بن المسيب (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان)²¹⁶.

رابعاً: مناقشة وتحrir محل النزاع:

1- عند الأحناف : قالوا بجواز هذا البيع ، قال أبو حنيفة (ت150هـ) وأبو يوسف (ت182هـ) : بيعه جائز بكل حال، وقال محمد بن الحسين : "يجوز بيع اللحم بالحيوان إذا كان اللحم من لحم الحيوان : ليكون فاضل اللحم في مقابلة الجلد والعظم، فإن كان بمثله أو أقل لم يجز وقال المزني : يجوز بيعه بكل حال قياساً، إلا أن يكون الخبر المروي فيه ثابتاً، واستدل من أحجازه بأن اللحم فيه الربا، والحيوان ليس فيه ربا، وبيع ما فيه الربا بما لا ربا فيه جائز كبيع اللحم بالجلد : ولأن ما فيه الربا بعلتين مختلفتين يجوز بيع

213 - ابن قدامة، المغني، ج 4، 43. والخطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ج 4، 361. وأبو بحبي زكريا الانصاري، أنسى المطالب شرح روض الطالب، نسخة قديمة جدا خط اليد (29-30).

215 - محمد الأمين الشنقيطي، *أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن* (بيروت: دار الفكر، 1995م)، 347.

216 - السجستاني الأزدي، سنت، أبي داود، 167.

أحدهما بالأخر، فيجوز بيع ما فيه الريا بما لا ريا فيه أولى"²¹⁷. ويرى الباحث بأن السادة الأحناف عندما جوزوا هذا الأمر لم يجذبوا ردًا لحديث سعيد ابن المسيب المرسل أو تجاهلاً له بل نظرًا للأسباب التي ذكروها آنفًا ومنها القياس.

2-بقية المذاهب الثلاثة : جاء التحرير من المالكية والحنابلة والشافعية في هذا البيع قال أبو قدامة (ت 620هـ) في المعنى مسألة : " (ولا يجوز بيع اللحم بالحيوان) لا يختلف المذهب أنه لا يجوز بيع اللحم بживان من جنسه وهو مذهب مالك، والشافعي، وقول فقهاء المدينة السبعة وحكى عن مالك أنه لا يجوز بيع اللحم بживان معد للحم، ويجوز

جاء في المدونة الكبرى في ما جاء في اللحم بالحيوان : قال مالك: "الإبل والبقر والغنم والوحش كلها صنف واحد لا يجوز من لحومها واحد باثنين والطير كلها صغيرها وكبيرها وحشيتها وإنسيتها لا يصلح من لحمها اثنان بواحد، والحيتان كلها صنف واحد ولا يصلح لحم الإبل والبقر والغنم والوحش كلها بشيء منها أحياء ولا لحوم الطير بشيء منها أحياء" .²¹⁹

"لَا بَأْسَ بِلَحْوَمِ الطَّيْرِ بِالْأَنْعَامِ وَالْوَحْشِ كُلُّهَا أَحْيَاءً، وَلَا بَأْسَ بِلَحْوَمِ الْأَنْعَامِ وَالْوَحْشِ"
وجاء فيها أيضاً -أي في المدونة- إباحة عكس ما سبق من بيع حي بحي قال

217 - أبو الحسن علي بن حبيب الماوردي البصري، الحاوي الكبير في فقه منهب الإمام الشافعى (بيروت: دار الكتب العلمية 1999م)، 157.

.43 - ابن قدامة، المغني، ج4، 218

²¹⁹ - مالك ابن أنس، المدونة الكبيرى، ج 3، 147.

بالطير كلها أحياء والحيتان كلها مثلاً بمثل صغارها بكمارها، ولا بأس بلحوم الحيتان بالطير أحياء²²⁰.

وجاء عن الشافعى تحريمه هذا النوع من البيوع :فقد روى الشافعى رحمه الله تعالى
حديث سعيد قال أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن ابن المسيب أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان²²¹.

وَمَا نَقْلَهُ أَبْنَ الْقِيمِ (ت 751هـ) كَمَا سِيَّأَتِي عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ (ت 179هـ) وَبِالْتَّالِي
عَنْ مَذَهَبِ الْمَالِكِيَّةِ اسْتَدْلَالُهُمْ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَاعْتِمَادُهُمْ عَلَيْهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِالذَّاتِ
وَهُوَ مَا يَتَفَقَّدُ مَوْقِفَهُمْ فِي الْأَخْذِ بِمَرْسَلِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ خَاصَّةً وَبِقِيَةِ الْمَرَاسِيلِ
الصَّحِيحَةِ عَامَةً قَالَ أَبْنُ الْقِيمِ (ت 751هـ) رَحْمَهُ اللَّهُ: "قَالَ أَبُو عُمَرَ: لَا أَعْلَمُ حَدِيثًا
النَّهَىٰ عَنْ بَيعِ الْلَّحْمِ بِالْحَيْوَانِ مُتَصَلًّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَجْهِ ثَابِتٍ،
وَأَحْسَنُ أَسَانِيدِهِ مَرْسَلُ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ كَمَا ذَكَرَهُ مَالِكٌ فِي مَوْطِئِهِ" 222.

وقد نقل عن ابن تيمية (ت728هـ) رحمة الله جواز بيع اللحم بالحيوان إذا لم يقصد اللحم وإلا حرم، سواءً كان من جنسه أو من غير جنسه، خلافاً للمشهور من مذهب الحنابلة أي على رأي الأحناف ورأي الحنابلة قد جلاه عبد الله بن قدامة المقدسي (ت620هـ) في الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل (ت241هـ) حيث قال: "ولا يجوز بيع اللحم بحيوان من جنسه لما روى سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان رواه مالك في الموطأ وأنه جنس فيه الريا بيع بأصله الذي فيه منه

220 - نفس المرجع، ج 3، 147.

221 - أبو الحسن الماوردي ، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعى ، 157.

222 - ابن قيم الجوزية ، إعلام الموقعين عن رب العالمين ، 210.

فلم يجز كالزيتون بالزيت وإن باع اللحم بحيوان لا يؤكل حاز لعدم ما ذكر وإن باعه بحيوان
ما كول غير أصله وقلنا : هما جنس واحد لم يجز وإلا حاز²²³.

وقال أبو الحسن الماوريدي (ت450هـ) في الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي : "لأصحابنا في الدليل على المسألة طريقان أحدهما اتباع السنة والأثر دون القياس والنظر وهو ما رواه الشافعي بإسناده عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان"²²⁴ ومن هنا يتبين للباحث كيف اعتمد الشافعية وإمامهم رحمة الله على حديث مرسى لسعيد بن المسيب فالحديث الذي ذكره الشافعي في بيع اللحوم بالحيوان يصلح مثلاً لقسم المرسل المقبول.

قال الحطاب (ت954هـ)²²⁵ في مواهب الجليل في شرح مختصر خليل "في أمثلة ذلك ما يأتي في بعض البيوع أنه لا يجوز بيع حيوان بلحمة من جنسه إن لم يطبخ فقد روى مالك في مراسيل ابن المسيب عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان ثم قال الحطاب (ت954هـ) والحديث عام في كل لحم بحيوان لكنه عند مالك ليس محمولاً على عمومه بل مخصوص عنده رضي الله عنه ببيع اللحم بنوعه من الحيوان : لأن بيع اللحم بالحيوان بيع معلوم بمجهول من جنسه فهو من المزاينة وهي إنما تمتنع في الجنس الواحد: وهذا قال المصنف : كحيوان بلحمة

223- موفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة، الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل (بيروت: المكتب الإسلامي، 1408هـ)، ج 2، 30.

224- أبو الحسن الماوردی، الحاوی الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعی، 157.

225- محمد بن عبد الرحمن الرعيبي، أبو عبد الله، المعروف بالخطاب، فقيه مالكي، من علماء المتصوفين أصله من المغرب ولد واشتهر بمكة، ومات في طرابلس الغرب من كتبه : قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين و مواهب الجليل في شرح مختصر خليل وغيرها، توفي سنة 1547 م. الزركلي، الأعلام للزركلي، ج 7، 58.

جنسه وأما لحم الطير بالغنم ولحم الغنم بلحم الطير أو الحوت فجائز قال في التوضيح : إن المربابة شرطها اتحاد الجنس²²⁶ .

وقال الماوردي (ت 450هـ): "فإن قيل: ف الحديث سعيد بن المسيب مرسل، والمراسيل عند الشافعي ليست حجة قيل أما مراسيل غير سعيد بن المسيب فليست عند الشافعي بانفرادها حجة وأما مراسيل سعيد، فقد حكى عن الشافعي أنه أخذ بها في القديم، وجعلها على انفرادها حجة وإنما خص سعيد بقبول مراسيله، لأمور: منها أن سعيداً لم يرسل حديثاً قط إلا وجد من طريق غيره مسندأً، ومنها أنه كان قليل الرواية لا يروي أخبار الآحاد، ولا يحدث إلا بما سمعه عن جماعة أو عضده قول الصحابة رضي الله عنهم، أو رأه منتشرأً عند الكافة، أو وافقه فعل أهل العصر، ومنها أن رجال سعيد بن المسيب الذين أخذ منهم وروى عنهم هم أكابر الصحابة، وليس كغيره الذي يأخذ عمن وجد، ومنها أن مراسيل سعيد سيرت فكانت مأخوذة عن أبي هريرة، وكان يرسلها لما قد عرفه الناس من الأنس بينهما والوصلة، وإن سعيداً كان صهر أبي هريرة على ابنته فصار إرساله بإسناده عن أبي هريرة، ومنذهب الشافعي في الجديد: أنه مرسل سعيد وغيره ليس بحجة، وإنما قال: مرسل سعيد عندنا حسن لهذه الأمور التي وصفنا، استثنائاً

٢٢٧ حجۃ

226 - الخطاب، موهب الجليل في شرح مختصر خليل، 361.

227 - أبو الحسن الماوردي ، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعى، 157.

ويرى الباحث بأنه قد شدَّه استرسال الباقي (ت 474هـ) من المالكية رحمة الله وأعجبه في دفاعه عن المرسل وخصوصاً مرسل سعيد بن المسيب في كتابه إحكام الفصول في أحكام الأصول وعليه يبني تطوير ما نظره رحمة الله في نظرية المرسل، حيث يشير إلى نقطة جوهريَّة ومهمة عدها دليلاً واضحاً ضد من يرد المرسل بالإطلاق ويُزعم أنه يمرر ما يقبله منها على شروط موضوعة محددة حيث قال: "إِنْ مَرَاسِيلَ سَعِيدٍ اعْتَبِرُوهَا فَوْجَدُوهَا كُلَّهَا مَسْنَدٌ قَيْلَ لَهُ هَذَا غَلَطٌ لَوْجُودِهِ أَحَدُهَا أَنْ مَرَاسِيلَ سَعِيدٍ بْنَ مُسَيْبٍ مَا يُوجَدُ مَسْنَدًا بِوَجْهِ مَنْهَا النَّهْيُ عَنْ بَيعِ الْلَّحْمِ بِالْحَيْوانِ وَجَوابُ ثَانٍ وَهُوَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ وَجَدَ مَرْسُلَ سَعِيدٍ فِي مَعْنَى مِنَ الْمَعْنَى مَسْنَدًا عِنْدَ غَيْرِهِ فَلَمْ يَعْمَلْ بِمَرْسُلِ سَعِيدٍ وَإِنَّمَا عَمِلَ بِالْمَسْنَدِ الَّذِي وَافَقَهُ فَلَا فَائِدَةُ فِي اسْتِثنَاءِ مَرَاسِيلِ سَعِيدٍ بْنَ مُسَيْبٍ لَأَنَّهَا وَغَيْرُهَا سَوَاءٌ لِأَنَّهُ إِنَّمَا التَّزَمَّ مَسْنَدٌ لَا الْمَرْسُلِ ثُمَّ مَا الْفَرْقُ بَيْنَ أَسَانِيدِ سَعِيدٍ وَأَسَانِيدِ غَيْرِهِ إِذَا عَلِمَ مِنْهُ التَّحْرِزُ وَالتَّحْفِظُ" ²²⁸.

وعودة لرأي الشافعية فقد جاء في كتاب الأم للإمام الشافعي (ت 204هـ): بيع اللحم بالحيوان قال الشافعي: "أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن ابن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان وعن ابن عباس أن جزوراً نحرت على عهد أبي بكر رضي الله عنه فجاء رجل بعناق فقال أعطوني جزءاً بهذه العناق فقال أبو بكر لا يصلح هذا وكان القاسم بن محمد وابن المسيب وعروة بن الزبير وأبو بكر بن عبد الرحمن يحرمون بيع اللحم بالحيوان عاجلاً وأجالاً يعظمون ذلك ولا يرخصون فيه (قال): وبهذا نأخذ كان اللحم مختلفاً أو غير مختلف ولا نعلم أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خالف في ذلك أبا بكر، وإرسال ابن المسيب عندنا حسن (قال المزني): إذا لم يثبت الحديث عن

228- الباقي، إحکام الفصول في أحکام الأصول، تحقيق، عبد الجيد التركي، 361.

رسول الله صلى الله عليه وسلم فالقياس عندي أنه جائز وذلك أنه كان فضيل بجذور قائمين جائزاً ولا يجوزان مذبوحين : لأنهما طعامان لا يحل إلا مثلاً بمثل فهذا لحم وهذا حيوان وهما مختلفان فلا بأس به في القياس إن كان فيه قول متقدم من يكون بقوله اختلاف إلا أن يكون الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابتاً فيكون ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .²²⁹

وقال الماوردي (ت 450هـ) بعد ما حكى الخلاف ودليل الشافعية في تحريم بخلاف الأحناف الذين يجوزونه وتعليقه بالأخذ بمرسل سعيد في المسألة وأنه الحك والفيصل في الاحتجاج وبعد ما نقل كلاماً للشافعي بأن مرسل سعيد حجة وأنه خص قبوله لأمور وشروط وبعد كل هذا النقاش يقول رحمة الله معللاً بالأخذ بمرسل سعيد: "والذي يصير به المرسل حجة أحد سبعة أشياء: إما قياس، أو قول صحابي، وإما فعل صحابي، وإما أن يكون قول الأكثرين، وإما أن ينتشر في الناس من غير دافع له، وإما أن يعمل به أهل العصر، وإما أن لا يوجد دلالة سواه، وقد اتصل بمرسل سعيد هذا أكثر هذه السبعة، فمن ذلك إسناد غيره، وهو ما روی عن مالك، عن الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان، وروى الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله²³⁰.

وقال ابن القيم (ت 751هـ) وهو من الحنابلة معلقاً على حديث بيع اللحم بالحيوان وفيه دليل كما يرى الباحث أن الحنابلة لا يردون المرسل ب مجرد كونه مرسلاً بل يقدمون ما يرون أنه أصح منه وهو المسند الصحيح على المشهور عندهم كما في هذه المسألة

.176 - الشافعى، الأم ، ج8، 229

230 - أبو الحسن الماوردي، الحاوي الكبير في فقهه منذهب الإمام الشافعى، 158.

فقد أخذوا به : "أما الأول: فهو حديث لا يصح موصولاً، وإنما هو صحيح مرسلاً، فمن لم يحتج بالمرسل لم يرد عليه، ومن رأى قبول المرسل مطلقاً أو مراسيل سعيد بن المسيب فهو حجة عنده قال أبو عمر: لا أعلم حديث النهي عن بيع الحيوان متصلةً عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه ثابت، وأحسن أسانيده مرسل سعيد بن المسيب" ²³¹.

وقال في إعلام الموعين عن رب العالمين كذلك "وقد اختلف الفقهاء في القول بهذا الحديث والعمل به والمراد منه : فكان مالك يقول : معنى الحديث تحريم التفاضل في الجنس الواحد حيوانه بلحمه، وهو عنده من باب المزابة والغر والقمار لأنه لا يدرى هل في الحيوان مثل اللحم الذي أعطى أو أقل أو أكثر، وبيع اللحم باللحم لا يجوز متفاضلاً وأما أهل الكوفة كأبي حنيفة وأصحابه فلا يأخذون بهذا الحديث، ويحوزون بيع اللحم بالحيوان مطلقاً، وأما أحمد فيمنع بيعه بحيوان من جنسه، ولا يمنع بيعه بغير جنسه، وإن منعه بعض أصحابه، وأما الشافعى فيمنع بيعه بجنسه وبغير جنسه" .²³²

وقال النووي (ت 676هـ) في كتابه الجموع على المذهب فصل الحديث المرسل لا يكت足 به عندنا وعند جمهور المحدثين وجامعة من الفقهاء وجماهير أصحاب الأصول والنظر وبعد أن أورد حديث سعيد المرسل قال : " قال الشافعي في مختصر المزنی في آخر باب الربا : أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان وكان القاسم بن محمد وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبو بكر بن عبد الرحمن يحرمون بيع اللحم بالحيوان ، قال الشافعي (ت 204هـ) : وبهذا نأخذ واستطرد في تبيين علة وسر قبول

231 - ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، 210.

.211-210 نفس المرجع، 232

الشافعي لحديث سعيد وتوضيح من فهم عبارته إن مرسل سعيد حجة بأنه على إطلاقه وإنما لم يخرج الشافعي عن شروطه في قبول أو رد أي مرسل سواء كان سعد أو غيره وذكر ما مرا髭له من مزية من كلام العلماء ولكن ذلك لا يمنع من ردها".²³³

قال محمد الأمين الشنقيطي (ت 1974م) : لا يجوز بيع اللحم بالحيوان الذي يجوز أكله من جنسه وهذا مذهب أكثر العلماء : منهم مالك، والشافعي، وأحمد وقال أبو حنيفة (ت 150هـ) رحمه الله : يجوز بيع اللحم بالحيوان لأن الحيوان غير ربوي، فأشباهه بيعه باللحم بيع اللحم بالأثمان واحتج الجمهور بما رواه مالك في الموطأ، عن زيد بن أسلم، عن سعيد بن المسيب : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان وفي "الموطأ" أيضاً عن مالك، عن داود بن الحصين : أنه سمع سعيد بن المسيب يقول : من ميسير أهل الجاهلية بيع الحيوان باللحم بالشاة والشاتين وفي "الموطأ" أيضاً عن مالك، عن أبي الزناد عن سعيد بن المسيب : أنه كان يقول : نهي عن بيع الحيوان باللحم قال أبو الزناد : فقلت لسعيد بن المسيب : أرأيت رجلاً اشتري شارفاً بعشر شياه ؟ فقال سعيد : إن كان اشتراها لينحرها فلا خير في ذلك قال أبو الزناد : وكل من أدرك من الناس ينهون عن بيع الحيوان باللحم قال أبو الزناد : وكان ذلك يكتب في عهود العمال في زمان أبان بن عثمان وهشام بن إسماعيل ينهون عن ذلك²³⁴.

وقال النووي (ت676هـ): "ولا يصح تعلق من قال : إن رسول سعيد حجة بقوله : إرساله حسن : لأن الشافعى رحمة الله لم يعتمد عليه وحده، بل اعتمد لما انضم

233 - النوى، المجموع شرح المهدب، 101.

234 - الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 347.

إليه قول أبي بكر الصديق ومن حضره وانتهى إليه قوله من الصحابة رضي الله عنهم مع ما انضم إليه من قول أئمة التابعين الأربع الذين ذكرهم، وهم أربعة من فقهاء المدينة السبعة وقد نقل صاحب الشامل وغيره هذا الحكم عن تمام السبعة، وهو مذهب مالك وغيره فهذا عاكس ثانٍ للمرسل، فلا يلزم من هذا الاحتجاج بمرسل ابن المسيب إذا لم يعتمد، فإن قيل : ذكرتم أن المرسل إذا أسنن من جهة أخرى احتاج به ، وهذا القول فيه تساهل : لأنه إذا أسنن عملاً بالمسند، فلا فائدة حينئذ في المرسل ولا عمل به فالجواب: أن بالمسند يتبيّن صحة المرسل، وأنه مما يحتاج به، فيكون في المسألة حديثان صحيحان حتى لو عارضهما حديث صحيح من طريق واحد، وتعدّر الجمع قدمناهما عليه والله أعلم، هذا كله في غير مرسل

ويعتقد الباحث بأن مذهب الشافعي رحمة الله في هذه المسألة قد استند إلى مرسل سعيد بن المسيب دون مواربة أو تكليف في إخفاء هذا الأمر وقد عمل البعض وحمل البعض على أنه دليل استئناس قوله ما يعارضه حيث أن كلام الشافعي نفسه يدل على أن حديث سعيد هذا له مكانته في الحكم على المسألة ويرى الباحث ولو عدم جدلاً عدم وجوده فربما من المرجح أن الرأي والحكم فيها مختلف والله أعلم.

وأخيراً يستخلص الباحث بأن نظرية الإسناد و موقفها من قضية الإرسال في الحديث النبوى الشريف وما يتعلّق بتطبيقاتها الفقهية توّكّد بأنّ الحديث المرسل عموماً ومرسل سعيد بن المسيب على وجه المثال خصوصاً كما في هذه الدراسة قد غالى البعض في ردّه بدعوى الانقطاع وما كان انقطاع السند قادحاً في العدالة دائماً بل إنّ الإرسال كما قال من دافع

235 - النووي، المجموع شرح المهدب، 102.

عن قبوله في الحديث قد يكون أقوى من الإسناد لأنّه على تيقن بأنه يرسله عن ثقة فلم يذكره كما ذهب لذلك السادة المالكية والأحناف وتابعهم الحنابلة على المشهور في مذهبهم وحتى من اشترط للمرسل شروطاً ضيقة المسالك مثل ما فعل السادة الشافعية والذين قد ردوه في أوسعها إِي رَدَ المرسل رغم تطابق تلك الشروط على المحدث مثل ردهم مراسيل سعيد بن المسيب في الأغلب رغم قولهم بأنه حجة على المطلق، بخلافهم بعدها قد أخذوا بأحاديثه في بعض المسائل الخلافية رغم عدم تطابق ذلك مع الشروط التي وضعوها.



الباب الخامس الخاتمة

أولاً : النتائج:

١- قد أُلْف في الأحاديث المرسلة وفي جمعها صنفت الكثير من المؤلفات ومن أشهرها على الإطلاق كتاب المراسيل لأبي داود السجستاني (ت 275هـ) ومن خلال البحث والتجميع والتصنيف وبعد أن قام بحصر أحاديث كبار التابعين سعيد بن المسيب المرسلة الواردة في الكتاب وجد أنها قد بلغت (٣١) حديثاً وقد اشتملت على عدة أسانيد وزوّدت على أبواب فقهية فقد وزعت على عشرين باباً فكانت كل أحاديثه تحت أبواب الفقه والحدود وما يتعلّق بها كالشاهدات وباقى المعاملات، ولبعض هذه الأحاديث تحرّيكات أخرى في كتب الأحاديث كما لها أسانيد أخرى تقويها في كتب الحديث.

2- إن الحدثين على رأي جمهورهم يردون الحديث المرسل بما في ذلك مرسل سعيد بن المسيب ويعدونه من قبيل الحديث الضعيف نظراً لوجود علة داخلة عليه وهي انقطاع السند وعند الفقهاء: فالأنحاف يقبلون ويأخذون بالحديث المرسل كأخذهم بأى حديث مسنن ما لم يوجد به علة قادحة من عدل وضبط ويحتاجون به ومنه مرسل التابعي سعيد بن المسيب وأما المالكية فالرأي عند جمهورهم وعليه العمل وبمذهبهم وما أشتهر عنهم هو أن المرسل حجة ويلزم به العمل كما يلزم بالمسند سواء إذا كان الرواوى ثقة ولا يروي إلا عن ثقة ومنه مرسل التابعي سعيد بن المسيب ومنهم من قصره على مراسيل أهل المدينة، وسعيد من أشهر أهلها ، أما الشافعية فما عليه المذهب هو رد المرسل إن لم يوافق الشروط التي وضعوها لقبوله منها أن لا يعرف له روایة من غير

مقبولها أو مجھول أو مجموع وعدم مخالفته للحفظ وأن يكون من كبار التابعين وبالتالي عدد مرسل سعيد بن المسيب حجة حسب شروط المذهب لكن ليس على الإطلاق بل على الأغلب، وأما الحنابلة فمعظم رأيهم في قبول الحديث المرسل ما لم يعارضه حديث صحيح ومن ذلك مراضيل ابن المسيب.

3- من أمثلة المسائل الفقهية التي وقع فيها الخلاف بسبب الاحتجاج بمرسل التابعي سعيد بن المسيب حديث مقدار زكاة الفطر من الحنطة أو القمح هل هي صاع أم نصف صاع وأخذ الأحناف بنصف الصاع في ذلك استناداً لمرسل سعيد بن المسيب وفيه قال: كانت الصدقة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر نصف صاع من قمح وعارضه الشافعية لاعتبارهم المرسل لا يحتاج به في الأغلب، ومن المسائل كذلك بيع ما عدا الطعام قبل أن يقبض ثمنه والخلاف فيما دون الطعام وهو ما أخذ به المالكية وأرجح الروايتين عن الإمام أحمد وحجتهم حديث سعيد بن المسيب المرسل وهو يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال :لا بأس بالتولية في الطعام قبل أن يستوفى و لا بأس بالإقالة في الطعام قبل أن يستوفى ولا بأس بالشركة في الطعام قبل أن يستوفى ، وأما الشافعية فلا يرون بحل كل الأصناف بيعاً قبل أن تستوفى أو تقبض وبالتالي لم يأخذوا بحديث سعيد في المسألة ، وحتى الأحناف تابعوهم ولكنهم أجازوا البيع قبل الاستيفاء للعقار وللدور فاستيفاءها بإخلاصها، ومن المسائل بيع اللحم بالحيوان فقد اختلفوا في حكم هذه البيع فمن حرمه استند للحديث الذي رواه سعيد ابن المسيب وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :أنه نهى عن بيع الحيوان باللحمة، وقد أخذ الشافعية بحديث سعيد كدليل مرجح في المسألة، ووافق المالكية والحنابلة الشافعية في هذا الاستدلال بحديث

سعید بن المسيب ،أما الأحناف فلم يجوزا البيع ليس ردًا لحديث ابن المسيب المرسل أو تجاهلاً له بل نظرًا للأسباب أخرى.

ثانياً: النظيرية المترتبة على النتيجة:

(ت) 474هـ) بشأن قبول الحديث المرسل المتحقق من صحته وصحة رجاله وبالتالي العمل به النظرية المستخلصة هي نظرية تطويرية لنظرية سابقة وهي لأبي الوليد الباقي المالكي

وقد أيدتها الدراسة وأضافت تطويراً لها.

وبالتفصيل فالنظرية المترتبة في هذه الدراسة هي نظرية تطويرية مؤيدة لرأي المذهب

الحنفي والمالكي والحنيلي في قبول الحديث المرسل خاصة ما نظره الفقيه والمحدث والأصولي والقاضي أبو الوليد الياجبي المالكي (ت 474هـ) رحمة الله، وهو ما ينسحب على مرسل

سعید بن المسیب^١ وہی نظریۃ تطوریۃ ناقدۃ لرأی المحدثین بعدم قبول الاحتجاج بالحدیث المرسل مطلقاً^٢ وکذلک لرأی المذهب الفقہی الرافض للحدیث المرسل ومنه مرسل سعید بن المسیب وہو المذهب الشافعی لضعف میرات الرفض وأحياناً تناقضها^٣ وبالجملة فأن الحدیث المرسل بوجه عام ومرسل سعید بن المسیب بوجه خاص کشف أن نظریۃ الإسناد ليست مضادة لنظریۃ الإرسال فی الحدیث بل علی العکس فالحدیث المرسل أفاد المسند وله دور فی بعض الأحكام الفقهیۃ فلا يستغنى عن المرسل عند الفقهاء وهم مطالبون مع المحدثین فی كل عصر بالبحث والاجتہاد.

¹- الفصل الثاني: حكم الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب عند المحدثين والفقهاء، 136 وإلي غاية 140، و 142، و 185.

²- الفصل الثاني: حكم الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب عند المحدثين والفقهاء، 135-136.

3- الفصل الثاني: حكم الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب عند الحدثين والفقهاء، 140 و 147 والفصل الثالث: أثر اختلاف العلماء في الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب في المسائل الفقهية، 189.

ثالثاً : التوصيات من النتيجة:

1- يوصي الباحث بدراسة علم أصول الحديث دراسة موضوعية ذات قاعدة متينة على
هدى السلف لكنها في ذات الوقت متطورة وغير جامدة فعلم الحديث قد وقاه الله
واختصه بالمناعة من داء الجمود والحمول الذي أصاب غيره للأسف، فعلى رجال
الحديث في هذا العصر بذل الطاقة والجهد وتشمير السواعد للبحث فيه وفي تطويره على
مختلف الأصعدة والجوانب بما يخدم علوم الشريعة وواقع المسلمين.

2- الاهتمام بالمسانيد المتصلة وتشجيع من يحملها والعمل على نقلها لغيرهم كما أخذوها وتلقواها هم عن شيوخهم وأن تمنح الإجازة في ذلك لمن يستحقها روایة أو درایة أو معاً بشروط التلقي والأخذ والصلاح في المجاز وأن يكون من أهل التحمل.

3-أن ينبذ طلبة العلم وأهل الفقه والحديث الخالف المفضي للفرقة وأن يشيعوا روح التسامح وقبول المحالف كما كان سلف الأمة وحير مثالهم الإمام مالك والشافعي وأبو حنيفة وابن حنبل رحمهم الله كونهم اختلفوا في مسائل منها ما تعلق بالحديث المرسل لكن خلافهم لم يخرجهم عن رفض الآخر أو إلغائه أو تنفيه الأتباع منه.

٤- ضرورة ضبط الاختلاف في الشريعة لا منعه، بأن نسمح بالاختلاف السائغ، ولا نسمح بالخلاف غير السائغ فالخلاف البناء ما كان مثراً ونافعاً وهو من طبيعة الحياة ومن نواميسها وليس كغير ذلك من الخلاف المدمر المخالف للعقل والنص والفطرة فلا قرار له ولا قيمة فهو كالزبد،، فأما الزيد فيذهب جفاءً وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض،

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

إبراهيم أحمد العدوي، محمد رشيد رضا الإمام المجاهد (القاهر: المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر، 2001م).

إبراهيم الكوفي، المحدث شعيب الأرنؤوط، جوانب من سيرته وجهوده في تحقيق التراث (عمان: دار البشير بعمان، الطبعة الأولى، 2002م).

أبو النور (القاهرة: دار التراث للطبع والنشر، د- ت).
إبراهيم بن علي اليعمرى، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: محمد الأحمدى

أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، المهدب في فقه الإمام الشافعی (بيروت: دار الكتب العلمية، د-ت).

أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن الشاطبي، المواقفات (القاهرة: دار ابن القيم، دار بن عفان 2003م).

أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن بن أحمد الأصبغاني، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (المملكة العربية السعودية: دار المدى، 1986م).

أبو الحسن علي الجرجاني، التعريفات (تونس: الدار التونسية للنشر والتوزيع، 1971م).

أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعى (بيروت: دار الكتب العلمي، 1999م).

¹ أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، *معجم مقاييس اللغة* (بيروت: دار الجيل، 1999م).

أبو العباس تقى الدين أحمى ابن تيمية، مجموع فتاوى ابن تيمية (المملكة العربية السعودية: مجمع الملك فهد، 1995م).

محمد رشاد سالم (المملكة العربية السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ط١، 1986م) .

أبو العلي محمد المباركفوري، مقدمة تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذى (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د-ت).

أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، اختصار علوم الحديث، تحقيق: أحمد محمد شاكر (بيروت: دار الكتب العلمية، د-ت).

أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذى، تحقيق: نور الدين عتر
(بدون مكان نشر: دار الملاحم للطباعة والنشر، ج ١، د-ت).

¹ شرح علل الترمذى (الزرقاء الأردن: مكتبة المنار، 1987م).

أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب (بيروت: دار صادر، 2003م).

أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم العراقي ، التبصرة والذكرة ، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين فحل (بيروت: دار الكتب العلمية ، ط1، 2002م) .

الرحمـن محمد عثمان (المملـكة العـربـية السـعـودـيـة: المـكتـبة السـلـفـيـة بالـمـدـيـنـة الـمـوـرـة، 1969م). ، التـقـيـيـد وـالـإـيـضـاح شـرـح مـقـدـمـة ابن الصـلـاح، تـحـقـيق: عبد

¹ أبو المنذر محمود بن محمد المنياوي، *شرح الموقظة للذهبي* (مصر: نشر المكتبة الشاملة، 2011م).

، الشرح المختصر لكتبة الفكر لابن حجر العسقلاني (مصر: المكتبة الشاملة، 2011م).

أبو الوليد سليمان الباقي، إحکام الفصول في أحكام الأصول، تحقيق، عبد المجید الترکي (بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1995م).

محمد عوض (المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الثانية، 1997م). ، الإشارة في أصول الفقه، تحقيق، عادل محمود عبد الموجود وعلي

أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي، بداية المجهد ونهاية المقتضى (بيروت: دار ابن حزم، 1999م).

أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى مع الجوهر النقي (حيدر آباد، الهند: مجلس دائرة المعارف النظامية، الطبعة الأولى، 1344هـ).

أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصناعي، مصنف عبد الرزاق، كتاب البيوع، باب التولية في البيع والإقالة (المكتب الإسلامي، 1983م).

أبو بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر النيسابوري ،الإجماع ،تحقيق: أبو حماد صغير حنيف (الإمارات العربية المتحدة: مكتبة الفرقان، ومكتبة مكة الثقافية ،ط2، 1999م).

أبو حفص محمود الطحان، تيسير علوم الحديث (دون مكان نشر: مكتبة دار التراث، 1984م).

، تيسير مصطلح الحديث (الرياض: مكتبة المعرف للنشر والتوزيع، 2004م).

أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، المراسيل، تحقيق شعيب الارناؤوط (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1988م).

أبو زكريا محيي الدين النووي، المجموع شرح المذهب (دمشق: المكتب الإسلامي، 1968م).

____، الإرشاد، تحقيق نور الدين عتر (دمشق :مطبعة الصباح، ط7، 2009م).

¹ شرح النووي على مسلم، (القاهرة: دار الخير، 1996م).

أبو زيد عبد الله بن عمر الدّبوسي الحنفي، تقويم الأدلة في أصول الفقه ، تحقيق: الحقير: خليل محبي الدين الميس (بيروت: دار الكتب العلمية ط1، 2001م).

أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل (بيروت: عالم الكتب، 1986م).

أبو سليمان حمد البستي، معاجم السنن شرح سنن الامام أبي داود (حلب: مطبعة العلمية، ط 1، 1933م).

أبو طاهر عبد القيوم عبد الغفور السندي ،صفحات في علوم القراءات (مكة المكرمة: المكتبة الأندلسية ، 1415هـ).

أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، سنن النسائي (القاهرة: مكتبة التراث الإسلامي، د-ت).

أبو عبد الله الحكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، كتاب البيوع (القاهرة: دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، 1997م).

، معرفة علوم الحديث ، تحقيق: السيد معظم حسين (بيروت: دار الكتب العلمية، 1977م).

أبو عبد الله محمد الدمشقي الصالحي، طبقات علماء الحديث، تحقيق: أكرم اليوشى (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1996م).

أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المغيث بشرح الفقيه الحدیث للعراقي (مصر: مكتبة السنة، 2003م).

عبد الكريم الخضير و محمد آل فهيد (المملكة العربية السعودية: مكتبة دار المنهاج، 1426هـ).
_____، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعرaci، تحقيق

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر ، الاستاذ كار الجامع لما اهاب فقهاء الامصار (سوريا: دار قتبية ودار الوعي 1993م).

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد (المغرب: مطبعة فضالة المحمدية، 1982م).

أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشههزوري، مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (بيروت : دار الفكر المعاصر، 2004م).

أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن مهران الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفهاني، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د-ت).

أبو يحيى زكريا الانصاري، أنسى المطالب شرح روض الطالب، نسخة قديمة جدا بخط اليد (29/2) - (30).

أبوبيكر أحمد بن علي الجصاص، أصول الفقه المسمى الفصول في الأصول، تحقيق، عجيل جاسم النشمي (المملكة العربية السعودية: التراث الإسلامي، ط٣، 1994م).

أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د-ت).

أحمد إدريس عودة، "الحجّة وأثرها في قوة الخطاب الإسلامي"، مجلة المنارة (غزة فلسطين: المجلد 20، العدد 3 ، 2014م).

أحمد بدر، *أصول البحث العلمي ومتناهجه*، (الكويت: وكالة المطبوعات، الطبعة السادسة، 1982م).

أحمد بن إدريس القرافي، الفروق (القاهرة: مطبعة كلية الشريعة، 1961م).

أحمد بن الحسين بن علي البهقي، رسالة الإمام أبي بكر البهقي إلى الإمام أبي محمد الجوني، تحقيق: أبو عبيد الله فراس بن خليل مشعل (بيروت: دار البشائر الإسلامية، 2007م).

أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة (بيروت: دار الكتاب العربي، د- ت).

أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع، تحقيق: محمود الطحان (الرياض: مكتبة المعارف، 1402هـ).

، الكفاية في علم الرواية (بيروت: دار الكتب العلمية، 1988م).

أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة (بيروت: دار الكتاب العربي، د- ت).

فتاح الباري شرح صحيح البخاري (بيروت: دار الريان للتراث، 1986م).

____، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر،
تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيل، (الرياض: مطبعة سفير، 1422هـ).

عمادة البحث العلمي، بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة ،1984م).
، النكست على كتاب ابن الصلاح (المملكة العربية السعودية:

_____، تحذيب التهذيب (المهد: مطبعة دائرة المعارف النظامية، 2010م).

أحمد بن محمد الشرقاوى سالم، موقف الشوكانى في تفسيره من المناسبات (القاهرة: بحث بكلية أصول الدين جامعة الأزهر، 1425هـ).

أحمد بن محمد الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (بيروت: المكتبة العلمية، د-ت).

_____، شرح عروض ابن الحاجب، تحقيق محمد العامودي (بيروت: دار الكتب العلمية، 1991م).

أحمد بن محمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد* (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1993م).

أحمد تقي الحكيم، الأصول العامة للفقه المقارن (النجف الشريف)، مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر درمك، ط 2، 1979م).

أحمد تيمور باشا، المذاهب الفقهية الأربع وانتشارها بين المسلمين (بيروت: دار القادر للطباعة والنشر والتوزيع، 1990م).

أحمد رجال، مذاهب الأئمة في الاحتياج بالحديث المرسل وأثره في استنباط الأحكام الفقهية (رسالة ماجستير : الجامعة المحمدية سوراكرتا اندونيسيا ، 2014م).

أحمد عبد الجبار علي الزهيري ،*القول الأمثل في الحديث المرسل* (العراق: الجامعة المستنصرية، مجلة كلية التربية، العدد الرابع، 2007م).

أسماء بنت محمد الحميضي، الاستدلال بالحادي ث النبي على اختيار القراءات وترجحها (المملكة العربية السعودية: مقرر دراسي، 1426هـ).

إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية (القاهرة: مطبعة البابي الحلبي، 1951م).

إياد محمد صالح الشامي، "الشيخ الألباني منهجه و آراؤه في معالجة بعض المشكلات التربوية المعاصرة" (رسالة ماجستير : الجامعة الإسلامية بغزة، 1427هـ).

إيهاب يوسف عبد المادي سلامة، "منهج الإمام أبي داود السجستاني في تعليل أحاديث السنن" (رسالة ماجستير ،جامعة العلوم الإسلامية العالمية، 2010م).

"العلامة الدكتور مصطفى سعيد الحن"، مجلة الوعي الإسلامي (عدد 550، الكويت، وزارة الأوقاف، مايو 2011م).

بدر الدين أبي عبد الله الزركشي، النكست على مقدمة ابن الصلاح، تحقيق، زين العابدين بن محمد فريج (الرياض، المملكة العربية السعودية: أضواء السلف، 1998م).

برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، النكت الموفية بما في شرح الألفية، تحقيق: ماهر ياسين الفحل (الرياض: مكتبة الرشد ناشرون، 2007م).

برهان الدين الأبناسي، الشناوى الفقيح من علوم ابن الصلاح، تحقيق: صلاح فتحى هلال (الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، 1998م)، 113.

البرهان العبيدي ،موقع رابطة العلماء السوريين، الشيخ العلامة الدكتور أبو السادات محمد أبو شهرة رحمه الله، 28 أكتوبر 2013م.

بشير علي عمر، منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث (دون مكان النشر: وقف السلام، 2005م).

تاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق: محمود محمد الطناحي (القاهرة : هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، 1413هـ).

تركي بن سفر بن داخل العصيمي، "الفكر التربوي عند الشيخ محمد الأمين الشنقيطي" (رسالة ماجستير: جامعة أم القرى المملكة العربية السعودية، 1432هـ).

تقي الدين أبو بكر بن ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية (بيروت: عالم الكتب، ط1، 1407هـ).

ثامر مفتاح العلي، الشيخ محمد الطاهر بن عاشر ومنهجه في تفسيره التحرير والتنوير (الدوحة: دار الثقافة، 1994م).

جعفر السبحاني، أصول الحديث وأحكامه في علم الدراسة (بيروت: دار جواد الأئمة ، 2012م).

جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي ،نصلب الرأية في تحرير أحاديث المذاهب (بدون مكان النشر: دار الحديث ،1995م).

حاتم باي، التحقيق في مسائل أصول الفقه التي اختلف النقل فيها عن الإمام مالك بن أنس (الكويت: الوعي الإسلامي، الطبعة الأولى، 2011م).

حسن مظفر رزق، القول الفصل في العمل بالحاديـث المرسـل (المديـنة المنورـة: نـشر الجـامـعـة الإـسلامـية، 1984م).

حسين خالد المفتى، حكم الافتاء بمنصب الصحابي وتقليله في الواقع المستحدثات، دراسة أصولية فقهية (دون مكان النشر، 2010م).

حلمي كامل عبد الهادي، الحديث المرسل، حقيقته وحججيه (جنين فلسطين: الجامعة العربية الأمريكية، كلية الحقوق، د-ت).

خالد ترغي، المناظرة الفقهية: من منطق الجدل إلى منطق الحوار (بيروت: مركز نماء، 2017م).

خليفة بن خياط أبو عمر الليثي العصيري، الطبقات، تحقيق: أكرم ضياء العمري (الرياض: دار طيبة، الطبعة الثانية، 1982م).

خبير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي، الأعلام للزنكلي (بيروت: دار العلم للملائين، 2002م).

داليا العباسى، "موقع مدرسة الدوحة الأساسية المقدسية"، أنواع الحديث النبوى ،الجامعة يونيور .pm 8:48 2011، 17

رضا أحمد صمدي، الإسناد عند المحدثين: الدلالة، التاريخ، المنهج (بدون تاريخ نشر).

رفعت فوزي عبد المطلب، ابن أبي حاتم وأثره في علوم الحديث (القاهرة : مكتبة الخانجي ، د-ت).

رمضان حمدون علي، "ابن عابدين، سيرة عطرة"، مجلة كلية العلوم الإسلامية (العدد 13)، المجلد 7، 2013م).

سعید بن علی بن وهف القحطانی ، "مواقف التابعين وأتباعهم في الدعوة إلى الله تعالى" ، مقال
منشور كملف وورد ، حرر بتاريخ 1425/2/25هـ.

سلیمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، سنن أبي داود (بيروت: المكتبة العصرية، د - ت).

سيد الدسوقي حسن، الامام محمد الغزالى، موقع بداية، 16- مارس 2013م.

السيد علوى الحسنى، فتح القريب الجحيب على تهذيب الترغيب والترهيب محمد يحيى الكبىرى
(بيروت: دار الكتاب العلمية، 1971م).

السيد علي بن محمد الجرجاني، رسالة في علم أصول الحديث، تحقيق: عقيل بن محمد المقطري
(صنعاء: مكتبة دار القدس، 1992م).

الشريف حاتم العوني، المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس: دراسة نظرية وتطبيقية على مرويات الحسن البصري (الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، 1997م).

شمس الدين أبو عبدالله محمد الدمشقي، قلائد الدرر على نتيجة النظر، تحقيق محمد مصلح الرعبي
(عمان، الأردن: أمواج للطباعة والنشر والتوزيع ، 2012م).

الشيخ صفي الرحمن المباركفوري صاحب (الريحق المختوم) ،موقع إسلام ويب، 7-12-2006م.

شيخة بنت مفرج المفرج، السنة النبوية وحي من الله محفوظة كالقرآن الكريم (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة ، د-ت).

صالح بن حمد العساف، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية (الرياض: مكتبة العبيكان 1321هـ).

صحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه (لبنان: دار العلم للملائين، 2009م).

طاهر الجزائري الدمشقي، توجيه النظر إلى أصول الأثر (حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، 1995م).

عبد الباسط بن موسى العلموي، العقد التلبي في اختصار الدر النضيد، تحقيق: مروان العطية (دون مكان نشر: مكتبة الثقافة الدينية، 2004م).

عبد الحفيظ بن أحمد بن محمد الحبلي المعروف بابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (بيروت: دار الكتب العلمية، د- ت).

عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تدريب الرواية في شرح تصریب النووی (الرياض: دار طيبة، د-ت).

، طبقات الحفاظ (بيروت: دار الكتب العلمية، 1403هـ).

محمد عمر (القاهرة: مكتبة وهبة، 1396هـ). ، طبقات المفسرين للسيوطني، تحقيق: علي

عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة (مصر :دار النهضة، الطعة الثالثة، د.ت).

عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج، صفة الصحفة، تحقيق: محمود فاخوري (بيروت: دار المعرفة، 1979م).

عبد الرحمن حسن حنبلة الميداني، *ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة* (دمشق، سوريا: دار القلم، 1993م).

عبد الكريم بن عبد الله الخضير، الحديث الضعيف وحكم العمل به (الرياض: دار المسلم للنشر والتوزيع، 1997م).

عبد الله بن يوسف الجديع، تحرير علوم الحديث (بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2003م).

عبد الله خلف الحمد، الإسناد وأهميته في تقدّم مرويات التاريخ الإسلامي (دون مكان ولا تاريخ النشر).

عبد الوهاب خلاف ، علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع المدني (القاهرة: دار الفكر العربي، 1996م).

عبدالله بن مبارك آل سيف، بيع اللحم بحيوان من جنسه أو من غير جنسه، "شبكة الألوكة تاريخ النشر": 1-12-2014م.

عبدالمجيد التركماني، دراسات في أصول الحديث على منهج الحنفية، (باكستان: مدرسة النعمان، 2009م).

علاة الدين أبو بكر الكاساني، *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع* (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٢٠).

علاء الدين السمرقندى، تحفة الفقهاء (بيروت: دار الكتب العلمية، 1405هـ).

علي بن سلطان محمد القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح (بيروت: دار الفكر، 2002م).

علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، الديباج المَلَّهُب في مصطلح الحديث (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1931م).

علي بن نايف الشحود، الخلاصة في بيان أسباب اختلاف الفقهاء (بدون مكان النشر: 2008م).

علي خضير حجيظ، عبد الزهرة لفتة، الحديث المرسل مفهومه وأسبابه وتطبيقاته لدى الإمامية (الковفة العراق: مجلة جامعة الكوفة، 2007م).

علي محمد الصَّلَابي، الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار (بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 2008م).

علي مصطفى القضاة، "المراحل التاريخية لعلم مصطلح الحديث وأشهر ما صنف فيه"، مجلة دراسات، العدد 4، (يونيو ، 2009م، الأردن).

عمر بن حسن عثمان فلاتة، الوضع في الحديث (بيروت : مكتبة الغزالي ، دمشق ، مؤسسة مناهيل العرفان، 1981م).

عمر بن فتوح البيقوني، شرح المنظومة البيقونية، تحقيق عبد الله سراج الدين (حلب: مكتبة دار الفلاح، 2009م).

عمرو عبد المنعم سليم ، تيسير دراسة الأسانيد للمبتدئين مع أمثلة عملية تعين الطالب على تحقيق الأسانيد (طنطا ، مصر: دار الضياء ، د-ت).

عياض بن نامي السلمي، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (الرياض، المملكة العربية السعودية: دار التدمرية، 2005م).

غالب بن علي عواجي، فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها (جدة: المكتبة العصرية الذهبية للطباعة والنشر والتسويق، الطبعة الرابعة 2001م).

الفرق بين المحدثين والفقهاء موقع إسلام ويب، تاريخ التشر، السبت 14 ذو الحجة 1423هـ - 15-2-2003م.

فريد الأنصاري، أبجديات البحث في العلوم الشرعية (الدار البيضاء : منشورات الفرقان، 1997م).

كمال الدين بن عبد الواحد (ابن الهمام)، فتح القدير (بيروت: دار الفكر، د-ت).

مالك بن أنس بن مالك، المدونة الكبرى (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1994م).

_____، الموطأ، تحقيق: سليم بن عيد الهملاي (دون مكان النشر: دار إحياء العلوم العربية، 1994م).

، الموطئ ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي (أبو ظبي، الإمارات: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، الطبعة الأولى، 2004م).

Maher Yasin Fakh Al-Haqiqi, Ashr 'Ulal Al-Hadith Fi Ahatlaf Al-Fiqha (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ulmiyyah, 2009).

مُحَمَّدُ الدِّينُ أَبُو السَّعَادَاتِ الْجَزَرِيُّ ابْنُ الْأَئْتِيرِ، جَامِعُ الْأَصْوَلِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ، تَحْقِيقُ عَبْدِ
الْقَادِرِ الْأَرْناؤْوَطِ (دُونَ مَكَانٍ نَشَرَهُ، مَكْتَبَةُ الْحَلَوَانِيِّ، 1969م).

مجموعة من المحققين، الشيخ جعاء الدين محمد العاملي (قم : مركز العلوم والثقافة الإسلامية، 2008م).

محمد إبراهيم الحفناوي، دراسات أصولية في السنة النبوية (المنصورة)، مصر: دار الوفاء للطباعة والتوزيع، 1991م).

محمد أبو الفتح البيانوبي، دراسات في الاختلافات الفقهية (القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، 2007م).

محمد الأمين الشنقيطي، مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر (المملكة العربية السعودية: دار عالم الفوائد، للنشر والتوزيع، 1426هـ).

محمد الطاهر ابن عاشر، التحرير والتنوير (تونس: دار سحقنون، د-ت).

الشركة التونسية للتوزيع، الجزائر : الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1976م).

محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث (القاهرة: دار الشروق، 1989م).

محمد أمين بن عمر (ابن عابدين)، المختار على الدر المختار (بيروت: دار الكتب العلمية، 1992م).

محمد بن إبراهيم بن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوى، تحقيق: يحيى الدين عبد الرحمن رمضان (دمشق: دار الفكر، 1406هـ).

محمد بن أبي بكر الزرعبي (ابن قيم الجوزية) إعلام الموقعين عن رب العالمين (بيروت: دار الكتب العلمية، 1991م).

محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء (بيروت: مؤسسة الرسالة، 2001م).

محمد بن إدريس الشافعي، الأُم (بيروت : دار المعرفة، 1990م).

، الأم، تحقيق رفعت فوزي عبد المطلب (المنصورة : دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، 2011م).

محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاي، توضيح الأفكار لمعاني تنقية الأنوار، تحقيق: محمد حمّي الدين عبد الحميد (المدينة المنورة: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، د-ت).

محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم (دمشق: دار ابن كثير ، 1993م).

محمد بن جرير الطبرى، تفسير الطبرى (القاهرة: دار المعارف، د-ت).

¹ _____، *تاریخ الطبری تاریخ الرسل والملوک* (بیروت: دار التراث، 1387هـ).

محمد بن جعفر الكتاني، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة (بيروت: دار الكتب العلمية، د-ت).

محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري، الطبقات الكبرى (بيروت: دار صادر، 1968م).

محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، شرح الزرقاني على موطئ الإمام مالك (القاهرة: مكتبة الشفافة الدينية، 2003م).

محمد بن عبد الله باجماع، السنة النبوية المصادر الثاني للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الاحتجاج، (المدينة المنورة: جمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، د- ت).

محمد بن عثمان الذهبي، تذكرة الحفاظ (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت).

محمد بن علي الشوكاني، البار الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (بيروت: مطبعة السعادة، ط 1، 1348هـ).

دار الفكر، د-ت). نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتدى الأخبار (بيروت :

____، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (القاهرة: دار السلام، 1998م).

_____، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عنابة (دمشق، سوريا : دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، 1999م) .

العربية السعودية: جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وأدابها، 1424هـ.

محمد بن عيسى بن سورة الترمذى، سنن الترمذى (بيروت: دار الكتب العلمية، د-ت).

محمد بن محمد الغزالي (أبو حامد)، المستصنف من علم الأصول (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، د-ت).

محمد بن محمد بن سويف أبو شهبة، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (القاهرة: دار الفكر العربي، د-ت).

محمد بن محمد بن عبد الرحمن (الخطاب)، موهب الجليل في شرح مختصر خليل (بيروت: دار الفكر، الطبعة الثالثة، 1992م).

محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط (مصر: شركة مصطفى البابي الحلبي، د-ت).

محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، مختار الصحاح ، تحقيق : محمود خاطر (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، 1995م).

محمد جمال الدين القاسمي، قواعد التحديد من فنون مصطلح الحديث (بيروت: دار الكتب العلمية، 1399هـ).

محمد حسن عبد الغفار، شرح كتاب التدليس في الحديث للدمياني، "دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.

محمد راغب الطباخ الحلبي، إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء، المحقق: محمد كمال (حلب سوريا: دار القلم العربي، 1988م).

محمد رشيد رضا، *تفسير المنار* (بيروت: دار المعرفة، دون السنة).

محمد رواس قلعة جي، معجم لغة الفقهاء (بيروت: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، 1988م).

محمد سعيد مجد، كلمات في شرف علم الحديث النبوى، موقع الطريقة الشاذلية نشر فى 16-6.PM 11:15 2015

محمد شريف سليم، ملخص تاريخ الخوارج (القاهرة : الدار الثقافية للنشر، 2007م).

محمد شمس الحق العظيم آبادي، عون المعبد (بيروت: دار الفكر، 1995م).

محمد عجاج الخطيب، أصول الحديث (بيروت: مطبعة دار الفكر، 1409هـ).

محمد عمارة، *قاموس المصطلحات في الحضارة الإسلامية* (بيروت: دار الشروق، 1993م).

محمود بن عمر الزمخشري، **أساس البلاغة** (بيروت: دار الكتب العلمية، د-ت).

محبى الدين أبي محمد عبد القادر بن محمد الحنفى، الجوهر المضيئه في طبقات الحنفية، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو (القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر، 1993م).

مرعى بن يوسف الكرمي، الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1404هـ).

مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشرطة الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه (بيروت: دار إحياء الكتب العربية، د-ت).

مشهور بن مزوق الحرزي، مباحث في تحرير اصطلاح الحديث المرسل وحججته عند السادة المحدثين (جدة، المملكة العربية السعودية: 1427هـ).

منذر الضامن، *أساسيات البحث العلمي* (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، 1427هـ).

منصور بن يونس البهوتى، الروض المربع شرح زاد المستقنع (الرياض :دار الوطن للنشر، ط2، 2006م).

العربية السعودية: د-ت).

موسى بن أحمد الحجاوي الحنبلي الإقناع لطالب الانتفاع، تحقيق: عبد الله التركي (المملكة العربية السعودية: دار هجر، د-ت).

موفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة، روضة الناظر وجنة المناظر (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، د-ت).

، المغني (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1985م).

، الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل (بيروت: المكتب الإسلامي، 1408هـ).

نجاة الفارس، وهبة الزحيلي.. بصمات خالدة في طريق الدعوة الإسلامية، جريدة "الخليج" النسخة الإلكترونية ، 30-5-2017م.

المنهج المقارن، "مجلة البحوث العلمية والقانونية بالدول العربية"، (السبت، 6 سبتمبر، 2014م)، منشورة على شبكة المعلومات الدولية تاريخ الاقتباس 12/01/2015م.

نور الدين محمد عتر الحلبي، منهج النقد في علوم الحديث (دمشق سوريه: دار الفكر ،الطبعة الثالثة ،1997م).

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية (الكويت: مطبعة ذات السلسل، 1992م).

وهبة بن مصطفى الزحيلي، الوجيز في الفقه الإسلامي (دمشق: دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع، 2004م).

، سعيد بن المسيب سيد التابعين (دمشق: دار القلم، ط5، 1992م).

، الفقه الإسلامي وأدله (دمشق: دار الفكر، ط2، 1985م).

Judd, Charles and McCleland, Gary (1989). Data Analysis. Harcourt Brace Jovanovich. ISBN, 15.

O'Neil, Cathy and Schutt, Rachel (2013). Doing Data Science. O'Reilly. ISBN 978-1-449-35865-5.

Whitney , F. (1946), Elements of Research, New York, p18.